

مجلة العلوم الاجتماعية

المجلد 29 العدد 4 شتاء 2001

أبحاث

مجلس النشر العلمي

جامعة الكويت

تأسس سنة ١٩٨٦

مجلة كلية الآداب والتربية (١٩٧٢-١٩٧٩)، مجلة العلوم الاجتماعية ١٩٧٣، مجلة الكويت للعلوم والهندسة ١٩٧٤، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية ١٩٧٥، لجنة التأليف والتعريب والنشر ١٩٧٦، مجلة الحقوق ١٩٧٧، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية ١٩٨٠، المجلة العربية للعلوم الإنسانية ١٩٨١، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية ١٩٨٣، المجلة التربوية ١٩٨٣، مجلة الأسس والتطبيقات الطبية ١٩٨٨، المجلة العربية للعلوم الإدارية ١٩٩١

الاشتراكات

الكويت والدول العربية

أفراد: 3 دنانير بالسنة في الكويت، ويضاف عليها دينار للدول العربية.

5 دنانير لسنتين، 7 دنانير لثلاث سنوات في الكويت، ويضاف عليها دينار عن كل سنة أجور بريد للدول العربية.

مؤسسات: في الكويت والدول العربية 15 دينارا بالسنة، 25 دينارا لسنتين.

35 ديناراً لثلاث سنوات.

الدول الأجنبية

أفراد: 15 دولارا.

مؤسسات 60 دولارا بالسنة، 100 دولار لسنتين، 140 دولارا لثلاث سنوات.

تدفع الاشتراكات مقدما، إما بشيك باسم المجلة مسحوبا على أحد المصارف الكويتية، أو بتحويل مصرفي لحساب مجلة العلوم الاجتماعية رقم 07101685 لدى بنك الخليج في الكويت (فرع العديلية).

ثمن النسخة في الكويت: 750 فلسا



عنوان المجلة

مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت.

ص.ب/ 27780 الصفاة 13055 الكويت، هاتف 4810436 (00965).

بدالة 4846843 (00965) داخلي 4477، 4347، 4296، 8112.

فاكس وهاتف: 4836026 (00965).

E-mail: jss@kuc01.kuniv.edu.kw

مجلة العلوم الاجتماعية

د

مجلة فصلية محكمة تعنى بحقول:

الاقتصاد والسياسة والاجتماع وعلم النفس والأنثروبولوجيا الاجتماعية والجغرافيا البشرية والسياسية

تفهرس ملخصات المجلة في:

Econlit, e-JEL, and JEL on CD; Elesevier GEO Abstracts;
Historical Abstracts and America: History and Life;
IBZ International Bibliography of Periodical Literature (Journal, Online, CD-ROM);
International Political Science Abstracts;
Psychological Abstracts; Sociological Abstracts;
&
Listed in ULRICH'S I.P.D.
NO: 4545527

شتاء 2001 – المجلد 29 – العدد 4

سياسة النشر

مجلة العلوم الاجتماعية مجلة دورية فصلية محكمة، تأسست عام 1973، تصدر عن مجلس النشر العلمي في جامعة الكويت. والمجله منبر مفتوح لكل الباحثين العرب في تخصصات السياسة، والاقتصاد، والاجتماع، وعلم النفس، والأنثروبولوجيا الاجتماعية، والجغرافيا البشرية والسياسية. وتستقبل المجلة الدراسات التي تعالج قضايا حيوية مهمة للمجتمع العلمي فضلا عن المجتمع المثقف، والتي يمكن تعميم فائدتها الفكرية والنظرية لتشمل أكبر عدد من المثقفين، وترحب المجلة بالدراسات المقارنة، وتشجع على التكامل بين مختلف تخصصات العلوم الاجتماعية التي تختص بها المجلة، كالربط بين الاقتصاد وعلم النفس، أو بين السياسة والاجتماع... وهكذا. وعلى الرغم من تركيز المجلة على شؤون البلاد العربية والإسلامية، فإنها تستقبل الدراسات الرصينة عن مجتدات العالم كافة. ومن الضروري أن تكون الدراسات المنشورة مقنعة في قيمتها العلمية، جديدة في موضوعاتها، وذات فائدة للمجتمع الأوسع، وتقدم في إطار موضوعي خال من التحيز.

توجه جميع المراسلات إلى:

رئيس تحرير مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت.

ص.ب/ 27780 الصفاة 13055 الكويت

E-mail: jss@kuc01.kuniv. edu. kw

Visit our web site

http://kuc01.kuniv. edu.kw/~jss

المحتويات

مجلة العلوم الاجتماعية
شتاء 2001 – المجلد 29 – العدد 4

افتتاحية العدد

بقلم: أحمد محمد عبدالخالق*

يصدر هذا العدد الرابع من مجلة العلوم الاجتماعية في آخر العام الأول من الألفية الجديدة، ويصدر هذا العدد في ظروف عالمية متوترة تعكس مشكلات كبيرة، تشد الجميع بقوة – وحتى غير المختص – إلى أمور السياسة العالمية، فيدلي كافة الناس بدلائهم فيها، ويجاهرون بآرائهم عنها، وليس ذلك بالأمر المستغرب؛ ألم يعرِّف أحد المفكرين الإنسان بأنه «كائن سياسي»؟

ويقدر بعض المراقبين عدد الأماكن التي تنشب فيها الحروب بين الدول والصراعات داخل الدول (الحروب الأهلية) في عالم اليوم بأنها تربو على الأربعين دولة، تعد كل منها بؤرة مرضية Septic focus يمكن أن تنتقل العدوى منها إلى غيرها من الدول. وكأن العالم لم يكفه هذا العدد من الدول التي يموج بعضها في بعض، وما ينجم عن هذه الصراعات من آلام وويلات وصدمات، فحدث الهجوم على مركز التجارة العالمي وأماكن أخرى في الولايات المتحدة الأمريكية في الحادي عشر من سبتمبر المنصرم، بما خلفه هذا الهجوم من خسائر بشرية ومادية ومعنوية.

ولقد جسَّد تفسير هذا الحادث الجلل الطرق الإسقاطية Projective techniques في علم النفس أفضل تجسيد، فنظراً لعوامل شتى أهمها المباغتة أو المفاجأة، وحجم الخسائر، وعدد القتلى والمفقودين، ومكانة الدولة التي وقع عليها الهجوم، فضلاً عن رمزية الأماكن المهاجمة، فقد فسرت الدول والأفراد هذا الهجوم تبعاً لدوافعهم وما يجيش في نفوسهم ويعتمل في صدورهم: فأشارت

* رئيس التحرير، وأستاذ علم النفس بجامعة الكويت.

أصابع الاتهام لدى كثير من المواطنين الأمريكيين فور وقوع الهجوم إلى المسلمين والعرب بوصفهم المتهم الوحيد (كان ذلك أول ما تبادر إلى ذهنهم بعد ثوان من الهجوم كما ذكر صديقي الأمريكي: «دونالد تمبلر» D. I. Templer أستاذ علم النفس الشهير). ومن ناحية أخرى وجه كثير من العرب والمسلمين اتهامهم إلى «الموساد» الإسرائيلي، الذي لا تعوزه الدوافع ولا الوسائل للإساءة إلى العرب والمسلمين... هذا فضلاً عن عدد آخر غير قليل من التفسيرات المبتسرة والتحليلات المتسرعة.

ومهما كانت التأويلات والدوافع، فما كان من الدولة المعتدَى عليها وهي الولايات المتحدة – وقبل مداواة الجراح ولَمِّ الشتات – إلا أن حددت المتهم، وقدمت الأدلة للخاصة من دون العامة، وأصدرت الحكم، ونفذته: فأشعلت الحرب ضد أفغانستان.

وما الحرب إلا ما علمتم وذقتم

وما هو عنها بالحديث المرجم

وكان هذا الفعل (الهجوم على رمز أمريكي) ورد الفعل (الحرب ضد أفغانستان) مثاراً لتأملات شتى قد يكون أهمها أن إدانة الإرهاب واجبة، والاعتداء على الأبرياء في كل من الولايات المتحدة وأفغانستان مرفوضة، والعقاب في كل الشرائع السماوية والتشريعات الإنسانية يتعين أن يكون خاصاً وليس عاماً ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ (سورة فاطر الآية 18).

إن بحث كثير من الجوانب في هذه المعضلة Dilemma يقع في القلب من بعض تخصصات العلوم الاجتماعية ومن بينها مسألة العنف Violence. ولعله من المناسب أن نشير إلى أربع حقائق – على الأقل – في هذا المجال، أولها: أن العنف ظاهرة عالمية توجد في كثير من بلاد العالم من الأول إلى الثالث، وثانيها: أن علاج العنف يبدأ من بحث أسبابه، وثالثها: أن التعامل مع نتائج العنف وآثاره من دون علاج أسبابه يزيد من معدلاته، ورابعها: أن علاج العنف بالعنف يفتح

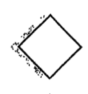
الباب على مصراعيه لحلقة جهنمية مفرغة Vicious circle من العنف والعنف المضاد، فمن الحقائق البدهية أن «العنف يولد العنف».

ومن نافلة القول أن نذكر أن العنف – بعد توافر عوامل محددة – يؤدي إلى الإرهاب Terrorism. وعلى الرغم من أن المعاجم اللغوية غاصة بتعريفات الإرهاب فإن الحاجة ماسة إلى اتفاق على تعريفه تعريفاً جامعاً مانعاً استناداً إلى المتغيرات السياسية والاجتماعية والنفسية في عالم اليوم، مع ضرورة التفرقة بين الإرهاب والمقاومة المشروعة للاحتلال. ومن الأهمية بمكان أن تُعالج أسباب الإرهاب قبل صدور ردود الفعل ضده، وكما يقال أو كما يجب أن يقال، فلا بد من معالجة الأسباب قبل التعامل مع النتائج.

ومن بين الدوافع الخبيثة لأعداء العرب والإسلام ربط الإرهاب بالإسلام، والحق أن الإسلام الحنيف ﴿ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾ (سورة الروم الآية 30) نهى عن ترويع الآمنين، وحرَّم قتل النفس إلا بالحق. ومن ناحية أخرى فإن الربط بين الأعمال الإرهابية والجهاد من منظور إسلامي يعد خطأ فادحاً. ولا ريب في أن تعريف الجهاد في الإسلام من قبل المختصين أمر مرغوب، ونذكِّر أنفسنا والمسلمين بأن للجهاد طرقا ووسائل شتى من بينها الجهاد الأكبر وهو جهاد النفس كما جاء في حديث النبي محمد صلى الله عليه وسلم.

في هذا البحر اللجي الذي تتلاطم فيه الأمواج والتيارات من كل صوب وحدب فإن مجلة العلوم الاجتماعية تفتح صفحاتها للإسهامات الجادة والرصينة في موضوعي العنف والإرهاب من قبل الباحثين والمفكرين في مختلف تخصصات العلوم الاجتماعية.

هذا وبالله التوفيق.



الغرب وحقوق الإنسان
«إشكالية العلاقة والتحولات الدولية»

غانم النجار*

ملخص: تأتي هذه الدراسة – وهي جزء من مشروع متكامل – بوصفها محاولة لفهم طبيعة العلاقة الغربية مع حقوق الإنسان، كمفهوم وكممارسة خلال الخمسين سنة الماضية. وتركز الدراسة على أسلوب ونهج التعامل الغربي مع حقوق الإنسان خلال الفترة المذكورة وذلك انطلاقاً من بروز مفاهيم حقوق الإنسان كعنصر مؤثر في السياسة الدولية خصوصاً بعد سقوط القطبية الثنائية والتي أحدث سقوطها تسارعاً ملحوظاً في اتجاه الدول عموماً نحو النهج الديمقراطي في الحكم، وتأكيد مفهوم الإنسان. وتسعى الدراسة إلى اختبار فرضية أن حقوق الإنسان هي بالأساس ليست إلا مفاهيم غربية، وذلك من خلال رصد الحوارات الدائرة في الغرب بهذا الخصوص، كما تسعى الدراسة إلى محاولة تفسير التناقض الملحوظ بين السلوك السياسي الخارجي الغربي – والذي لا يلتزم بالضرورة في العديد من الحالات بمعايير حقوق الإنسان – وبين ما تعلنه تلك الحكومات من التزام بتلك المعايير، وتخلص الدراسة إلى أنه وعلى الرغم من المساهمة الفكرية الكبيرة للغرب في مسيرة حقوق الإنسان، فإن المسلك السياسي الغربي لا يمثل انعكاسا راسخا لتلك المساهمة، خاصة عندما نقوم بمتابعة الموقف المتردد والمعيق الذي مارسته دول كالولايات المتحدة وبريطانيا في إعاقة صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

المصطلحات الأساسية: الغرب، حقوق الإنسان، الأمم المتحدة، المنظمات الدولية، المجتمع المدني، منظمات غير حكومية.

* قسم العلوم السياسية، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت.

مقدمة:

لم تحتل قضايا ومفاهيم ومعطيات وممارسات حقوق الإنسان في أي وقت مضى ما تحتله اليوم من صدارة على الساحة الدولية، بل إنه حتى في الجامعات الغربية والأميركية بالتحديد، منذ عقدين من الزمان، كان نادراً أن تجد جامعة قد ضمنت منهاجها الدراسي دراسات تختص بحقوق الإنسان، إلا أن ذلك قد تغير إلى درجة كبيرة. فلم يعد أحد يتساءل عن سبب وجود تلك المناهج فحسب بل إن التغيير قد وصل إلى درجة التساؤل عن عدم وجودها (Steiner & Alston, 2000,:13).

إن ذلك التغيير وتلك الصدارة لم تأت من فراغ، وإنما عبرت عن انعكاس للتحولات الجارفة التي مر بها العالم خلال حوالي ربع قرن مضى، بل إن أي حديث عن حقوق الإنسان وبالذات في هذه الفترة التاريخية من تطور العالم، والذي لا زال يمر في حالة مخاض تبعاً لسقوطِ النظام الدولي القائم على القطبية الثنائية وانتهاءِ ما سمى بالحرب الباردة، وبروز معالم نظام آخر يصعب التكهن بمعطياته، إن أي حديث عن حقوق الإنسان في مثل هذه الفترة لا بد وأنه سيتأثر بالضرورة بتلك التطورات.

ومع أن حقوق الإنسان هي بالأساس معنية بكل البشر بغض النظر عن انتماءاتهم، أو ثقافاتهم، أو دياناتهم، أو ألوانهم، أو مجتمعاتهم، أو أنظمتهم السياسية، أو مستوياتهم المعيشية، إلا أنها أصبحت وكأنها مملوكة للغرب، أو أنها صناعة غربية. بل إن «غربية» حقوق الإنسان أصبحت أمراً مسلماً به عند الكثيرين من قادة وسياسيي مجتمعات العالم الثالث (Davis, 1998; Steiner & Alston, 2000: 383).

ولئن كانت تلك الصورة قد باتت سائدة في النهج الفكري للعالم الثالث، فإن ذلك يعود بصورة رئيسة إلى البعد السياسي للهيمنة الغربية على العالم، وإلى اختلال موازين القوى الدولية لصالح الغرب، وليس لأن الغرب بالأساس هو المنبع الحقوقي العالمي، فالممارسات الغربية داخل أوطانها لا تدل على الالتزام بتلك المفاهيم، أما الممارسات خارج الحدود الغربية فتطرح في العديد من الحالات نماذج واضحة على التناقض مع المفاهيم الإنسانية بكافة مسمياتها (Ramcharan, 1997).

وهكذا فإن تطور مفهوم حقوق الإنسان جزء من تطور العالم ككل بما في ذلك العالم الغربي، وهو تطور مرٌّ – ولا زال – بحالة تبادل دولية بين كافة المجتمعات البشرية، ويمر بحالة إرهاصات تؤدي إلى تفاعلات سياسية واجتماعية في الشرق

كما في الغرب، وليس الغرب ببعيد عن متناقضاته، وازدواجيته. وعلى الرغم من المحورية الظاهرة فيما يتعلق بحقوق الإنسان فإن محاولة فهم «العلاقة» الغربية وحقوق الإنسان لم تشكل جهداً أكاديمياً أو علمياً منظماً.

وبالتالي تأتي هذه الدراسة – وهي جزء من مشروع متكامل – كمحاولة لفهم طبيعة العلاقة الغربية بحقوق الإنسان كمفهوم وكممارسة خلال الخمسين سنة الماضية، وتركز الدراسة على أسلوب ونهج التعامل الغربي مع حقوق الإنسان خلال الفترة المذكورة، وذلك انطلاقاً من بروز مفاهيم حقوق الإنسان كعنصر مؤثر في السياسة الدولية، خصوصاً بعد سقوط القطبية الثنائية، والتي أحدث سقوطها تسارعاً ملحوظاً في اتجاه الدول عموماً نحو النهج الديمقراطي في الحكم وتأكيد مفاهيم حقوق الإنسان.

وتسعى الدراسة إلى اختبار فرضية أن حقوق الإنسان هي بالأساس ليست إلا مفاهيم غربية، وذلك من خلال رصد الحوارات الدائرة في الغرب بهذا الخصوص، كما تسعى الدراسة إلى محاولة تفسير التناقض الملحوظ بين السلوك السياسي الخارجي الغربي – والذي لا يلتزم بالضرورة في العديد من الحالات بمعايير حقوق الإنسان – وبين ما تعلنه تلك الحكومات من التزام بتلك المعايير. وتخلص الدراسة إلى أنه وعلى الرغم من المساهمة الفكرية الأصيلة للغرب في مسيرة حقوق الإنسان فإن المسلك السياسي الغربي لا يمثل انعكاساً راسخاً لتلك المساهمة، خاصة عندما نقوم بمتابعة الموقف المتردد والمعيق الذي مارسته دول كالولايات المتحدة وبريطانيا في إعاقة صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. كما ترصد الدراسة تحولات مهمة في المجتمعات الغربية وعلى الأخص بروز دور أساسي ومؤثر للمنظمات غير الحكومية في مجال حقوق الإنسان ودورها الملحوظ في التأثير على عملية اتخاذ القرار السياسي، ودفعه نحو مزيد من الالتزام بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وترصد الدراسة تطوراً متبايناً أخذ بالبروز على الساحة السياسية في المعسكر الغربي بين المسلك الأوروبي – والذي بدا أكثر التزاماً ومؤسَّسِيَّةً – وبين المسلك الأميركي.

تطور «مفاهيم» حقوق الإنسان في الإطار الدولي:

مرت «حقوق الإنسان» – كمفهوم – بعدة تحولات جذرية عبر العصور، وقد أدت هذه التحولات عبر حقب طويلة من الزمن إلى جعل الاتفاق على مفهوم واحد

أمراً مثيراً للجدل، بل إن ذلك الجدل يحتدم بشدة عند محاولة الاتفاق على أدوات عالمية مقبولة لتطبيق مفاهيم تسعى إلى الارتقاء بالكرامة الإنسانية (Steiner & Alston, 2000: 391).

وتعالج مفاهيم حقوق الإنسان بمعناها العام جداً مفاهيم قديمة قدم البشرية، ارتكزت بشكل أساسي على الانتصار للمظلوم وتثبيت مبادئ العدالة وترسيخها، ورفض الظلم أياً كان مصدره. وقد عززت الأديان بشكل عام، والسماوية بشكل خاص، هذه المبادئ والمفاهيم من خلال النصوص والممارسة. وقد كانت تلك التطورات تحدث في إطار البشرية بشكل عام، دون تخصيص زماني أو مكاني، بل إنها ترحل عبر التاريخ وعبر الجغرافيا دون توقف، فوجدنا تلك المبادئ قد انتشرت في أماكن مختلفة من العالم، وتجدها قد تخطت وتجاوزت أعمار باعثيها والداعين لها. وقد أدى هذا إلى إيجاد حالة تكاد تكون مكررة في مجمل المجتمعات البشرية، يتصارع فيها دعاة العدالة ورفع الظلم مع أولئك الذين يرون أن توازن القوة الاجتماعي والسياسي يمثل الأداة الأهم في استقرار المجتمعات ورخائها.

وقد كانت تلك الحركة التاريخية تحدث في زمان لم تتحدد فيه شخصية الدولة بعد، ولا ماهيتها، ولم تكن فيه «شخصية» المواطن – كما نعرفها اليوم – قد تحددت معالمها، ولم تكن بعد قد تحددت علاقة متكاملة ضمن هيكلية واضحة بين المواطن ودولته، وكان أن حدثت في الفترة الواقعة بين الحربين العالميتين أن تطورت بنية الدولة الحديثة تطوراً ملحوظاً إثر انهيار وتفكك الإمبراطوريات، وبرزت إلى الوجود كيانات سياسية، جديدة في دورها الذي تؤديه ضمن منظومة العلاقات بين الدول وبالذات في إطار العلاقة المتبادلة بين بنية وهيكلية الدولة الداخلية، وبين محيطها الخارجي.

وعندما نشأت عصبة الأمم كانت إيذاناً ببدء مرحلة تاريخية جديدة تحكم العلاقات بين دول جديدة، «قومية» الشعار، تعرف حدودها داخليا وخارجيا. فكان أن شجعت تلك الظاهرة المزيد من الدول على رفع أعلامها الخاصة، وعزف نشيدها الوطني، وسك عملتها الذاتية، وما إلى ذلك، دونما اعتبار للوزن السياسي أو البشري أو الاقتصادي لتلك الدول الجديدة، وهكذا عندما انهارت عصبة الأمم لتنشأ في وقت لاحق هيئة الأمم المتحدة (عام 1945)، تعززت فكرة الدولة الحديثة، وتكونت وتبلورت بصورة نهائية. ثم أدى ذلك إلى طفو مفاهيم على السطح أصبحت محاور

أساسية في المجتمع الدولي، كمفاهيم السيادة، وعدم التدخل في الشئون الداخلية للدول وحماية الاستقلال الوطني.

وقد أدى ذلك إلى أن اتجهت العديد من تلك «الدول» الحديثة في سبيلها إلى تعزيز تلك المفاهيم – وبخاصة أن كثيراً من تلك الدول كان قد استقل عبر نضال ضد مستعمر أو محتل – إلى تثبيت سيادتها الوطنية عن طريق التعدي على مواطنيها ومنعهم من حرية التعبير. وعادة ما تكون مبررات ذلك التعدي هو «مشروعية احتكار القوة في يد الحكومة»، وهو مفهوم حديث في وجه أي تعد على السيادة الوطنية أو إخلال بالأمن العام أو النظام حسبما تراه الحكومة، وقد أدى هذا الأمر إلى تفاقم حدة ذلك التعدي المنظم من قبل السلطة على «رعاياها» الجدد «المواطنين»، مانعة إياهم من إتيان أي فعل يعتقد بضرره على السلطة وكيانها وهيبتها. ولم تكن الدول القديمة – إن جاز التعبير – وقد تحولت أيضاً إلى دول قومية، بأحسن حالاً، فإن لم تكن تلك الدول تمارس داخلياً ممارسات لا إنسانية ضد فئات معينة في المجتمع، فإننا نجدها تقوم بتلك الممارسات خارج حدودها لأسباب سياسية واقتصادية.

وقد أدت زيادة تلك الممارسات وتسارعها وفداحتها، بالإضافة إلى حربين عالميتين، إلى اتفاق الدول المكونة لهيئة الأمم المتحدة على إصدار وثيقة عالمية، بمثابة إعلان مبادئ عامة للتصدي والتخفيف من تلك الممارسات، وهكذا أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 ديسمبر 1948 «الإعلان العالمي لحقوق الإنسان» ليصبح بذلك الوثيقة المرجعية الأهم في بداية تلك النقلة التاريخية من المسيرة البشرية.

ولا تأتي أهمية تلك الوثيقة من المبادئ التي تضمنتها فحسب، ولكن تنبع أهميتها من أن الذين أصدروها هم الحكومات وهي ذات الجهات المتهمة أساساً بانتهاكها لحقوق الإنسان. وبالتالي فإن تلك الوثيقة حددت المسؤولية المطلقة عن انتهاكات حقوق الإنسان على الحكومات ضمن الرقعة الجغرافية التي تسيطر عليها تلك الحكومة أو غيرها. وقد سقطت بموجب ذلك المفاهيم العامة لحقوق الإنسان المرتكزة على مفاهيم خيرية وإنسانية عامة، وحولتها إلى مفاهيم قانونية تتحدد بموجبها المسؤولية الإنسانية للدولة تجاه مواطنيها. كما أن أهمية تلك الوثيقة أنها جعلت المبادئ العامة لحقوق الإنسان محددة وواضحة ومنصوصاً عليها. وهي

نصوص مستقاة من حصيلة التطور البشري المستند إلى كافة التجارب الإنسانية عبر المصلحين والشرائع السماوية وغيرها، والتي تصب بشكل أساسي على القيمة المطلقة للإنسان أينما كان وأيا كان انتماؤه، وعلى أن حقوق الإنسان غير قابلة للتجزئة أو التأويل فهي تبدأ من الإنسان وتنتهي به. كما حددت تلك الوثيقة طبيعة العلاقة بين الحكومة والمواطن (الإنسان) في أي مجتمع سياسي، كما أوضحت عالمية تلك العلاقة وقابليتها للتطبيق.

وقد نشأ – جراء ذلك المفهوم – كثير من النصوص الأخرى المشتقة من هذا المنبع، بل إن اتفاقيات كثيرة تطورت في درجة إلزامها على الدول، كما نشأت منظمات دولية حكومية وشبه حكومية وغير حكومية لمتابعة ورصد ومراقبة التنفيذ والتطبيق لهذه الآليات، فكان أن تعزز ذلك المفهوم لحقوق الإنسان عبر تراث تنظيمي وفكري ضخم، مرسخاً بذلك المقصود من ذلك المفهوم، ومع ذلك فقد أوجدت تلك الآليات – ونظراً لتراكم الخبرات – مجالاً للمجتمعات والدول المختلفة لكي تبدي اعتراضها وتحفظها على ما لا تراه مناسبا من تلك الحقوق، سواء لاعتبارات ثقافية أو دينية أو سياسية أو اقتصادية. وبإلقاء نظرة سريعة على اتفاقيات حقوق الإنسان، نجدها قد امتلأت بالتحفظات على كافة المستويات من كافة الدول. وبالتالي فإننا نجد الوضع في نهاية القرن العشرين وقد تشكل فيه اتفاق عالمي على أن للبشر حقوقاً يمتلكونها بمجرد ولادتهم، حيث لا يبدو أن هناك خلافاً حول هذا الاتفاق. إلا أن ما يدور حوله الخلاف أحياناً هو الجدل حول تفاصيل بعض الحقوق، وهو خلاف مشروع ومستمر.

ومن هذا المنطلق فإن حقوق الإنسان في هذا الزمان تترجم من خلال تشريع يحفظ تلك الحقوق استنادا على الاتفاقيات والمعايير والمواثيق الدولية الإنسانية، وكذلك من خلال تنفيذ يؤدي إلى الحفاظ على مصداقية التشريعات على أرض الواقع. وبالتالي فإن أي خلل يشوب التشريع أو التنفيذ يوصف بأنه انتهاك لحقوق الإنسان. ولذلك فإن العقلية المجتمعية لأي تكوين سياسي تؤثر إلى درجة كبيرة في أوضاع حقوق الإنسان وفي أي تكوين سياسي دولي حديث، كما أن ثقافة المجتمع الحديثة والقديمة، ونمط الإنتاج السائد يؤثران إلى درجة كبيرة في رؤية ذلك المجتمع لحقوق الإنسان وكيفية تعامله مع تلك الحقوق.

وقد أدت حالة التحول الدولي تلك إلى ظهور مبادئ جديدة بحاجة إلى مزيد من

التمحيص، كمفاهيم التدخل الحميد أو التدخل العسكري لأسباب إنسانية، وهي مبادئ لا زالت تفتقر إلى الدقة والوضوح، ولا زالت تطرح حولها تساؤلات عن مشروعية التدخل الجماعي لحماية حقوق الإنسان في بلد ما لحماية السكان المدنيين، والأمثلة على ذلك كثيرة، كقضايا «المناطق الآمنة» للأكراد في العراق بعد حرب الخليج الثانية، أو التدخل في دولة تتفكك كحالة يوغوسلافيا السابقة، أو عملية «إعادة الأمل» في الصومال، أو التدخل العسكري لحلف شمال الأطلسي (الناتو) في كوسوفو. ومن الواضح أن علاقة هذه التدخلات بالبعد السياسي الدولي وانتقائيتها وازدواجية معاييرها قد أدى ذلك إلى فشل بعضها، ونجاحات محدودة لبعضها الآخر (Nigel, 1992).

وعلى الرغم من التقدم الملحوظ الذي أحرزته حركة حقوق الإنسان عالمياً على العديد من المستويات فإن تلك النجاحات أصبحت تصطدم بنوع جديد من الازدواجية في التعامل مع حقوق الإنسان، مما تسبب في مزيد من الإحباط والقلق لكافة ناشطي حقوق الإنسان في العالم، كما يؤكد أحد الشخصيات البارزة الأميركية في مجال حقوق الإنسان، فالملاحظ أن المنظمات الدولية غير الحكومية تنشط وبفعالية وقوة ضد الانتهاكات في الدول التي لا يكون تصنيفها ضمن الدول المهمة من الناحية الاقتصادية أو السياسية، أما في حالة حدوث الانتهاكات الصارخة في بلدان «الدرجة الأولى» فإن كثيراً من الهيئات الحكومية وشبه الحكومية تغض الطرف عنها، وتسمح بحدوثها دون اتخاذ أي إجراء لوقفها (Aryeh, 1996-7).

ومع ذلك فإن الصورة الدولية ليست على هذه الدرجة من المأساوية، حيث إن هناك عدداً من التطورات الملحوظة ذات الأهمية، إذ امتدت حماية حقوق الإنسان إلى حماية المدنيين أثناء النزاع المسلح، وما يستتبع ذلك من إنشاء محاكم خاصة لمجرمي الحرب، كما حدث في محكمة يوغوسلافيا السابقة (1993) أو رواندا (1994)، وما أداه ذلك التحرك إلى إنجاز المشروع الرائد: المحكمة الجنائية الدولية (1998). كما يلاحظ كذلك أن التحولات السياسية الجذرية الأخرى التي حدثت في أوروبا الشرقية، إضافة إلى تحولات أساسية في أميركا اللاتينية، قد أسهمت بشكل ملحوظ – من خلال تعزيز التحولات الديمقراطية وتدعيم مؤسساتها – في تطوير وتحسين آليات احترام حقوق الإنسان (محمد الميداني، 1996).

وقد أدى ذلك التداول السياسي المحموم لقضية حقوق الإنسان على المستوى

الدولي إلى فتح بُعْد آخر في ذلك الجدل والنقاش، فمع التعامل الدولي المتزايد في قضية حقوق الإنسان، بدأ العديد من المجتمعات يطرح قضية هامة؛ وهي مدى عالمية هذه الحقوق، وقابليتها للتطبيق، ومدى «غربيتها» مقابل المجتمعات الأخرى، بل وجدنا ذلك البعد الثقافي وقد أصبح ذريعة في أيدي تلك الحكومات المنتهكة لحقوق الإنسان لكي تطلق يدها في انتهاك حقوق مواطنيها وملاحقتهم دون ضغط دولي يذكر مما يعني أن الازدواجية لا تقتصر على الدول العظمى فحسب.

ويتركز البعد الثقافي في حقوق الإنسان حول طبيعة المرجعية التي تنبع منها حقوق الإنسان، وهل هي حقوق غربية المنبع أم أنها عالمية الأبعاد. ولا يبدو أن هناك قبولاً مطلقاً لعالمية حقوق الإنسان وقابليتها للتطبيق؛ حيث تنقسم الآراء هنا إلى فريقين رئيسين، أحدهما يسمى «الفريق المثالي» Idealist والآخر ينطلق من مفهوم «نسبية الثقافة» Cultural Relativism، حيث يرى الفريق الأول عالمية حقوق الإنسان، وقابليتها للتطبيق على كل المجتمعات دون تفرقة، وأنه على الرغم من وجود اختلافات ثقافية بين المجتمعات فإنه بالإمكان تماماً – وبخاصة فيما يتعلق بحقوق الإنسان – أن تُجرى معالجة الأمر من خلال تكييف بعض النصوص دون المساس بالمبادئ العامة. أما الفريق الداعي إلى عدم عالمية حقوق الإنسان أو «نسبية الثقافة» فنجده يصر على عدم قبول القول بعالمية حقوق الإنسان وقابليتها للتطبيق، وأنه من الواجب ترك كل مجتمع يحدد معاييره حول الإنسان وقيمه بذاته. ومن الملاحظ أن لِكِلا الفريقين منابره ضمن المعسكر الغربي (انظر عماد عمر، 2000 :165 ;Bamidele, 1997: 83, Mayer, 1991: 32).

ولئن كان ذلك التباين والجدل الدائر حوله مثار اهتمام في أوساط ثقافية عديدة، إلا أنه قد برز مؤخراً في إطار ما استقر التعارف عليه باسم القيم الآسيوية، حيث أدى النمو الاقتصادي المتسارع لما سمى «بالنمور الآسيوية» وتصاعد أهميتها الاقتصادية بالنسبة للغرب، ومحاولة الغرب التدخل في مسارات حقوق الإنسان في تلك الدول إلى تشكيل تلك الدول سواء من خلال منظمتهم الإقليمية «آسيان» أو من خلال قياداتها السياسية لرؤية فكرية سياسية، مفادها أن القيم الثقافية الآسيوية هي الأخرى أنتجت ذلك الرخاء الاقتصادي، وأن تلك القيم الآسيوية تختلف وتتباين مع القيم الغربية عموماً بما في ذلك منطلقاتها الخاصة بحقوق الإنسان (Davis, 1988).

ويبدو أن الصدارة التي احتلها ذلك الحوار والجدل يعود إلى كون تلك الدول الآسيوية أصبحت تؤدي دوراً محورياً بالنسبة للاقتصاد الغربي، ولكن حقيقة الأمر هي أن مجمل تلك المجادلات لا زالت تحمل في لُبِّها الطبيعة السياسية والاقتصادية للتحولات الدولية.

فالمساهمة «الشرقية» – إن جاز التعبير – نجدها قد نجحت منذ فترة ليست بالقليلة في الدفع قدما نحو تطوير المنظور الدولي لحقوق الإنسان، حيث لم يتوقف المنظور الدولي على معطيات الجيل الأول من تلك الحقوق (أساسيات المجتمع المدني، وحرية التنظيم، وحرية التعبير، والمساواة أمام القانون، والحق في الحياة، وحرية التجمع، وحرية الحركة والتنقل، وحرية الاعتقاد... وغيرها) فنقلتها إلى الجيل الثاني الأكثر ارتباطاً باحتياجات مجتمعات العالم الثالث (الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وحق التملك، وحق العمل، وحق التعليم، والالتزام العائلي والمجتمعي، وحق تقرير المصير، والحقوق الجماعية... وغيرها) ثم الانتقال إلى الجيل الثالث (الحق في التنمية، الحق في بيئة مناسبة للتنمية... وغيرها). ومن ثم فإن الوضع الراهن دولياً فيما يختص بحقوق الإنسان لم يعد يمثل تلك التركيبة الغربية المفترضة، إلا أن الخلط يحدث انطلاقاً من خلفية سياسية تعبِّر عن الرفض للهيمنة الغربية على الساحة الدولية، وليست قضية حقوق الإنسان إلا واحدة من تلك الأنساق التي يدور حولها الصراع والذي يبدو أنه لن يتوقف على أية حال .(Bamidele, 1997: 83)

الغرب وحقوق الإنسان:

لعل واحدة من أبرز الإشكاليات عند التعامل مع قضية كقضية الغرب وحقوق الإنسان، هي إشكالية الاتفاق على المفاهيم. فالواضح أنه لا يوجد هناك غرب واحد محدد واضح المعالم، بل إن هناك غرباً مفترضاً أكثر منه وجوداً واقعياً. فالغرب يحمل داخله تبايناً شديداً لا يمكن إنكاره، وبالتالي فإن ذلك التباين ينسحب بنفس الدرجة وربما أكثر عندما نقترب من قضيتنا موضوع البحث، ألا وهي حقوق الإنسان. ويبدو أن افتراض أحادية الغرب يدفعنا إلى افتراض أكثر خطورة وهو أن الغرب كوحدة سياسية تمثل ثباتاً سياسياً وفكرياً، وأنه غير متحول، وهي افتراضات لا تستند إلى واقع ولا تدعمها حقائق، فالغرب متباين في داخله كما أنه متغير في منطلقاته

ومعطياته. ولا بد أن كل دارس ومطلع على التحولات في العالم الغربي قد لاحظ حجم التحولات الهائلة التي مر بها الغرب خلال الثلاثمائة سنة الماضية. ومن ثم فإن ما نشهده اليوم حالة غربية مستمرة في عملية التحول إلى ما لا نهاية[1].

لقد أدت اتفاقية وستفاليا (Westphalia) للسلام في عام 1468 إلى وضع نهاية لحرب الثلاثين سنة بين عدد من القوى الأوروبية والإمبراطورية الرومانية. وقد أدت تلك الاتفاقية وذلك السلام مع كل ما عاناه من نتائج سلبية للإمبراطورية الرومانية، إلى ظهور نظام الدولة الأوروبية، والذي تطور بصورة ملحوظة حتى أصبحت الدولة التي نعرفها اليوم العضو الرئيس في الساحة الدولية (Gross, 1948).

وقد جرى الخلاف منذ نشأة الدولة على المستويين السياسي والفكري حول طبيعة تلك الدولة وعلاقتها برعاياها الجدد «المواطنين». وقد مثل القرن السابع عشر والثامن عشر نقطة انطلاق لمفهوم «الحقوق الطبيعية» حيث ارتكز على المزيد من التفاؤل بقدرات الإنسان انعكاساً للإنجازات العلمية الكبيرة للقرن السابع عشر وما سمي بعصر التنوير (Enlightment)، حيث كان تأثير فلاسفة كالإنجليزي جون لوك والباريسيين مثل مونتسكيو وفولتير وجان جاك روسو، بالغاً في تحديد ماهية تلك الدولة، ووضع «الحقوق الطبيعية» في تلك الدولة، وبالذات في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر (Steiner & Alston, 2000: 167).

وقد أدى مفهوم «الحقوق» دوراً فاعلاً آنذاك في تدعيم النضال ضد السيطرة السياسية المطلقة، ولقد كان فشل الحكام آنذاك في احترام مبادئ الحرية والمساواة والعدالة مبرراً أساسياً ونقطة محورية لفلسفة «القانون الطبيعي» والحقوق الناتجة عنه. إلا أنه وبسبب تناقضات جوهرية داخل تلك الفلسفة – لكونها تصر على ثباتها ودوامها وعدم تغيرها – فقد أدى ذلك إلى تناقض تلك الحقوق مع بعضها بعض وتعارضها. وسرعان ما خبا العصر الذهبي والوهج الذي صنعته تلك الفلسفة وتعرضت لانتقادات فلسفية حادة من اليمين واليسار على حد سواء. فاجتمع أدموند

(1) يؤكد عدد من المفكرين الغربيين على أن فكرة وجود غرب واحد هي فكرة بحاجة إلى تمحيص وتدقيق، ويؤكدون على أنه داخل ما يسمى بالغرب فإن هناك تعددية وتباين كبيرين. انظر بهذا الصدد عدد خاص من مجلة Orbis المرموقة Orbis, Vol. 41, No. 4, fall 1997 بعنوان: "Westeren civilization in world politics" وعلى الأخص دراسة كتبها David Gress بعنوان: The many wests of western imagination وأخرى لـ William McNeill بعنوان: What we mean by west?.

برك، وديفيد هيوم على أن فكرة القانون الطبيعي سيكون مؤداها مزيداً من القلاقل والتمرد الاجتماعي. بينما ذهب الليبرالي الإنجليزي جيريمي بنثام إلى أن ذلك القانون سوف يحل محل فعالية القوانين، وكان أن توسع ذلك الهجوم بصورة ملحوظة في القرنين التاسع عشر والعشرين على أيدي جون ستيوارت مل (على الرغم من ليبراليته)، والألماني فريدريك كارل فون سافنجي والإنجليزي سيرهنري مين الذي أكد على أن الحقوق هي بالأساس دالة للمجتمعات المتباينة، وهي معيار لثقافات مختلفة، كما انضم إليهم القاضي جون أوستن، والفيلسوف لودوج وتجنستن، حتى إذا ما حلت الحرب العالمية الأولى وإذا بمفهوم الحق الطبيعي ومن ورائه «حقوق الرجل» (Rights of Man) وقد انصرف المدافعون عنه. ومع أن أيام الصعود والانتعاش لمفهوم الحق الطبيعي كانت قصيرة إلا أن مفهوم حقوق الإنسان (دون أن يحمل ذلك المسمى) قد أخذ في الصعود متأثراً بتحولات اجتماعية وسياسية واقتصادية كإلغاء العبودية، والتشريعات الصناعية، والتعليم الجماهيري، والنقابات العمالية، وحقوق الانتخاب العام، أما استخدام مصطلح «حقوق الإنسان» فهو استخدام حديث حيث لم يبدأ بالظهور، ويتعرف الأوروبيون على استخدامه كمفهوم مستقل – عن الحقوق الطبيعية على سبيل المثال – إلا في فترة صعود وسقوط النازية في أوروبا والعالم (Steiner & Alston, 2000: 326).

ولم تقتصر التحولات فقط على مفهوم الحق الطبيعي، بل إن المفهوم السائد الآن وهو مفهوم الليبرالية الديمقراطية، والذي يمثل الأساس بالنسبة للديمقراطيات الغربية، لم يكن يوماً مفهوماً أحادياً، بل تعددياً تنوعياً. وبالتالي لم يكن «النهج» السياسي الليبرالي سابقاً – وهو بالتأكيد ليس كذلك حالياً – نهجاً متفقاً عليه فكرياً ولا سياسياً، يحدد مسبقاً شكلاً واحداً للحكم. ولذلك ليس بمستغرب أن نجد المصطلح (ليبرالي) قد حمل معاني متعددة في الاقتصاديات الفكرية الليبرالية للقرن التاسع عشر، وكيف تفهم الليبرالية اليوم في بلد كالولايات المتحدة الأميركية كدور أكثر فاعلية للدولة في رعاية المواطنين، والتدخل في حركة السوق وزيادة الدور غير الحكومي، ليس بالضرورة هو ذات النموذج المطبق في الغرب. ويتضح أيضاً أن المفكرين الليبراليين المعاصرين مثل دوركين وراولز قد ابتعدا بشكل يكاد يكون جذرياً عن فهم الليبرالية كما صورته كتابات المنظرين التقليديين مثل بنثام وكانت ولوك ومل وروسو وتوكفيل. وقد تركزت الاختلافات في تلك الكتابات –

قديمها بالأساس – على تحديد مفهوم منفصل للأيديولوجية الليبرالية والهياكل المتعددة والممارسات في الديمقراطيات الليبرالية المفترضة (Huften, 1995: 53).

وهنا يتوجب الحذر الشديد عند الربط القسري بين الليبرالية وحقوق الإنسان، وبالذات عندما تتم بشكل «دوغمائي» وتعميمي، فالتحولات التي مرت بها الليبرالية تسير مساراً آخر وبمعانٍ ورؤى متباينة، أما حركة حقوق الإنسان فقد تمكنت بمفردها خلال الخمسين سنة الماضية، أن تخلق تناقضاتها الداخلية الذاتية في سبيل التغيير، غير مرتبطة بشكل أساسي بتلك التحولات التي مرت بها الليبرالية ولا زالت.

وبالتالي فإن تطور الفكر الغربي قد مر – ولا زال – بحالة تغيرات ديناميكية، قد تؤثر على معطياته وليبراليته الديمقراطية بشكل شامل، وإذا لم نكن من أولئك الاحتفاليين الغربيين الذين قرروا نهاية التاريخ، وموت الأيديولوجيا كفوكوياما، فإن المحصلة النهائية هي أن تلك التحولات مستمرة وتحمل تعددية في داخلها ما دامت هناك مجتمعات بشرية. بل إن الأهم فيما يختص بموضوعنا – وهو حقوق الإنسان – يؤكد على أن الربط القسري الذي يجري بين الفكر الغربي الليبرالي، غير محدد المعالم من جهة، وبين تطور مفاهيم حقوق الإنسان من جهة أخرى يعد ربطاً ظالماً، يحاول الغرب – بتفاخر – أن يتبناه كإنجاز له ويعاديه الشرق بسبب الممارسات والمسلكيات الغربية المناقضة لذلك الفكر على أية حال.

بل إن الأغرب من ذلك هو الانطلاق من فرضية (منشؤها العالم الثالث في الأغلب) مفادها أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وما تبعه بعد ذلك من مواثيق حقوقية، هو صناعة غربية، وأن إصدار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي صدر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في باريس في العاشر من ديسمبر عام 1948، كان بمثابة تكملة لتلك «المؤامرة» الغربية للهيمنة على العالم، فالواقع والأدلة تذهب عكس ذلك الاتجاه تماماً. فلم يكن الغرب – بصرف النظر عن المقصود من هذا المفهوم – متحمساً على الإطلاق لذلك الإعلان، بل إن إسهامات دول صغيرة من أميركا اللاتينية والشرق الأوسط فاقت بمراحل إسهامات الدول الغربية في إصدار ذلك الإعلان (Mullerson, 1999; Waltz, 2001).

وحتى بعد صدور الإعلان كان الإصرار ملحوظا لدى القيادات الغربية – وبالذات الولايات المتحدة والمملكة المتحدة – على عدم اعتباره ملزماً لأحد، ولذلك حديث آخر؛ حيث يحتاج الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بذاته إلى دراسة

متخصصة لتبيان تلك التفاصيل التي يبدو أنها ضاعت في خضم الهيمنة السياسية وتوظيفها لمبادئ حقوق الإنسان (Al-Naim, 1992; Cumarasswamy, 1997).

الغرب والممارسة السياسية:

لنبدأ هنا من حيث انتهى الفكر الغربي، ليس من منظور فوكوياما في «نهاية التاريخ»، وهو حديث التأثير في الفكر الغربي، ولكن من أحد أساطين الفكر الغربي المحافظ الحديث وأبرزهم، ألا وهو صامويل هانتنغتون في كتابه «صدام الحضارات وإعادة تشكيل النظام الدولي»، فهو هنا يقرر منهجاً لا يبتعد به عن النهج الغربي التعددي فحسب، بل ينسفه من أساسه، حين يؤكد على أن صدام الحضارات وصراعها بصورة أحادية، سابق وأكثر أهمية من صراع الأيديولوجيات، مدللاً بذلك على الصراع الغربي الإسلامي. وبالتالي يعطي النهج الغربي صورة الوحدة المتماثلة، وفي نفس الوقت يعطي المجتمع الإسلامي تلك الوحدة المتماثلة نافياً التعددية ضمن التجمعين البشريين داخلياً، ونافياً كذلك إمكانية تعايشهما على الإطلاق، فهناك مجتمعات ودول غربية بينها تباين، كما أن هناك مجتمعات ودولاً إسلامية بينها تباين كذلك. وينتقل هانتنغتون في مساهمته التي أحدثت جدلاً كبيراً مؤكداً على أن الغرب قد تراجعت قدرته بشكل ملحوظ في الضغط على الدول الأخرى، وعلى الأخص ما يتعلق منها بقضايا حقوق الإنسان، ومن ثم فهو يدعو الولايات المتحدة لتخفيف ضغطها على دول «الثقافات الأخرى» وتركها تمارس شؤونها كما تشاء. وقد دلل على ضعف الدول الغربية من خلال استشهاده بما جرى في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، والذي عقد في العاصمة النمساوية فيينا في يونيو عام 1993، حيث انقسم المجتمعون إلى قسمين أحدهما يمثل الدول الأوروبية وأميركا الشمالية، والقسم الآخر يمثل نحو خمسين دولة غير أوروبية، صنفها على النحو التالي: 15 دولة كانت هي الأبرز نشاطاً، وهي دولة من أميركا اللاتينية (كوبا)، ودولة بوذية (مينامار)، وأربع دول كونفوشستية (سنغافورة، وفيتنام، وكوريا الشمالية، والصين)، وتسع دول إسلامية (ماليزيا وأندونيسيا وباكستان وإيران والعراق وسوريا واليمن والسودان وليبيا)، وقد برزت قيادة هذا التحالف الإسلامي الآسيوي (كما أسماه) في الصين وسوريا وإيران[2] (Huntington, 1997, 1998).

(2) للاطلاع على أحدث نقد لرؤى هانتنغتون انظر: Mileri and Gibbons, 2001.

ومع أن هانتنغتون كان قد لاحظ ملاحظة جيدة في النمط السياسي لتلك الدول وهي أنها متباينة في الاتجاه السياسي، فمنها من يرتبط بالغرب سياسياً واقتصادياً ويتحالف معه، ومنها دول أفريقية وأرثوذكسية داعمة للغرب والولايات المتحدة، إلا أن تلك الدول قد وقفت موقف النقيض والمعارض للدول الغربية ونهج الولايات المتحدة على وجه الخصوص. ولا يبدو هنا أن هانتنغتون كان راغباً في تطوير رؤيته الدقيقة تلك إلى فهم أكثر عمقاً، من أن تلك المعارضة قد تكون مؤشراً لرفض الهيمنة والازدواجية الغربية وعلى الأخص الأميركية فيما يختص بحقوق الإنسان، أكثر من كونها تمثل صراعاً ثقافياً حقيقياً. فلم يكن مستغرباً إذاً أن تجتمع الدول الآسيوية قبيل انعقاد مؤتمر فيينا بشهرين في بانكوك وتقر إعلاناً تتفق فيه على ضرورة اعتبار حقوق الإنسان مرتكزة على «الخصوصيات الإقليمية والقومية والاعتبارات الدينية التاريخية المتنوعة والأطر الثقافية»، وكذلك فقد أكد الإعلان على أن «مراقبة حقوق الإنسان تمثل انتهاكاً لسيادة الدول» وهو في الواقع ما أرادت تلك الدول قوله والإعلان عنه. وبالتالي قرأ هانتنغتون الإعلان ونتائج المؤتمر قراءة غير مكتملة، مما أدى به في المحصلة النهائية إلى التحسر على ضعف الدول الغربية، وضعف الإعلان الختامي للمؤتمر الذي رأى أنه كان أضعف من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي كانت الأمم المتحدة قد أصدرته عام 1948[3].

وحتى لا ننساق إلى نفس النظرة الأحادية الضيقة التي وقع فيها هانتنغتون، فمن المهم التأكيد هنا على أن الأمر لا يتوقف على البعد الثقافي – السياسي في الصراع الدائر حول مفاهيم حقوق الإنسان، أو تحقيق مكاسب في بعض المحافل الدولية، ولكنها تنطلق من اقتناع غير دقيق مفاده أن الغرب هو الذي يمثل المرجعية لحقوق الإنسان، تجاهلاً كما يبدو لذلك الكم الهائل من المتناقضات الغربية على المستويين الفكري والسياسي على حد سواء. بل إن للغرب تاريخاً مسجلاً في انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك أنواع التعذيب وصنوفه، والإبادة الجماعية والتصنيف العنصري والديني، وقرون ممتدة من الرق والعبودية، إضافة إلى سجل امتلأ باضطهاد السكان الأصليين للمناطق التي استعمرها الغرب، فضلا عن دعم الدول الغربية في الآونة الأخيرة لدول ذات سجل دامٍ ومروع في انتهاكات حقوق

(3) ومما يجدر ذكره أن الباحث كان قد شارك بفعاليات المؤتمر المذكور وتابع بدقة حيثيات الخلاف ولا يستطيع أن يؤكد دقة ما توصل إليه هانتنغتون.

الإنسان تحت مبررات المصلحة الوطنية أو الحرب الباردة وما إلى ذلك. فهل يمكن للغرب ببساطة أن يؤدي دوره المؤمل منه ويقوم بدور القاضي والحكم في تحديد الانحرافات والمنحرفين عن حقوق الإنسان والحفاظ عليها في دول العالم الثالث؟ فعلى حين تقوم المحافل الرسمية الغربية بفضح الممارسات الحادثة في إيران تجاه حقوق الإنسان على سبيل المثال، وجدناها قد صمتت صمتاً مطبقاً عما زاد على تلك الممارسات إبان حكم حليفها شاه إيران محمد رضا بهلوي، كما تكرر نفس الصمت عن ضياء الحق الرئيس الباكستاني إبان فترة حكمه، وكذلك نفس السكوت عن الرئيس السوداني السابق جعفر نميري على الرغم من أن الاثنين كانا يطبقان حينها برنامجاً لأسلمة البلاد. وهنا يجب التأكيد على أن ما ذكرناه هنا لا يعني إعطاء المبررات للدول لكي تنتهك حقوق الإنسان بحجة أن الغرب قد صمت عن انتهاكات تحدث في بلد آخر.

ويبدو أن أفكار القرن الثامن عشر وعصر التنوير لم تكن دون تأثير، حيث يؤكد هنري كيسنجر على أن الدافع الأيديولوجي وراء قيام الجيوش الفرنسية باجتياح أوروبا هو الدفاع عن نشر مبادئ عالمية كالحرية والمساواة والأخوة وهي مسألة خاضعة للجدل، إلا أنها أدت إلى خلق اتجاهين واضحين في أوروبا؛ أحدهما يهتم بدور الحقوق العالمية للإنسان في صياغة السياسة الخارجية، والآخر يركز على الأمن والانضباط. فإنه بمجرد أن توقفت تلك الحروب بدأ سياسيون محافظون مثل مترنيخ في النمسا وكاسلريغ في بريطانيا بالتأكيد على عزمهم على إعادة فرض النظام والأمن. فكانا يعتقدان بأن الحروب النابليونية هي من النوع العابر الذي يحدث عندما تحاول دول القيام بتصدير مفهوم «حق الإنسان»، وهو أمر مناقض للمفهوم السائد حول الانضباط والالتزام بالقانون الذي لن يتحقق إلا من خلال توازن القوى الذي يرتكز على عدم تحدي كل دولة لشرعية الدول الأخرى وبالتالي فإن محاولة «تصدير» تلك المفاهيم إنما يعد تحدياً للموازين الدولية ولشرعية الدول (*The Economist*, April 12, 1997).

وهكذا تعزز وبصورة سريعة هذان الاتجاهان في بداية القرن التاسع عشر أولهما يهتم بدور الحقوق العالمية للإنسان في السياسة الخارجية ويركز عليها، وثانيهما يهتم بالأمن والانضباط، ويستمر الاتجاهان حتى يومنا هذا، ومن الممكن وصف الأول بالاتجاه (الإنساني) والثاني (بالنفعي أو البراجماتي)، ولا يبدو أنه كانت هناك غلبة تذكر للاتجاه الإنساني على الإطلاق طوال ما تبقى من القرن

التاسع عشر والقرن العشرين. بل إن مؤيدي الاتجاه الإنساني كانوا عادة ما يوصفون بالخيالية (طوباوية) وبالسذاجة السياسية وبالضعف (Steiner & Alston, 2000: 1021).

ولم تظهر أي محاولة جادة في الغرب للاتجاه الإنساني للبروز السياسي إلا من خلال الرئيس الأميركي جيمي كارتر، الذي لم يتكرر انتخابه لدورة ثانية وسط اتهامات بالضعف والتفريط بالمصلحة الوطنية. كما أنه لم تبدأ الأوساط السياسية الرسمية الغربية بالتداول الملحوظ للمفاهيم الإنسانية إلا بعد صعود وسقوط النازية والفاشية في أوروبا وما خلفته من مجازر داخل أوروبا. ولم يكن ذلك التداول إلا نوعاً من التفاعل السياسي المترنح تحت ضربات الدكتاتورية الموغلة في اضطهاد الشعوب في وسط أوروبا. ويبدو أن الاتجاه الإنساني يصبح فاعلاً في حالات الأزمات من ذلك النوع(Steiner & Alston, 2000: 102).

فالإنسانيون في السياسة الخارجية عادة ما يكونون متفائلين بالتدخل، فهم يؤمنون بأن التاريخ في صف حقوق الإنسان، ولا يفرقون عادة بين الأخلاقيات الشخصية والأخلاقيات العامة، فلئن كان هناك تصرف خاطئ محظور على الفرد الإتيان به، فإن ذلك ينسحب كذلك على الدولة. وقد كان وليام ايوارت جلادستون زعيم حزب الأحرار في بريطانيا أحد رموز ذلك الاتجاه في القرن التاسع عشر، أما في الولايات المتحدة فيمثل الرئيس وودرو ويلسون (إلى حد ما) (1912–1920) ذلك الاتجاه. ثم ظهر ذلك كما أسلفنا في الرئيس جيمي كارتر (The Economist, 1997).

وبالمقابل فإن النفعيين (البراجماتيين) عادة ما يكونون أكثر تشاؤماً تجاه التغير في القضايا الإنسانية ومقتنعين بأن الدول تعيش ضمن أطر أخلاقية تختلف عن الأفراد، فهم يرون القوة – وليس المبدأ – محركاً أساسياً للشؤون الدولية، مما يفرض على الدول تجنب أي نزاع غير مبرر. وعلى هذا الأساس فإن انتقاد أية دولة لدولة أخرى بسبب انتهاكها لحقوق الإنسان قد يكون سبباً لنشوب هذا النزاع «غير المبرر»، وكان من نماذجهم البارزة في أوروبا في القرن التاسع عشر في ألمانيا المستشار بسمارك وفي بريطانيا بنجامين دزرايلي الخصم اللدود لجلادستون. أما في الولايات المتحدة فيتمثل النفعيون في الرئيسين تيدي روزفلت وريتشارد نيكسون، كما يعد أبرز الممارسين المنظرين لهذا الاتجاه في وقتنا الحاضر هنري كيسنجر.

ويؤكد موليرسون في كتابه الأخير «ديبلوماسية حقوق الإنسان» على أن الدول تُدخِل حقوق الإنسان ضمن سياستها انطلاقاً من مرتكزين: **الأول** يستند على اعتبارات أمنية **والثاني** يستند على اعتبارات أخلاقية مفادها عالمية تلك الحقوق. وعلى الرغم من أن الاستقرار والسلام مطلبان أساسيان لحماية حقوق الإنسان، فإن تطور حقوق الإنسان وتعزيزها قد يؤديان إلى الاضطرابات الاجتماعية والسياسية (Mullerson, 1997: 43).

وقد كان أحد أبرز رموز الاعتبارات الإنسانية إبان حقبة بريطانيا الفيكتورية هو جلادستون؛ حيث قام بحملة واسعة للتضامن مع ضحايا المذابح التي ارتكبها الأتراك ضد المسيحيين في البلقان عام 1876، وقد سعى في حملته تلك إلى القيام بجهد أوروبي مشترك، وذلك عن طريق طباعة الكتيبات وتنظيم الاعتصامات والمسيرات الشعبية. وبالمقابل فإن موقف جلادستون «الإنساني» كان مرفوضاً بالكامل من السياسي القوي ديزرايلي رئيس الوزراء المحافظ آنذاك، الذي كان يلقب جلادستون في أحاديثه الخاصة بـ «مجنون بلا مبادئ».

أما في العلن فقد كان ديزرايلي يقول بأنه لم يعلم مجزرة ارتكبت في بلغاريا أفظع من مطبوعات جلادستون حول ذات الموضوع. ولعل أحد الأسباب التي ساعدت جلادستون في حملته وجود الرأي العام وتأثيره، فقد كشف خلال حملته – كما هو الحال الآن كذلك – أن الناخبين يشعرون دائماً بالقلق لتورط دولتهم في فظائع ترتكبها دول أجنبية، فكما هو الحال مع البريطانيين حين ينتقدون حكومتهم لبيعها الأسلحة لأندونيسيا بسبب انتهاكاتها لحقوق الإنسان في تيمور الشرقية، فإن البريطانيين في العهد الفيكتوري كانوا يتساءلون عن مبررات تحالف بريطانيا مع الأتراك مع استمرار ممارساتهم في البلقان. وكما هي عادة السياسيين فقد ردوا آنذاك بردود تتضمن معاني تدور حول المصلحة الوطنية وضرورة الالتزام بتلك المصلحة، فقد كانت حكومة ديزرايلي آنذاك تلتزم بسياسة داعمة لتركيا من أجل تحجيم النفوذ الروسي إضافة إلى حماية المصالح الإمبريالية لبريطانيا. وكان أن حدث تحول مهم في المزاج العام عندما تسربت برقية من السفارة البريطانية في تركيا تذكر موقف السفير البريطاني الذي قال بأن «التزام بريطانيا بتقوية تركيا ودعمها لن يتأثر إطلاقاً بمسألة إن كان هناك 10 آلاف أو 20 ألف شخص تمت إبادتهم» (Neier, 1997; The Economist, 1997).

ويمثل هنري كيسنجر وزير الخارجية الأميركي الأسبق بالنسبة للإنسانيين، رمزاً شخصياً للسياسة الخارجية اللاأخلاقية، ولربما كما كان الوضع بالنسبة لكاسلريغ – حيث يعد كيسنجر من الدبلوماسيين القلائل الذين حاولوا وضع نظرية للأسس الأخلاقية للسياسة النفعية – فقد أبدى كيسنجر في كتابه الأول إعجاباً بجهود مترنيخ وكاسلريغ في إعادة الانضباط للعالم في فترة ما بعد النابليونية. وهكذا – وحال انضمامه للجهاز الحكومي إبان حكم الرئيس نيكسون – فقد أعلن سعيه إلى «تطهير سياستنا الخارجية من كافة الجوانب العاطفية». فحسب رأي كيسنجر فإن مترنيخ استطاع إعادة الاستقرار والسلام لأوروبا في القرن التاسع عشر من خلال توازن القوى، واستناداً إلى اتفاق القوى الكبرى بأن تقبل كل منها شرعية الأخرى. وهكذا وجدنا كيسنجر يدفع بنفس الأفكار للتخفيف من التوتر الذي أحدثته الحرب الباردة من خلال مبدأ «الوفاق» (Détente) مع الاتحاد السوفياتي وإعادة فتح العلاقات مع الصين. فقد كان كيسنجر يرى في التهديد العسكري السوفياتي مبرراً مشروعاً للقلق والحذر، ولم يكن يرى أن تنشغل الولايات المتحدة بكيفية تعامل الاتحاد السوفياتي مع متمرديه. بل إن هنري كيسنجر، وفي نفس السياق، استطاع أن يقنع الرئيس فورد بألّا يستقبل المنشق الروسي ألكساندر سولجنستين في البيت الأبيض لكي لا يستعدي القادة السوفيت. إلا أن كيسنجر لم يقبل في أي وقت الإقرار بأن السياسات التي تبناها هي سياسات لا أخلاقية، بل ظل يدفع باتجاه أن السلام والأمن والانضباط شروط أساسية للوصول إلى محطة أخلاقية «فالمثاليات لا يمكن أن تنتعش وتزدهر في أجواء من الحروب والفوضى الدائمة»، وهكذا كان في كافة محاضراته وكتاباته يؤكد على تضمين اعتبارات حقوق الإنسان في معطيات السياسة الخارجية الأميركية من هذا المنطلق. وقد أثارت أفكار هنري كيسنجر وممارساته كثيراً من الجدل؛ فمن جانب أيد المحافظون اتجاه كيسنجر الداعي إلى استخدام القوة للدفاع عن المصالح الأميركية إلا أنهم تحفظوا كثيراً على مساوماته مع الاتحاد السوفيتي. ومن جانب آخر ارتاح الليبراليون من فكرة تحسين العلاقات مع الاتحاد السوفيتي، ولكنهم بالمقابل أصيبوا بالفزع من طبيعة الأنظمة التي قرر كيسنجر أن يدعمها (شاه إيران وبينوشيت في تشيلي).

وقد تمثلت أبرز المحاولات التي قام بها رؤساء أميركيون لتضمين حقوق الإنسان (بمعناها العام) ضمن مكونات السياسة الخارجية أيام الرئيسين ويلسون وكارتر من منطلق إنساني، إلا أن كليهما لم يحقق النجاح المؤمل، وكلاهما ترك

الرئاسة محبطاً. فقد أقنع الرئيس ويلسون الأمريكيين بدخول الحرب العالمية الأولى ولم يكتف بالقول بأن ذلك مهم للمصلحة الوطنية ولكن «لجعل العالم أكثر أمناً للديمقراطية»، وبعد الحرب دفع ويلسون باتجاه إيجاد نظام دولي جديد، استناداً إلى المنظور التقليدي للقوى الكبرى، مع زيادة التركيز على الأمن الجماعي المشترك والديمقراطية وتقرير المصير.

ومع أن الأميركان رفضوا لاحقاً الانخراط في عصبة الأمم التي رآها ويلسون مفتاحاً للنظام الدولي الجديد وعلى الرغم من هزيمة ويلسون سياسياً، فإن معتقداته ورؤاه بأن أميركا يجب أن تدعم الحريات والديمقراطية وحق تقرير المصير ظلت سائدة ومؤثرة في الخط الأميركي المعلن وبدرجة أو بأخرى في السياسة الخارجية، حتى ولو كانت على المستوى الإنشائي البلاغي الخطابي.

وقد سعى الرئيس جيمي كارتر الذي انتخب عام 1976 إلى إيجاد وضع أكثر جدية وهيكلية لوضع حقوق الإنسان في السياسة الخارجية، وبالذات بعد التدهور الذي أصابها خلال الحقبة الكيسنجرية النفعية. فأوجد أقساماً متخصصة لشؤون حقوق الإنسان بوزارة الخارجية، التي بدأت بإصدار تقرير سنوي حول أوضاع حقوق الإنسان في العالم، مع كل ما قد يشكله ذلك من إحراجات سياسية مع الدول المذكورة في التقرير. إلا أن جهود كارتر القاضية بالابتعاد والتوقف عن دعم الحلفاء القمعيين مثل شاه إيران أو انستازيو ساموزا في نيكاراغوا تعرضت لضربات قوية، حيث حلت مكان النظامين السابقين حكومات معادية للولايات المتحدة. وعلى الرغم من أن تلك المشاعر المعادية لأميركا جاءت كردود فعل ضد السياسة الأميركية السابقة، فإن ذلك لم يشفع لكارتر حيث تعرضت الولايات المتحدة لإذلال علني كبير من خلال أزمة الرهائن في إيران، حين اقتحم الطلبة الإيرانيون مقر السفارة الأميركية في طهران واحتجزوا من فيها لمدة 444 يوماً. بل إن الاتحاد السوفيتي زاد نفوذه في دول العالم الثالث الأمر الذي عزز الانطباع القائل بأن سياسة كارتر «الإنسانية» وتضمينها في السياسة الخارجية، قد أضعفت الولايات المتحدة في الخارج وقوضت مصلحتها الوطنية. وكانت الطامة الكبرى لكارتر عندما حاول يائساً الخروج من المأزق بالعملية الفاشلة التي هدفت إلى تخليص الرهائن في طهران (Steiner & Alston, 2000: 833).

وهكذا جاء انتخاب ريجان عام 1980 مؤشراً إلى عودة النفعية البراجماتية

بصورتها الحادة للسياسة الأميركية، إلا أن ريجان لم يكن «براجماتياً» بالمفهوم الكيسنجري اللاأخلاقي الحاد، حيث إنه عارض «الوفاق» منذ البداية وخلافاً للكيسنجريين الذين لم يفرقوا بين سلوك الاتحاد السوفيتي خارجياً وسلوكه داخلياً، فقد رأى الريجانيون أنهما مترابطان ببعضهما، حيث تؤكد الإكونومست بأن عبارة «امبراطورية الشر» التي استخدمها ريجان في خطاباته لوصف الاتحاد السوفيتي كانت تتضمن في طياتها قيماً معينة. وبالتالي فإن مبدأ ريجان كان يقوم على إضعاف الحكومات المدعومة من الاتحاد السوفيتي من خلال دعم «مقاتلي الحرية» في العالم. وقد أدت السلوكيات غير الديمقراطية «لمقاتلي الحرية» أولئك، إلى طرح كثير من الشكوك والتساؤلات حول جدية ريجان وحكومته، وأن ما يقوم به لا يعدو كونه نفس السياسات القديمة متنكرة بزي حملة إنسانية أخلاقية، إلا أن ريجان وعند اقتراب عهده من نهايته بدأ الضغط حتى على الحلفاء اليمينيين التقليديين، ففي عام 1987 أدى الضغط الأميركي على عدد من الديكتاتوريات الحليفة لها إلى الانفتاح نحو الديمقراطية، كما حدث في كوريا الجنوبية أو سحب البساط من تحت أقدام فرناند ماركوس في الفلبين، الذي لم يغفر له سجله المعروف بمعاداته للشيوعية، وهكذا بدأت بوادر في نهاية عهد ريجان نحو دعم الحرية بصورة عامة، وتوظيف السياسة الخارجية لهذا الغرض (The Economist, 1997).

لقد أدى انهيار الحكم الشيوعي في أوروبا عام 1989 إلى التخفيف ظاهرياً على الولايات المتحدة، حيث خلصها ذلك إلى درجة كبيرة من الغموض الأخلاقي المبدئي الذي ساد فترة الحرب الباردة، فبدون أن يكون هناك صراع كوني ضد الاتحاد السوڤييتي فإن الولايات المتحدة تصبح أكثر قدرة على الإفصاح عن موقفها بوضوح في تأييد احترام حقوق الإنسان وإن كان ذلك أمراً مشكوكاً فيه كما سنوضح لاحقاً.

وقد أكد كل من جورج بوش ثم بيل كلينتون بعد انتخابهما لفترة الرئاسة الأميركية، بأن نشر الديمقراطية وتعزيزها يجب أن يكون هدفاً أساسياً من أهداف الدبلوماسية الأميركية. ويبدو أن الفشل الواضح للغرب في إحداث تحسن في وضع حقوق الإنسان في الصين قد أصاب هذه الفرضية وهذا التوجه بالخلل؛ حيث سعى الرسميون في حكومة كلينتون إلى التستر وراء مقولة: إن الإصلاحات والحريات الاقتصادية ستؤدي حتماً إلى الحرية السياسية، ويتضح أن ذلك يمثل تبريراً عقلانياً لكي لا يتم اتخاذ فعل أو موقف بهذا الخصوص، ويتضح أن كيسنجر – وهو مهندس العلاقات الصينية الأميركية

– أدى دوراً مهماً على الرغم من وجوده خارج دائرة الضوء السياسي، حيث دفع في اتجاه القول بأن «المصلحة» تقتضي تطوير علاقة عمل ودية مع الصين، استناداً إلى توازن القوى، فهي أفضل وأجدى بكثير من الضغط لتغيير سياسات حقوق الإنسان في الصين، وقد بدت تلك الأفكار أكثر وضوحاً في مقولته تجاه الاتحاد السوفيتي آنذاك حين أكد على «أننا نخطئ عندما نحتجز «الوفاق» رهينة مقابل تحسن معاملة موسكو لشعبها». ففي عهد كلينتون يبدو أن السياسة الأميركية إزاء الصين سارت في إطار التوجهات الكيسنجرية حيث لم يستطع الرئيس كلينتون أن يلتزم بتعهداته، فقد اكتشف مؤخراً أنه لا يستطيع الضغط بالسهولة التي تصورها لتعديل سجل حقوق الإنسان في الصين. وهكذا فقد ألغيت محاولة سابقة تربط العلاقة التجارية مع الصين بدرجة تحسن سجلها المتعلق بحقوق الإنسان، وذلك استجابة لضغوط رجال أعمال أميركيين. إلا أن العلاقة الأميركية الصينية بالتأكيد لا تحكمها فقط الحسابات التجارية، وقد اتضح ذلك من رد الفعل الأميركي الهلع في اعتذارها للصين بعد قصف سفارتها في بلغراد بالخطأ، كما حاولت الحكومة الأميركية التخفيف مما أثير عن فضيحة التجسس الصيني على الأبحاث النووية الأميركية رغبة في الحفاظ على تلك العلاقة، ويبدو الأمر بالنسبة للنفعيين أن معضلة كلينتون حول الصين كانت معضلة متوقعة؛ فالعلاقة مع الصين ستحكمها المعطيات الاستراتيجية الكونية المتوقع لها عدم الاستقرار.

الوضع الراهن: ازدواجية جديدة مع تحسن نسبي:

من الملاحظ إذاً أن منظور حقوق الإنسان قد تطور بشكل ملحوظ في عدة اتجاهات خلال الثلاثين سنة الماضية، ودخل بند حقوق الإنسان في مضمون السياسة الخارجية الأميركية – تحديداً – في جدل حاد ومستمر لم يتسن له أن يهدأ حتى انتهت الحرب الباردة في سنة 1990، وقد دار جدل واسع حول ذلك المفهوم بين منظمات ونشطاء حقوق الإنسان في أميركا من جهة، والحكومة الأميركية من جهة أخرى، وبالذات حول مدى مشروعية وجدوى استخدام حقوق الإنسان كإحدى أدوات السياسة الخارجية الأميركية (باسيل يوسف باسيل، 2001: 125). وقد كان أول من عزز الاستخدام والتوظيف السياسي بصورة ملحوظة كما ذكرنا سابقاً وضمن أدوات السياسة الخارجية هو هنري كيسنجر وجورج كينان، فكان أن بدا أثر الحرب الباردة طاغياً حيث يبرز الصوت الحكومي الأميركي منددا بانتهاكات حقوق الإنسان في البلدان المحسوبة على الاتحاد السوفيتي، ويتوقف ذلك التنديد نهائياً بل يتحول إلى إنكار عندما تحدث الانتهاكات في الدول الحليفة. وقد طرأ التغير الأول

في المعسكر الكيسنجري – إن جاز التعبير – خلال فترة رونالد ريجان عندما بدأ في طرح تصوره لحقوق الإنسان ضمن توليفة مركبة ترتكز على تعزيز وترسيخ التحولات والمؤسسات الديمقراطية، الأمر الذي يجعل حقوق الإنسان جزءاً منها. وقد أدى هذا التصور في بادئ الأمر إلى التخلي عن أصدقاء تقليديين مثل أوجستو بنوشيت في تشيلي، وجان كلود دوفالييه في هاييتي، وفردناند ماركوس في الفلبين، والشاه محمد رضا بهلوي في إيران. ومع ذلك فإن هذا التصور ظل عاجزاً عن التطبيق العادل والمماثل لدول أخرى مثل السلفادور وجواتيمالا وتركيا وإسرائيل وليبيريا على سبيل المثال (Neier, 1997).

وكان أن أدى هذا الوضع إلى احتدام الجدل بين ناشطي ومنظمات حقوق الإنسان الأميركية من جهة والحكومة الأميركية من جهة أخرى، حول دقة المعلومات عن الانتهاكات ومصداقيتها مما أدى إلى تطور ملحوظ في قدرات وإمكانات تلك المنظمات والناشطين، وبالذات الإمكانات الفنية والتدريب وإصدار التقارير وتقنية جمع المعلومات وأسلوب نشر التقارير، من أجل التصدي للسياسة الرسمية، حيث تمثل تلك المنظمات مصدراً إعلامياً مزعجاً باستمرار لتلك التوجهات الرسمية، مما يجعلها عناصر ضغط فاعلة على متخذ القرار.

وما إن انتهت الحرب الباردة وبالذات في التسعينيات حتى وجدنا ذلك الجدل والصراع قد خَفَتا بصورة ملحوظة، فنهاية الحرب الباردة أدت إلى التقليل من حاجة الولايات المتحدة لتقديم اعتذارات لحلفائها عن دول صديقة بسبب انتهاكها لحقوق الإنسان. وبدت الولايات المتحدة أكثر حماساً لإيجاد دور أكثر فاعلية للأمم المتحدة في قضايا حقوق الإنسان، فكان أن أيدت إيجاد دور فاعل للمفوض الدولي لحقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، وكذلك الدفع والتأييد لإنشاء محاكم لمجرمي الحرب. إلا أنها عادت مرة أخرى لتدفع بتقليص صلاحيات المفوض الدولي من خلال جعله يتبع مكتب الأمين العام بدلاً من الجمعية العامة كما طالبت بذلك المنظمات الدولية (غانم النجار، 1997: 34). ثم وقفت بحدة ضد إنشاء محكمة جنائية دولية مكتفية بإنشاء محاكم دولية لقضايا محددة، وعندما ظهرت الاتفاقية الدولية لإنشاء المحكمة الجنائية الدولية العام 1998 كانت الولايات المتحدة هي الدولة الغربية الوحيدة التي رفضت التوقيع على تلك الاتفاقية.

ويؤكد آريه نايير على ظهور ما أسماه بالازدواجية الجديدة تجاه حقوق الإنسان في السياسة الأميركية، وهي ازدواجية تتصف بقيام الولايات المتحدة بالتنديد

الواضح والمعلن والمستمر لدول قررت اعتبارها دولاً معادية لأسباب سياسية أو غيرها، أو لدول لا أهمية لها في المنظور الأميركي الكوني، وبالمقابل فإن ذات الموقف الرسمي يحجم عن الإدانة كحد أدنى لدول اعتبرتها السياسة الأميركية دولاً صديقة، ومن ثم تتكرر وبسهولة إدانة دول «غير مهمة» كبورما وجواتيمالا وبيرو وميناما، إلا أن تلك الإدانة تتوقف عند دول ذات حظ أوفر. ويرى نايير أن هذه الازدواجية الأميركية الجديدة تختلف نوعاً ما عن الازدواجية التي كانت تُمارَس سابقاً إبان الحرب الباردة، فتلك كانت ضد حلفاء الاتحاد السوفيتي، أما الآن فهي ضد من قررت الولايات المتحدة أنهم – ولأسباب مختلفة – أعداء لها ولمصالحها في العالم. وهي ازدواجية على الرغم من اختلافها عن سابقتها، إلا أنها تحمل في طياتها نفس أدوات التدمير والتشويه للمعاني السامية لمبادئ حقوق الإنسان (Neier, 1997).

ويعد نايير أحد الشخصيات الأميركية البارزة في مجال حقوق الإنسان حيث كان حتى وقت قريب يشغل منصب الرئيس التنفيذي لمنظمة مراقبة حقوق الإنسان Human Rights Watch، ويرى أن أصعب ما يواجه نشطاء حقوق الإنسان حيال هذه الازدواجية هو صعوبة التعامل معها لعدم وضوحها في أحيان كثيرة، ولتعدد منطلقاتها وعدم أحاديتها وتفكك نمطيتها؛ حيث إنها أخذت منحى نفعياً براجماتياً متكاملاً، ويوضح نايير فكرته بضرب المثال التالي «فمثلاً لو فاز الشيوعيون في الانتخابات على يلتسين، فإن حقوق الإنسان ستتراجع في روسيا، وبالتالي فإن التقليل من يلتسين أو عدم انتقاده بخصوص انتهاكه لحقوق الإنسان في الشيشان، سيساعده على البقاء في وجه الشيوعيين، الأمر الذي سيخدم الحفاظ على حقوق الإنسان، وبنفس المنطق مثلاً فإن نجاح العملية السلمية في الشرق الأوسط سيحسن من أوضاع حقوق الإنسان في كافة أرجاء المنطقة، لذلك فإن التقليل من انتقاد السلطة الفلسطينية وسوريا والأردن ومصر وإسرائيل سيساعد على تدعيم حقوق الإنسان. وهكذا سيؤدي الاستمرار في هذه الازدواجية الجديدة إلى جعلها جزءاً يكاد يكون معلناً في مفاهيم السياسة الخارجية للولايات المتحدة، الأمر الذي سيقلل من فرص وفعالية الضغط على دول مثل ميناما وكمبوديا، لأنهما صارتا تلحظان الازدواجية الأميركية، وسكوتها عن ممارسات مشابهة لدول «درجة أولى» بالنسبة للولايات المتحدة، وبالتالي تسقط بشكل ذريع مقولة عالمية حقوق الإنسان (Neier, 1997).

وبمقابل الرؤية «الإنسانية» التي يمثلها نايير، فإن جيفري جارتن الذي كان يشغل منصب وكيل وزارة التجارة الأميركية لشؤون التجارة الدولية ما بين عامي

1993 و1995 قد طرح بوضوح مكونات الاتجاه البراجماتي حيث يؤكد على أنه لا خلاف على ضرورة التزام أميركا مبدئياً بالدفاع عن حقوق الإنسان، وأنه من غير الجائز السماح أو قبول الازدواجية بكافة أشكالها، إلا أنه يضع عدداً من المبادئ التي يجب أن تكون أساساً للسياسة الأميركية فيما يختص بحقوق الإنسان، وهي تنطلق من الحاجة إلى البراجماتية والبعد العملي الواقعي في التعامل مع حقوق الإنسان وترتكز على المبادئ التالية:

1 – ليس هناك حاجة لأن تتخذ السياسة الأميركية تجاه الدول المنتهكة لحقوق الإنسان جانباً معلناً وعلنياً بصورة دائمة.

2 – يجب على الولايات المتحدة ألا تهتم فقط بالقضاء على انتهاكات حقوق الإنسان في بلد ما، ولكن يجب عليها كذلك أن تهتم بتطوير اقتصاديات ومعيشة ونمو ذلك البلد.

3 – التنمية هي خير وسيلة للحد من الانتهاكات.

4 – يجب أن تكون حقوق الإنسان جزءاً لا يتجزأ من السياسة الخارجية الأميركية وليست مستقلة عنها.

5 – يجب التركيز على ما يمكن إنجازه في بلد ما، وليس فقط ما يثير ضمائرنا من انتهاكات وبالتالي فإن المعيار الأساسي هو ما يمكن أن يتحقق وليس ما يجب أن يتحقق.

6 – مع التأكيد على ضرورة الاستمرار في إبلاغ الحكومات بوجهة نظر أميركا حول حقوق الإنسان إلا أنه يجب ألا يرتبط ذلك بالتجارة مثلما حدث سابقاً عند التهديد بسحب صفة «الدولة الأَوْلى بالرعاية» من الصين[4].

7 – إذا كانت هناك ضرورة للإعلان عن الموقف الاحتجاجي أو فرض حظر من نوع ما فإن ذلك يجب أن يكون جهداً جماعياً مع دول أخرى وألا تنفرد الولايات المتحدة به لكي لا تخسر مصالحها (Garteri, 1997, Interights Bulletin, 1996).

ولعلنا هنا – واستناداً إلى وجهة النظر المذكورة أعلاه والتي تمثل مرتكزات تنطلق منها الولايات المتحدة في منظورها الجديد تجاه حقوق الإنسان – نستطيع أن نكتشف دون جهد كبير صعوبة التعامل مع الموقف الأميركي حيال هذه القضية،

(4) تمنح الولايات المتحدة الأمريكية بعض الدول صفة الدولة الأولى بالرعاية (Most Favored Nation Status)، حيث يتم من خلالها منح تسهيلات إنمائية وتجارية.

وتعود الصعوبة هنا إلى عدم الالتزام المبدئي والتغيرات غير المتوقعة، حيث يجري التعامل مع القضايا كل على حدة وليس انطلاقاً من مبدأ عام مستمر.

ولئن كان الأمر على هذه الدرجة من الغموض والضبابية فيما يختص بالقانون الدولي لحقوق الإنسان، فإن التسييس والازدواجية قد يُرى أنه أكثر حدة فيما يختص بالقانون الدولي الإنساني، والذي يركز بشكل أساسي على حماية الأشخاص المتضررين في حالات النزاع المسلح، أو ما يعرف عادة باتفاقيات جنيف الأربعة وبروتوكوليها الاختياريين. ويعود ذلك كما يبدو إلى كون الموقعين على تلك الاتفاقيات هي الحكومات، وبالتالي المزيد من المناورة السياسية. وللتدليل على ذلك نضرب مثالين؛ الأول: في إطار ما حدث خلال الاجتماع الدولي السادس والعشرين للصليب الأحمر والهلال الأحمر، والذي كان مقرراً عقده في بودابست عاصمة هنغاريا في الفترة الواقعة ما بين 29 نوفمبر إلى 6 ديسمبر 1991، حيث أصدرت اللجنة الدائمة للصليب الأحمر والهلال الأحمر البيان الصحفي التالي:

> «تأسف اللجنة الدائمة للصليب الأحمر والهلال الأحمر، إذ تعلن أنها اضطرت إلى تأجيل المؤتمر الدولي السادس والعشرين، الذي يُحتمل أن تضطرب أعماله لخلافات سياسية بين الحكومات على مسائل تتعلق بالمشاركة في المؤتمر. وتحرص الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر على أن تؤكد أن المبادئ الأساسية التي تَبني عليها عملها تلزمها بأن تبتعد عن أي جدل له طابع سياسي. وهي تأسف لأن الأطراف المعنية لم تنجح في إيجاد حل مقبول فيما يتعلق بالمشاركة الفلسطينية. والحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر سوف تتابع اجتماعاتها في العاصمة الهنغارية من دون مشاركة الحكومات وستناقش جميع المسائل الإنسانية الملحة التي تتطلب اهتمام المجتمع الدولي».

كان ذلك البيان مؤشراً واضحاً على الدرجة التي تؤثر فيها السياسات الحكومية في القانون الدولي الإنساني. وقد كان الباحث حينها أحد المشاركين غير الحكوميين في المؤتمر، حيث جرى رصد التوجهات المتباينة فظهر إصرار غالبية المعسكر الغربي بقيادة الولايات المتحدة على رفض مشاركة الفلسطينيين رسمياً (كان ذلك قبل مؤتمر مدريد وتأسيس السلطة الفلسطينية) وما إن تغير الموقف

السياسي حتى أصبحت المشاركة الفلسطينية – رسمياً – مقبولة (غانم النجار، 1997: 43).

أما المثال الآخر فهو ما حدث في 16 يوليو 1999 في جنيف، وعلى هامش الاجتماع الخاص بمراجعة اتفاقية جنيف الرابعة (1949)، والتي تحمي المدنيين تحت الاحتلال العسكري. حيث أصدرت مجموعة كبيرة من المنظمات الإنسانية الدولية والعربية التي اجتمعت هناك منددة بموقف الحكومات الغربية بالخصوص وبالدول الموقعة على الاتفاقية عموماً، لأن المؤتمر المعني قد عقد لمدة عشر دقائق فقط، ثم اتُّفِقَ على تأجيله دون أن يتمكن حتى من تشكيل لجنة متابعة. وقد كانت تلك المنظمات غير الحكومية قد أصدرت بيانا أوضحت فيه خلفيات ذلك القرار، والذي يعطي استثناء لإسرائيل – تحديداً – لكي تستمر في ممارساتها اللاإنسانية دون التزام بمبادئ تلك الاتفاقية[5].

ومع ذلك فإن الممارسة الخاصة بحقوق الإنسان تختلف في كثير من النقاط والمناشط عما يحدث في إطار المجال الأكثر تحديداً في القانون الدولي الإنساني بحكم الشمولية في قضايا حقوق الإنسان، والدور الذي تقوم به المنظمات غير الحكومية، بالإضافة إلى التغيرات الجذرية التي حدثت على الساحة الدولية، وعدم وجود سلطة مركزية واحدة لحركة حقوق الإنسان كما هو الحال مع القانون الدولي الإنساني.

ولعله من المهم فيما يختص بحقوق الإنسان أن نقر بوجود التباين الملحوظ في المسلك السياسي الأوروبي عن المسلك الأميركي، فعلى سبيل المثال يتعين على أي دولة تتقدم لعضوية الاتحاد الأوروبي أن تصادق على الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، بينما يلاحظ أنه حتى نوفمبر 1999 لم تدخل الاتفاقية الأميركية لحقوق الإنسان (بروتوكول سان سلفادور 1988) حيز التطبيق، لأنه لم يوقع عليها حتى ذلك التاريخ إلا 11 دولة من أصل 25 دولة أعضاء في منظمة الدول الأميركية، وقد كان العداء الصريح لتلك الحقوق قد جاء من قِبَل الولايات المتحدة الأميركية؛ حيث كان موقف الحكومة الأميركية يتذبذب ويتغير بناء على تغير تلك الحكومات. ويتضح ذلك في الموقف غير المستقر من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

(5) انظر: The Palestinian society for the protection of human rights and the environment, Press Release, 23 July 1999.

في الأمم المتحدة؛ حيث صوتت حكومة جونسون في الجمعية العامة العام 1966 لصالح العهد الدولي إلا أنها لم تقم بإجراءات لإدراجه ضمن التشريع الأمريكي. ومع أن حكومَتَي نكسون ومن بعده فورد لم تعارضا تلك الحقوق إلا أنهما لم يدفعا بها قُدماً أو يشجعاها. وقد بدا التغيُّر الملحوظ أيام حكومة جيمي كارتر حيث قام كارتر العام 1978 بالتوقيع على العهد الدولي وأرسله إلى مجلس الشيوخ للتصديق عليه، إلا أنه لم يُتَّخَذ بشأنه أي إجراء لا في المجلس ولا في اللجنة المختصة (انظر باسيل يوسف، 2001: 127 ;Steiner & Alston, 2000: 251). وقد تراجعت الحكومة الأميركية عن هذا التوجه خلال حكومة كل من جورج بوش ورونالد ريغان اللذين عارضا مبدأ الحقوق الاقتصادية والاجتماعية استناداً على أنه: «ليس هناك من شك حول الحاجة العاجلة والأهمية الأخلاقية للقضاء على الفقر والجوع في العالم، إلا أن فكرة الحقوق الاجتماعية والاقتصادية قد استغلت بسهولة من قبل الحكومات القمعية والتي تدَّعي مناصرة حقوق الإنسان في الوقت الذي يحرمون فيه مواطنيهم من حقوقهم السياسية والمدنية» (U.S. Dept. of State, 1992: 5).

وقد استتبع ذلك الموقف قيام الولايات المتحدة بمعارضة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية بحماسة ملحوظة في المحافل الدولية. وقد عادت الولايات المتحدة مرة أخرى في عام 1993 وعلى لسان وزير خارجيتها كريستوفر إبان حكم كلينتون للتأكيد على رغبتها في المصادقة على العهد ولكن دون وضع جدول زمني لتطبيق تلك المصادقة، ولم يتخذ بشأن ذلك إجراء يذكر.

كذلك فقد عارضت الولايات المتحدة بقوة أية إشارة للحق في سكن ملائم أو غذاء مناسب خلال المفاوضات التي جرت في مؤتمرين دوليين للأمم المتحدة العام 1996، في كل من اسطنبول (المستوطنات البشرية) وروما (الغذاء). وقد كانت الولايات المتحدة في كلا المؤتمرَين شبه متفردة في موقفها؛ حيث صوت المؤتمران بأغلبية ساحقة لتبني مفردات ومفاهيم الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. كما يلاحظ أن تقرير وزارة الخارجية الأمريكية السنوي حول حقوق الإنسان والذي بدأ العام 1982، استمر في تجنب التعامل أو الإشارة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (Steiner & Alston, 2000: 251).

ويبدو أن تفسير ذلك الموقف الأميركي يعود إلى مجموعة من المعتقدات والمبادئ السياسية والقانونية التي ولدت عبر تناقضات التاريخ الأميركي والتي أعيد تفسيرها بحجج قانونيين أميركيين أرادوا إضفاء المشروعية على الممارسة

الدولية لبلدهم، حيث بلغت النظرية الأميركية للسيادة المحدودة الذروة إبان رئاسة رونالد ريغان، وتؤكد تلك النظرية مشروعية أعمالها التي تحد من سيادة الدولة التي تقع في نطاق النفوذ الأميركي سواء داخل المنطقة الأميركية أو خارجها استناداً إلى نظرية مونرو لحماية سيادة الدول الأميركية تجاه أوروبا.

أما حقوق الإنسان فإن ما أطلق عليه «المشروع الديمقراطي للرئيس ريغان» كان الهدف منه قيام الولايات المتحدة بتعزيز الديمقراطية وتنميتها في العالم، وذلك لإقناع شعوب العالم بأن النموذج الأميركي هو أرقى من النموذج الشيوعي، وأن كل مواطن أميركي هو في حد ذاته حامل لرسالة أميركية إلى العالم، ويجب أن يستفيد من ميزات خارج الإطار العام. وعندما تهدَّد دولة ولا تستطيع هذه الدولة ضمان الحماية فإن الولايات المتحدة عليها واجب التدخل. وهكذا فإن حقوق الإنسان وفقاً للرئيس جيمي كارتر، ومعاداة الإرهاب وفقاً للرئيس رونالد ريغان، تبدو وسائل لمفهوم السيادة يتعارض مع المنظور التقليدي للقانون الدولي. وقد اهتمت الإدارة الأميركية في توضيح أن الدفاع عن حقوق الإنسان يتوقف عندما يؤثر ذلك سلباً على المصالح الأميركية. وقد نتج عن هذا السياق ظهور العديد من مفاهيم الدبلوماسية الأميركية لحقوق الإنسان مثل، دراسة الموضوعات حالة بحالة، واهتمامات الأمن والأهداف الاقتصادية، ومفهوم المرونة، أو أن إلغاء مساعدة الأنظمة الديكتاتورية انطوى على حظر معاقبة الأشخاص الفقراء والأبرياء، أو الضغط الحذر والإقناع بالصداقة.

وبالتالي فإن هذا التفسير الأميركي الفردي يستند بشكل أساسي إلى مبررات شرعية الدفاع، وتتأسس صحته على أن ميثاق الأمم المتحدة لم يوجد لحماية الدكتاتوريات القمعية التوسعية، وأن هذه الدكتاتورية لا تتمتع بالتالي بأية مشروعية مستمدة من رضا المحكومين واحترام الحقوق الأساسية، وأن الحكومة (أي حكومة) لا تعد شرعية لمجرد أنها موجودة. وإذا كان القادة لهم الحق في طلب معونة خارجية لحماية السلطة فإن المواطنين المجردين من حقوقهم لهم الحق أيضاً في طلب المعونة الخارجية بهدف استعادة هذه الحقوق. كما تحاول تبريرات النظرية الأميركية للسيادة المحدودة العودة إلى مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها في جانبه الداخلي أي في اختيار الشعب لنظامه السياسي عبر انتخابات دورية ونزيهة (باسيل يوسف باسيل، 2001).

أما بالنسبة لأوروبا فقد تدرج فيها العمل الأوروبي المشترك، خاصة وأن

المجموعة الأوروبية كانت تنقصها أسس قانونية واضحة حول المسيرة السياسية لحقوق الإنسان داخلياً وخارجياً، وأن الاعتبار الذي أخذ حول حماية حقوق الإنسان عبر المجموعة نفسها انبثق – حقيقة – من كون المجموعة مصممة أصلاً كهيكل دمج وتوحيد اقتصادي، وأن تلك المسيرة قد تصطدم بحقوق الإنسان لمواطني الدول الأعضاء فيها. وبدأت المجموعة متأخرة في الستينيات من القرن الماضي بوضع نظام واسع لحماية حقوق الإنسان، تدرج في الظهور على أسس فقه المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان واجتهادها. وهكذا كان الوضع يتطور مع تطور النظام الداخلي لحماية حقوق الإنسان، وكانت تنقص المجموعة أسس قانونية صريحة لإدارة السياسة الخارجية لحقوق الإنسان، ومع ذلك فقد عملت المجموعة – منذ وقت مبكر – على تنمية مجموعة من الوثائق بصورة متدرجة بهدف حماية حقوق الإنسان خارج المجموعة، وهكذا فإن المجموعة – وباستخدام قوتها الاقتصادية – قد وضعت نصوصاً في صكوك التجارة تجعل المساعدة مشروطة باحترام حقوق الإنسان في الدول النامية (العالم الثالث) المعنية (Nathal, 1997). وبالتالي فإن العمل الأوروبي المشترك في الإطار الاقتصادي والسياسي قد تُوِّجَ بإبرام معاهدة الاتحاد الأوروبي التي عقدت في ماسترخت بهولندا ودخلت حيز التنفيذ في نوفمبر 1993.

وقد وضع الاتحاد الأوروبي هيكلية لسياسة خارجية وأمنية مشتركة (Common Foreign and Security Policy, CFSP) تستهدف ممارسة تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في بنية السياسة الخارجية المشتركة وتنسيق المواقف عبر آليات المواقف والأعمال المشتركتين. وقد نصت معاهدة ماسترخت صراحة على استخدام العقوبات الاقتصادية لتحقيق أهداف السياسة الخارجية الأوروبية. وكانت بعض المواقف المشتركة في استخدام تلك العقوبة مبنية على مبررات حقوق الإنسان كالعقوبات المفروضة على هاييتي بموجب قرار اتُّخِذَ في 2 يونيو 1994 أو على يوغسلافيا السابقة بموجب قرار في 13 يونيو 1994. وفي كلتا الحالتين كان ذلك متوافقاً مع قرارات فرضتها الأمم المتحدة على البلدين المعنيين. وقد اتخذ الاتحاد خلافا لذلك قرارين غير مسبوقين بمجلس الأمن حين فرض حظراً على الأسلحة المبيعة إلى السودان في 15 مارس 1994 والثاني ضد نيجيريا في 20 نوفمبر 1995. كما يلاحظ أنه يجري تنسيق عال بين دول الاتحاد في الأمم المتحدة؛ حيث تتقدم دول الاتحاد بمشروعات مشتركة ويتولى وفد الدولة التي ترأس الاتحاد

شرح تلك القرارات، وقد بلغت نسبة تماثل تصويت الدول الأوروبية 92% خلال عام 1992، ومع ذلك فهناك إمكانية لحدوث خلافات بين دول الاتحاد كما حدث حول موضوع حقوق الإنسان في الصين؛ حيث برز ذلك خلال دورة لجنة حقوق الإنسان في مارس 1997؛ فقد عارضت فرنسا بتأييد من إيطاليا وألمانيا وأسبانيا تقديم مشروع قرار ضد الصين (باسيل يوسف، 2001).

ويبدو أن التطور الذي شهدته الوحدة الأوروبية والدور البارز الذي تقوم به المفوضية الأوروبية لحقوق الإنسان قد أثرا بشكل كبير في اختلاف ذلك المسلك حيث عزز الأوروبيون دور المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، والتي أصبحت ملجأً ومرجعاً هاماً لحركة حقوق الإنسان. وقد أدت تلك الممارسة الأوروبية إلى التكون التدريجي لشكل من أشكال المرجعية الدولية الضاغطة على الحكومات الأوروبية، مما أسهم في خلق قطاع عريض من المختصين والناشطين في مجال حقوق الإنسان، وأوجد هياكل ومؤسسات أكثر تركيزاً على تعريف المقصود بانتهاكات حقوق الإنسان مع النتيجة الطبيعية لذلك من إضعاف دور الأثر السياسي في القرارات المتخذة. ولربما كان التعبير عن ذلك من خلال التباين الحاد بين الموقف الأوروبي من جهة، والموقف الأميركي من جهة أخرى، تجاه الاتفاقية الخاصة بإنشاء المحكمة الجنائية الدولية، حيث لا زالت الولايات المتحدة تعارض الاتفاقية، بينما وقعت مجمل الدول الأوروبية على الاتفاقية، كما اتضح ذلك التباين أيضاً في الاتفاقية الدولية للقضاء على الألغام في العالم. ويتضح أن المسلك الأوروبي الجماعي (خلال الاتحاد الأوروبي) يبدو أكثر «إنسانية» من مسلك بعض الدول الأوروبية بشكل فردي. وربما يعود ذلك إلى طبيعة اتخاذ القرار الجماعي والهياكل السياسية الفاعلة فيه (Interights Bulletin, 1998/9).

كما أنه من المفيد ملاحظة التطور الكبير في درجة الوعي بحقوق الإنسان في المجتمعات الغربية على مستوى المؤسسات التعليمية أو الإعلامية أو على مستوى جماهيري آخر، وهو ظهور جمعيات غير حكومية فاعلة على المستوى الجماهيري. فلم يعد الصراع حول حقوق الإنسان في المجتمعات الغربية في الوقت الراهن مجرد صراع بين قوى سياسية ولكنها تحولت إلى حالة صراعية أكثر تعقيداً. فمنظمات حقوق الإنسان الغربية أصبحت منظمات فاعلة وحاضرة إعلامياً وسياسياً، وهي منظمات غير سياسية وغير حكومية بل إن كثيراً منها متخصص في مجالات محددة من حقوق الإنسان، ولا تقتصر في نشاطها على العالم

الخارجي، بل يكرس كثير منها على انتهاكات حقوق الإنسان داخل المجتمعات الغربية، وقد أثبتت تلك المنظمات فاعلية ملحوظة في توجيه القرار السياسي والتأثير على متخذ القرار، وإحراج الحكومات وتقديم الشهادات للجان البرلمانية أو الهيئات القضائية وغالباً ما تقدم تلك المنظمات تقارير موثقة دقيقة ومؤثرة.

الخلاصة

لا يبدو أن هناك اتفاقاً غربياً حول مفاهيم حقوق الإنسان، بل إن التباين الذي سيطر على الساحتين الفكرية والسياسية الغربيتين أثر بشكل واضح على تعامل تلك المجتمعات مع مفاهيم حقوق الإنسان، ولم يظهر استخدام حقوق الإنسان كمفهوم مستقل إلا نتاجاً لأزمة سياسية في قلب أوروبا تمثلت في صعود وسقوط النازية وممارستها الفادحة في انتهاكات حقوق الإنسان. وعلى الرغم من أن الفكر الليبرالي بتعدديته وتباينه قد تضمن التركيز على الفرد بوصفه وحدة أساسية، فإن تطور مفاهيم حقوق الإنسان كما نفهمها الآن والتي حددها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، حدثت – كما يبدو – خارج ذلك الإطار، وسرعان ما استطاعت تلك المفاهيم أن تؤصل نفسها على الساحة الدولية وتخلق تفاعلاتها وتناقضاتها الذاتية، ولم تكن تلك الدول الغربية إلا عنصراً مسانداً ومستفيداً من تلك الخطوة الأخلاقية التي شكلتها منظومة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وعلى الأخص كون الدول الغربية ذات أنظمة ديمقراطية ليبرالية.

ويتضح أن اهتمام الغرب بحقوق الإنسان ارتكز على أمرين:

تمثل **الأول**: في كون تلك المبادئ قد أصبحت جزءاً أساسياً من معطيات القانون الدولي الذي حرصت الدول الغربية على استقراره، والذي زاد الضغط عليه مع دخول عدد كبير من الدول المستقلة الجديدة فيه بكل ما يحمله ذلك من عناصر ضاغطة على توسعة مفاهيم حقوق الإنسان ونقلها من الجيل الأول (ذي النزعة الغربية)، إلى الجيل الثاني والثالث من حقوق الإنسان. وقد فرض هذا الأمر على الدول الغربية ضرورة الظهور بمظهر الملتزم بتلك الحقوق كونها تمثل ديمقراطيات ليبرالية ومبادئها العامة.

أما **الثاني**: فقد تمثل في التوظيف السياسي لحقوق الإنسان في سياستها الخارجية، والاستفادة منها في تحقيق أغراض سياسية، الأمر الذي أوقعها في كثير من الإحراج نظراً لازدواجيتها وانتقائيتها في ذلك الاستخدام السياسي.

وقد عزز النموذج الغربي الليبرالي مفاهيم عديدة لحقوق الإنسان كانت مؤشراً على حالة الاستقطاب الفكري الغربي، والذي تمثل في قيام صراع بين فريقين يمثل أحدهما المعسكر الإنساني ويمثل الآخر المعسكر النفعي البراجماتي وقد صبغ هذا الصراع طبيعة الرؤية الغربية المتناقضة لحقوق الإنسان.

وحيث إن المعسكر النفعي البراجماتي عادة ما يكون أقوى سياسياً، فإن كفة القرار بصورة عامة في الغرب تميل إلى هذا الاتجاه. ويتضح أن نهاية فترة الحرب الباردة قد فتحت أبواب هذا الصراع على مصراعيه عاكسة ذلك التوجه على الأوضاع الدولية في الفترة الراهنة. وقد أدت الازدواجية الغربية الجديدة – والأميركية على وجه الخصوص – تجاه حقوق الإنسان إلى تصاعد أصوات دول العالم الثالث ضد مفاهيم حقوق الإنسان وآلياتها انطلاقاً من كونها «غربية».

إلا أن حركة التطور المستمرة في العالم عموماً والغرب خصوصا، وتطور تقنية المعلومات قد عززت من حالة الصراع داخل المجتمعات الغربية، وبالذات مع تنامي حركة حقوق الإنسان غير الحكومية، وأوجدت زيادة الوعي بها مشكلة عناصر ضاغطة على السياسيين الغربيين في سبيل تحسين ممارساتهم فيما يختص بحقوق الإنسان.

وقد كانت إحدى ثمرات التطور السياسي العالمي التباين الملحوظ بين السلوك الأميركي والسلوك الاتحادي الأوروبي تجاه حقوق الإنسان. ويتضح أن التباين الغربي مستمر ويتنامى مع الوقت بدلاً من أن يتناقص.

لقد انهارت الدكتاتوريات الأوروبية في اليونان وأسبانيا والبرتغال في منتصف السبعينيات، كما انهارت أغلب دكتاتوريات أميركا اللاتينية، كذلك فقد انهارت الحكومات الشيوعية الشمولية في أوروبا الشرقية والاتحاد السوفيتي في 1989، وسقطت التفرقة العنصرية في جنوب أفريقيا، كذلك فقد حدثت تحولات مهمة في الأتوقراطية الآسيوية مثل تايوان وكوريا الجنوبية وأصبحت أكثر ديمقراطية، الأمر الذي جعل قضية حقوق الإنسان ذات اتجاه كوني أكثر من مجرد شعار غربي مما يجعل استمرار ذلك التوجه والصراع داخل الفكر الغربي والممارسة السياسية الغربية أمراً دائم التفاعل.

لقد بات واضحاً بأن انتهاكات حقوق الإنسان والتصدي لها هي قضية عالمية، حيث لم يمنع الاحتجاج بالخصوصية الثقافية كافة الدول المحتجة بذلك الأمر من

التوقيع على كثير من المواثيق الدولية سواء في مجال حقوق الإنسان أو غيره ودخولها كذلك تحت إطار ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي دون تردد، على الرغم من «غربية» ذلك القانون وذلك الميثاق. كما أن ذلك لم يمنع الدول صغيرها وكبيرها شرقيها وغربيها من انتهاك حقوق الإنسان سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، بل إن عديداً من الدول الغربية قبل دول العالم الثالث، قد مارست أشكالاً من الدعم والمساهمة المباشرة في انتهاكات حقوق الإنسان وسِجِلّ التاريخ المعاصر متخمٌ بتلك الممارسات غير الإنسانية.

ويمر العالم في منعطف تاريخي فريد من نوعه يتمثل في هيمنة فعلية أو افتراضية تكاد تكون كاملة للولايات المتحدة الأميركية على العالم، ولهذا الأمر تبعاته واستحقاقاته وإشكالياته وبالذات في ما يختص بحقوق الإنسان. وتؤدي حالة الانفراد الأميركي بقيادة العالم أن تتوقع الدول من قائدة العالم التدخل في كافة المشاكل، وأن تسهم في حل كل التعقيدات الدولية، وهو توقع فيه كثير من المبالغة.

بالنسبة لنا ولدول العالم الثالث فإن ذلك يعكس درجة الإحباط والعجز التي وصلنا إليها، ولذا نجد الولايات المتحدة تتصرف انطلاقاً من موقعها المفترض كالقوة الأولى في العالم، حتى ولو لم يكن هناك مبرر لذلك، ويظهر ذلك بصورة ملحوظة في المحافل الإنسانية.

وخلاصة القول أن الدفاع عن حقوق الإنسان يأخذ شكلاً وبعداً واحداً في كافة المجتمعات، فليس هناك بعد ثقافي في التعذيب، كما أنه ليس هناك بعد ثقافي في انحياز العدالة إلى أحد الطرفين أو الأطراف، وليس هناك بعد ثقافي في احتجاز إنسان دون توجيه تهمة ودون جرم اقترفه، فالنضال ضد انتهاكات حقوق الإنسان قضية عالمية ينبغي أن يشترك فيها الشرقيون والغربيون على حد سواء، كما أنه من الواضح أن المنتهكين لحقوق الإنسان هم من الشرق كما هم من الغرب، ويتعاونون في هذا المجال، وبالتالي فإن قضية حقوق الإنسان قضية عالمية، وسيظل الاختلاف حولها دائما بين الظالم والمظلوم، وسط أي ثقافة وأي مجتمع وفي أي مكان وزمان.

المصادر

باسيل يوسف باسيل (2001). **سيادة الدولة في ضوء الحماية الدولية لحقوق الإنسان**. الإمارات: مركز الإمارات للدراسات الاستراتيجية.

عماد عمر (2000). **سؤال حقوق الإنسان**. الأردن: مطبعة السنابل.

غانم النجار (1997). **الغرب وحقوق الإنسان**. الكويت: الجمعية الكويتية لحقوق الإنسان.

محمد أمين الميداني (1996). المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة. **المجلة العربية لحقوق الإنسان**، تونس، ع 3، سبتمبر.

Al-Naim, A. (Ed.) (1992). *Human rights in cross cultural perspectives: A quest for consensus*. University of Pennsylvania Press.

Ambos, K. (1997). The role of the Prosecutor of an International Criminal Court from a comparative perspective. *The Review of Internaitonal Commission of Jurists*, 58-59, December: 30-45.

Aryeh, N. (1996-1997). The new double standard. *Foreign Policy*, No. 105 Winter.

Cumarasswamy, P. (1997). The universal declaration of human rights: Is it universal. *The Review of International Conmission of Jurists*, 58-59, December.

Davis, M. (1998). Constitutionalism and political culture: The debate over human rights and Asian values. *Harvard Human Rights Journal*, 11: 109 - 148.

Garten, J. (1997). Comment: The need for pragmatism. *Foreign Policy*, No. 105.

Gress, D. (1997). The many Wests of western imagination. *Orbis*, 41, No. 4.

Gross, L. (1948). The peace of Westphalia, 1648 - 1948. *American Journal of International Law*, 20.

Huften, O. (Ed.), (1995). *Historical change and human rights*. New York: Basic Books.

Huntington, S. (1997). The West and the rest, prospect. *Interights Bulletin*.

Huntington, S. (1998). *The clash of civilizations and the remaking of world order*. Touchstone Books.

Interights Bulletin, (1996.

Interights Bulletin, (1998/9).

Law, (1999). The Palestinian Society for the Protection of Human Rights and the Environment. Press Release, 23 July 1999.

Mayer, A. (1991). *Islam and human rights: Tradition and politics*. U.S.: Westview Press.

Morsink, J. (1999). *The universal declaration of human rights: Origins, drafting and intent*. University of Pennsylvania Press.

McNeill, W. (1997) What we mean by the west, *Orbis*.

Mileri, M., & Gibbons, M. (2001). Huntington's dangerous paradigm. *Global Dialogue*, Cyprus, 3, December.

Mullerson, R. (1997). *Human rights diplomacy*. New York: Routledge Press.

Mullerson, J. (1999). *The universal declaration of human rights: Origins, drafting and inent*. University of Pennsylvania Press.

Nathale P. (1997). The European social charter: An instrument for the

protection of human rights in the 21st Century?. *The Review of International Commission of Jurists*, 58-59, December: 1-30.

Neier, A. (1997). The new double standard. *Foreign Policy*. No. 105, winter.

Nigel, R. (Ed.), (1992). To loose the bands of wickedness. *International Invervention in Defence of Human Rights*, U.K: Brassey's: 32, 62, 143.

Ojo, B. (1997). *Human rights and the new world order*. Nova Science Publishers.

Prouvez, N. (1997). The European social charter: An instrument for the protection of human rights in the 21th century?. *The Review of International Commission of Jurists*, 58-59: 1-30.

Ramcharan, B. (1997). The universality of human rights. *The Review of International Commission of Jurists*, 58-59: 105-118.

Rodley, N. (Ed.), (1992). To loose the bands of wickedness. *International invervention in defence of human rights*, U.K.: Brassey's.

Steiner, H., & Alston, P. (2000). *International human rights in context, law, politics, and morals*. Oxford University Press.

The Economist, April 12, 1997.

U.S. Dept. of State (1992). *Country reports on human rights*.

Waltz, S. (2001). Universalizing human rights: The role of small states in the construction of the universal declaration of human rights. *Human Rights Quarterly*, 23 (1): 44-72.

مقدم في: ديسمبر 1999.

أجيز في: أكتوبر 2001.



الريع الاقتصادي للعمالة الحكومية
في الاقتصاد الكويتي

عيسى حاجي القيسي*

ملخص: استخدمت هذه الدراسة بيانات من عينة قوة العمل لعام 1988 للإجابة عن سؤال محدد ألا وهو: هل هناك ريع اقتصادي للعمالة الحكومية في الاقتصاد الكويتي؟ للإجابة عن هذا السؤال جرى تقدير دالة الأجر للذكور والإناث في القطاع الحكومي والقطاع الخاص كل على حدة، بعد ذلك جرى تحليل الاختلاف الكلي للأجور بين القطاعين إلى مكوناته. فجزء من اختلاف الأجور بين القطاعين يفسَّر باختلاف الخصائص الشخصية ذات الصلة بالإنتاجية للعاملين في كل قطاع، والجزء الآخر يفسَّر باختلاف هيكل الأجور بين القطاعين، أو ما يسمى بالريع الاقتصادي.

دلت نتائج هذه الدراسة على حصول الإناث العاملات في القطاع الحكومي على ريع اقتصادي أكبر مقارنة بالذكور العاملين في القطاع الحكومي، حيث يشكل الريع الاقتصادي للإناث حوالي 17% من أجور الإناث العاملات في القطاع الخاص، بينما يشكل الريع الاقتصادي حوالي 10% من أجور الذكور في القطاع الخاص للذكور العاملين في القطاع الحكومي.

المصطلحات الأساسية: القطاع الحكومي، القطاع الخاص، الاختلاف الكلي للأجور، الريع الاقتصادي، نظرية الاستثمار البشري، هيكل الأجور، الخصائص الشخصية للعامل.

مقدمة:

بدأ الاهتمام بدراسة سوق العمل الحكومي بعد ازدياد أثر دور الحكومة في سوق العمل كموظِّف، وكمحدد للأجر في الاقتصاديات المتقدمة والنامية على حد

* قسم الاقتصاد - كلية العلوم الإدارية، جامعة الكويت.
(*) يشكر الباحث إدارة الأبحاث بجامعة الكويت على تمويلها للمشروع رقم IC02-99.

سواء، فالقطاع الحكومي يشغِّل حوالي 45% من جملة قوة العمل غير الزراعية في الدول الأفريقية، و36% في الدول الآسيوية. و27% في دول أمريكا اللاتينية، و24% في دول أوروبا الصناعية (Gaag, Stelcner & Vijverberg, 1989).

واهتمت معظم الدراسات العملية لسوق العمل الحكومي بمدى تفاوت الأجور بين القطاعين الحكومي والخاص، وفيما إذا كان القطاع الحكومي يبالغ في الأجر المدفوع مما يثقل الموازنة العامة للدولة، خاصة في الدول النامية التي تعاني من مشكلة عجز الموازنة العامة وأعباء المديونية الخارجية.

لقد أكدت دراسات كلٍّ من (Smith, 1976) و (Gunderson, 1979) للاقتصاد الأمريكي والكندي على التوالي على وجود تفاوت في الأجور بين القطاعين الحكومي والخاص لصالح العمالة الحكومية وحصول العمالة الحكومية على زيادة بالأجر ليس لها علاقة بالإنتاجية أو ما أطلق عليه (الريع الاقتصادي).

وقد قدرت الدراسات سالفة الذكر (Gunderson, 1979; Smith, 1976) الريع الاقتصادي بحوالي 18% من أجور العاملين في القطاع الخاص في الاقتصاد الأمريكي، وبحوالي 6.2% للذكور و8.6% للإناث في الاقتصاد الكندي. أما بالنسبة للاقتصاديات النامية فهناك العديد من الدراسات العملية لسوق العمل الحكومي اتفقت معظمها بمنهجية البحث لكنها اختلفت بالنتائج[1].

فدراسات كلٍّ من (Lindauer & Sabot, 1983) للاقتصاد التنزاني، و(House, 1984) للاقتصاد القبرصي، و(Mann & Kapoor, 1988) للاقتصاد الهندي أكدت على ارتفاع أجور العمالة الحكومية مقارنة بالقطاع الخاص وحصولها على عائد أو ريع اقتصادي مما يعني اتفاقها مع نتائج كلٍّ من (Smith, 1976) و (Gunderson, 1979) للاقتصاديات المتقدمة.

كما شكل الريع الاقتصادي للعمالة الحكومية في الاقتصاد التنزاني حوالي 30% من أجور العاملين في القطاع الخاص، بينما تتراوح هذه النسبة بين 5% و109% للإناث، وبين 5% و46% للذكور العاملين في القطاع الحكومي في الاقتصاد

(1) للمزيد حول الدراسات المتعلقة بالدول النامية انظر: (Gaag, J. *et al.*, 1989).

القبرصي، أما بالنسبة للاقتصاد الهندي فالعمالة الحكومية في ولاية البنجاب تتمتع بعائد اقتصادي يصل إلى 35% من أجور العاملين في القطاع الخاص.

أما دراسة (Corbo & Stelcner, 1983) للاقتصاد التشيلي فقد توصلت إلى نتائج مخالفة للدراسات السابقة؛ حيث إن العمالة في القطاع الخاص هي التي تتمتع بأجور عالية مقارنة بالعمالة في القطاع الحكومي. وجاءت نتائج دراسة (Mohan, 1986) لتؤكد على عدم وجود اختلاف في الأجور بين القطاعين الحكومي والخاص في الاقتصاد الكولومبي.

أما بالنسبة للاقتصاد الكويتي الذي يعتبر من الاقتصاديات النامية التي تتسم بدور فعال للقطاع الحكومي خاصة فيما يتعلق بسوق العمل المحلي، فالقطاع الحكومي يستوعب حوالي 23% من إجمالي قوة العمل وحوالي 95% من قوة العمل الكويتية وفقاً لإحصاءات 1998[2]، كما أن الإنفاق على الرواتب والأجور بدأ يشكل عبئاً ثقيلاً على الموازنة العامة للدولة؛ حيث إن باب الأجور والمرتبات يشكل حوالي 32% من جملة الإنفاق الحكومي، وحوالي 48% من جملة الإنفاق الجاري، حسب إحصاءات موازنة 1997-1998[3].

ومع تدهور أسعار النفط منذ الثمانينيات وما ترتب عليه من انخفاض الإيرادات العامة للدولة وبداية ظهور عجز الموازنة العامة أصبح ضرورياً دراسة سوق العمل الحكومي، خاصة فيما يتعلق بالأجور والمرتبات ومدى ارتفاعها عما هو سائد في القطاع الخاص، لتحديد ما إذا كان القطاع الحكومي يبالغ في الأجور والمرتبات المدفوعة لموظفيه مما يترتب عليه حصول العامل الحكومي على زيادة في الأجر ليس لها علاقة بالخصائص الشخصية للعامل (مثل التعليم والخبرة... إلخ) ذات الصلة بالإنتاجية أو ما يسمى بالريع الاقتصادي، وبالتالي تسهم سياسة الأجور الحكومية في تضخم باب الأجور والمرتبات مما ينعكس في النهاية على زيادة عجز الموازنة العامة للدولة.

---

(2) معهد الدراسات المصرفية (1999): **قاعدة المعلومات الاقتصادية والمالية والمصرفية**. الكويت، جدول (9-1) – (10-1).

(3) معهد الدراسات المصرفية (1999): **قاعدة المعلومات الاقتصادية والمالية والمصرفية**. الكويت، محسوبة من جدول (9-3) وجدول (12-3).

وتبرز أهمية هذه الدراسة لكونها أول دراسة تحلل تفاوت أو اختلاف الأجور والمرتبات بين القطاعين الحكومي والخاص في الاقتصاد الكويتي إلى مكوناته لتعرُّف مقدار الزيادة في الأجور والمرتبات الحكومية التي ليس لها علاقة بالإنتاجية والتي تعتبر فائضاً في الأجر أو ما يطلق عليه بالأدبيات الاقتصادية بالريع الاقتصادي مما يسهم في تقديم التوصيات الملائمة لخفض باب الأجور والمرتبات الحكومية.

وتبعاً لما تقدم فإن هذه الدراسة تهدف إلى الإجابة عن سؤال محدد هو: هل هناك فائض في الأجر أو الريع الاقتصادي للعمالة الحكومية؟

لتحقيق هذا الهدف سوف نقوم بتقسيم البحث إلى ثلاثة أقسام؛ يقدم القسم الأول نبذة مختصرة عن أهم ملامح سوق العمل الحكومي، ويعرض القسم الثاني الإطار النظري أو منهجية البحث التي على أساسها يمكن تحديد مكونات اختلاف الأجور بين القطاعين الحكومي والخاص، والأسلوب المتبع لتقدير هذا الاختلاف، واشتقاق فائض الأجر أو الريع الاقتصادي، أما القسم الثالث والأخير فيقدم نتائج الدراسة.

أولاً - سوق العمل الحكومي - الملامح الأساسية:

1 - يعتبر القطاع الحكومي أكبر موظِّف للعمالة في الاقتصاد الكويتي؛ حيث إنه يستوعب حوالي 23% من قوة العمل الإجمالية[4].

2 - يعتبر القطاع الحكومي الموظِّف الرئيس للعمالة الكويتية، حيث إن نسبة الكويتيين العاملين في القطاع الحكومي تقدر بحوالي 94% من قوة العمل الكويتية، كما أن نسبة العمالة الكويتية قد ارتفعت في إجمالي قوة العمل الحكومية من 37% في العام 1985 إلى 68% العام 1998، وهذا يعود - بالدرجة الأولى - إلى سياسة التكويت التي اتبعتها الحكومة منذ الستينيات (وليد الوهيب، 1997 ب جدول 1-5-A).

3 - ارتفاع نسبة أصحاب المؤهلات الدنيا (المتوسطة وما دون) بين الكويتيين في القطاع الحكومي مقارنة بالقطاع الخاص؛ إذ تبلغ 44% في القطاع

(4) معهد الدراسات المصرفية (1999): **قاعدة المعلومات الاقتصادية والمالية والمصرفية**. الكويت، جدول (1-5-A).

الحكومي مقارنة بـ 36% في القطاع الخاص. والعكس في حالة غير الكويتيين حيث ترتفع نسبة أصحاب المؤهلات الدنيا إلى 78% في القطاع الخاص مقارنة بـ 40% في القطاع الحكومي طبقاً لإحصاءات 1998[5].

4 – ليس لقوى السوق (العرض والطلب) دور أساسي في تحديد مستويات الأجور والمرتبات في القطاع الحكومي، بل إنها تحدَّد على أساس خليط من العوامل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية لتحقيق هدف دولة الرفاهية.

الملاحظ أن سلم الأجور والمرتبات في القطاع الحكومي يأخذ في الاعتبار المستوى التعليمي للفرد كأساس لتحديد درجة التوظُّف (مثلاً حملة الشهادة الجامعية يعينون على الدرجة الرابعة) بالإضافة إلى ذلك فإن للجانب الاجتماعي أهميته؛ حيث يفرق في الأجر بين العزب والمتزوج فتضاف علاوة الزوجة والأولاد (50 ديناراً لكل طفل) إلى أجر أو راتب المتزوج (جدول 1) يوضح متوسط المرتبات عند التعيين في القطاع الحكومي ويلاحظ دور مستوى التعليم والحالة الاجتماعية في تحديد الرواتب للكويتيين).

5 – تفاوت في متوسط الأجر بين القطاعين الحكومي والخاص غير النفطي لصالح العمالة الحكومية حيث يشكل متوسط الأجر في القطاع الخاص غير النفطي حوالي ثلث متوسط الأجر في القطاع الحكومي خلال الثمانينيات، كما هو موضح بالجدول (2).

ثانياً – الإطار النظري:

تقوم منهجية البحث على توصيف وقياس دوالّ الأجور للقطاعين الحكومي والخاص لتعرُّف فائض الأجر أو الريع الاقتصادي العائد للعمالة الحكومية.

هناك العديد من النظريات التي قدّمت تفسيراً لتحديد الأجور في القطاعين الحكومي والخاص، إلا أن نظرية الاستثمار برأس المال البشري تعتبر من أهم هذه النظريات وأكثرها استخداماً في الدراسات العملية لسوق العمل سواء في الاقتصاديات المتقدمة أو النامية على حد سواء[6].

(5) معهد الدراسات المصرفية (1999) **قاعدة المعلومات الاقتصادية والمالية والمصرفية**. الكويت، جدول (9–1) (10–1).

(6) للمزيد حول نظريات تحديد الأجور في القطاع الحكومي انظر: Gunderson, 1978

جدول (1)
متوسط المرتبات السنوية للكويتيين وغير الكويتيين عند التعيين حسب مؤهلاتهم العلمية (دينار كويتي)

المؤهل العلمي		كويتي		غير كويتي
		عزب (ذكور + إناث)	متزوج (ذكور)	(ذكور وإناث)+ (عزب ومتزوج)
الجامعي	فني	7000	8500	4000
	غير فني	6000	7000	2500
الدبلوم + ثانوية عامة ودورة	فني	5600	6600	2500
	غير فني	5000	6000	2000
ثانوية عامة وما يعادلها بدون دورة		3400	4300	1800
متوسط		3000	4000	1400
ابتدائي وأقل من الابتدائي		2900	3800	1100
إجمالي المرتبات السنوية		32900	40200	15300
متوسط إجمالي المرتبات السنوية		4700	5742	2185

المصدر: وليد الوهيب 1997 – أ.

جدول (2)
مقارنة التطور في متوسط الأجر في القطاعات غير النفطية الخاصة والعامة خلال الفترة من 1985 إلى 1993 (دينار كويتي)

السنوات	القطاع العام			القطاع الخاص			متوسط الأجر في القطاع الخاص إلى القطاع العام
	الأجور	عدد العاملين	متوسط الأجر	الأجور	عدد العاملين	متوسط الأجر	
1985	135,7	229180	5893,6	656,3	286594	2288,4	38,8
1986	1417,9	223168	6353,5	586,1	3222,5	1819	28,6
1987	1491,6	226573	6583,3	647,8	361482	1792	27,2
1988	1551,2	236784	6551,1	650,9	372493	1747,4	26,6
1989	1612,5	231087	6977,9	652,2	377688	1726,8	24,7
1992	1893,1	167414	11307,8	594,8	401381	1481,8	13,1
1993	1884,2	196493	9589	621,2	404691	1535	16,0

المصدر: ديوان الخدمة المدنية (يونيو 1997).

وتشكل كتابات كلٍّ من (Shultz, 1960) و (Mincer 1958, 1974) و(Becker, 1975) اللبنة الأولى في تكوين البنية الأساسية لنظرية الاستثمار برأس المال البشري.

فطبقاً لنظرية الاستثمار برأس المال البشري فإن الأفراد يعظمون من منفعتهم عن طريق الاستثمار بالتعليم والتدريب، وإن هناك علاقة موجبة بين مستوى أجر الفرد ومستوى تعليمه وتدريبه.

لذلك يمكن التعبير عن دالة الأجر طبقاً لفرضيات نظرية رأس المال البشري كالآتي:

$$W = f(S, X) \qquad (1)$$

حيث إن W: مستوى الأجر

S: سنوات التعليم

X: سنوات الخبرة

أو يمكن إعادة صياغة دالة الأجر (1) بصورة أكثر شمولية وبالصيغة اللوغاريتمية كالآتي:

$$Lnw = \Sigma X i B i \qquad (2)$$

حيث إن Lnw: اللوغاريتم الطبيعي لمستوى الأجر.

Xi: تشمل جميع العوامل المؤثرة في تحديد أجر الفرد سواء أكانت ذات صلة مباشرة بالإنتاجية (التعليم والخبرة) أم ليس لها صلة مباشرة بالإنتاجية (النوع، العمر، الجنسية... إلخ).

Bi: معامِلات العوامل المحددة لمستوى الأجر.

بعد توصيف دالة الأجر بالمعادلة (2) نأتي لنتعرف على فائض الأجر أو الريع الاقتصادي العائد للعمالة الحكومية عن طريق تحليل اختلاف الأجور بين القطاعين الحكومي والخاص إلى مكوناته. لتحقيق ذلك تَتَّبع هذه الدراسة المنهجية العلمية التي قدمها وطورها كلٌّ من (Malkiel & Malkial, 1973; Oaxaca, 1973) في دراساتهم للتمييز في سوق العمل، واستخدمت لقياس الريع الاقتصادي للعاملين في القطاع الحكومي في دراسات كلٍّ من (Smith 1976) للاقتصاد الأمريكي و (Gunderson, 1979) للاقتصاد الكندي وغيرهما[7].

(7) للمزيد حول الطرق المختلفة لقياس اختلاف الأجور بين القطاعين الحكومي والخاص انظر: Belman. & Heywood, 1989.

وللبدء بتحليل اختلاف الأجور بين القطاعين الحكومي والخاص إلى مكوناته يجب أولاً إعادة كتابة معادلة الأجر (2) لكل قطاع على حدة كالآتي:

$$Ln\,\overline{w}_g = \sum B_g\,\overline{X}_g \qquad (3)$$

$$Ln\,\overline{w}_p = \sum B_p\,\overline{X}_p \qquad (4)$$

حيث إن (g) ترمز إلى القطاع الحكومي – (P) ترمز إلى القطاع الخاص والخط فوق w و x يعني متوسط الأجر ومتوسط العوامل المحددة لمستوى الأجر في كل قطاع.

وبطرح المعادلة (4) من المعادلة (3) نحصل على متوسط الاختلاف الكلي للأجور بين القطاعين الحكومي والخاص.

$$Ln\,\overline{w}_g - Ln\,\overline{w}_p = \sum B_g\,\overline{X}_g - \sum B_p\,\overline{X}_p \qquad (5)$$

لتحليل الاختلاف الكلي للأجور بين القطاعين الحكومي والخاص إلى مكوناته نقوم بطرح وإضافة $\sum B_p\,\overline{X}_g$ إلى الطرف الأيمن من المعادلة (5) أي استخدام معاملات دالة الأجر للقطاع الخاص لتقييم الخصائص الشخصية للعاملين في القطاع الحكومي، وبعد عملية الترتيب نتوصل للآتي:

$$Ln\,\overline{w}_g - Ln\,\overline{W}_p = \sum (B_g - B_p)\,\overline{X}_g + \sum B_p\,(\overline{X}_g - \overline{X}_p) \qquad (6)$$

المعادلة (6) تفسر الاختلاف الكلي للأجور بين القطاعين الحكومي والخاص وتعيده إلى اختلاف هيكل الأجور بين القطاعين (اختلاف معاملات دالة الأجر لكل قطاع) أو ما سمي بالريع الاقتصادي وهو عبارة عن الفرق بين متوسط الأجر الافتراضي للعمالة الحكومية $\sum \overline{X}_g\,B_p$ (تقييم الخصائص الشخصية للعمالة الحكومية طبقاً لمعاملات دالة الأجر للقطاع الخاص) ومتوسط الأجر الفعلي للعمالة الحكومية $\sum B_g\,\overline{X}_g$. وهذا الاختلاف عبارة عن الجزء الأول من الطرف الأيمن للمعادلة (6) وهو اختلاف عائد لاختلاف الخصائص الشخصية للعاملين في القطاعين معبَّر عنه بالجزء الثاني من الطرف الأيمن للمعادلة (6) وهذا الاختلاف طبيعي ومبرر من الناحية الاقتصادية، فالقطاع الذي يستخدم في المتوسط عمالة ذات كفاءة إنتاجية عالية من المتوقع أن يدفع أجوراً مرتفعة مقارنة بالقطاع الذي يستخدم عمالة متوسطة الكفاءة والإنتاجية.

يمكن تلخيص مكونات اختلاف الأجر بين القطاعين الحكومي والخاص كالآتي:

1 – الاختلاف العائد لتباين هيكل الأجور أو الريع الاقتصادي

$$\sum (B_g - B_p)\,\overline{X}_g = \sum B_g\,\overline{X}_g - \sum B_p\,\overline{X}_g$$

2 – الاختلاف العائد لاختلاف الخصائص الشخصية للعاملين

$$\sum B_p\,(\overline{X}_g - \overline{X}_p) = \sum B_p\,\overline{X}_g - \sum B_p\,\overline{X}_p$$

ثالثاً – التحليل والنتائج:

أ – عينة البحث ومتغيرات دالة الأجر

لتقدير الريع الاقتصادي للعمالة الحكومية استُخدمت بيانات من عينة قوة العمل التي أجرتها وزارة التخطيط عام 1988، وعينة الدراسة تقتصر على الذكور والإناث ممن هم في سن العمل (15 سنة فما فوق) ويعملون بأجر إما في القطاع الحكومي أو القطاع الخاص، وتقرر استبعاد من هم دون 15 سنة والطلبة وربات البيوت والعجزة والعاملون بدون أجر.

لقد اشتملت عينة الذكور على 12926 فرداً منهم 8196 يعملون بالقطاع الحكومي و4730 يعملون بالقطاع الخاص، أما عينة الإناث فشملت 3275 أنثى منهن 2544 يعملن بالقطاع الحكومي و731 يعملن بالقطاع الخاص.

الخطوة الأولى لقياس دالة الأجر حسب النوع (ذكر/ أنثى) وحسب القطاع (حكومي/ خاص) تتطلب تحديد وقياس متغيرات دالة الأجر.

يمكن إعادة كتابة دالة الأجر (2) كالآتي[8]:

$$\ln w = \ln wo + \sum BiXi + e \qquad (7)$$

حيث إن lnw : اللوغاريتم الطبيعي للأجر الشهري.

lnwo: اللوغاريتم الطبيعي للأجر المستقل أو الثابت غير المتوقف على المتغيرات الداخلة في دالة الأجر.

e : خطأ عشوائي error term موزع توزيعاً طبيعياً.

Bi : معاملات يجب تقديرها لتحديد تأثير كل متغير على مستوى أجر الفرد.

Xi : يشمل جميع المتغيرات المحدِّدة لمستوى الأجر وبسبب عدم

(8) استخدمت الصيغة اللوغاريتمية لدالة الأجر للتقليل من مشكلة Heteroscedasticity.

توفر كافة المتغيرات أو الخصائص الشخصية للفرد المؤثرة على مستوى الأجر في عينة البحث، وهذا أمر طبيعي في أي عينة بحث فقد اقتصرت المتغيرات المستقلة independent variables على:

المجموعة الأولى: متغيرات ذات صلة مباشرة بالإنتاجية وتشمل:

1 – **التعليم**: يقاس بسنوات الدراسة وهذا متوفر بعينة البحث.

2 – **الخبرة**: تقاس بالسنوات التي عملها الفرد منذ دخوله سوق العمل، ونظراً لعدم توفر الخبرة في عينة البحث فقد جرى اتباع طريقتين، طريقة منسر (Mincer 1974) التي تقتضي طرح سنوات التعليم بالإضافة إلى خمس سنوات من العمر (الخبرة = العمر – سنوات التعليم – 5)، أما الطريقة الثانية فتتطلب طرح خمس عشرة سنة من العمر (الخبرة = العمر – 15) ثم الأخذ بأقل تقدير، وإن اتباع هذا الأسلوب يقلل من تضخم سنوات الخبرة أو التدريب خاصة أن العينة تحتوي على نسبة كبيرة من أصحاب المستويات التعليمية المنخفضة.

المجموعة الثانية: تشمل المتغيرات التي ليست لها صلة مباشرة بالإنتاجية وهي:

1 – **الحالة الاجتماعية**: متزوج أو غير متزوج؛ حيث استخدم البحث متغيراً صورياً dummy variable للدلالة على الحالة الاجتماعية يأخذ قيمة (واحد) للمتزوجين و(صفر) لغير ذلك.

2 – **عدد الأبناء**: توفر لنا العينة عدد الأبناء في كل أسرة وكان التركيز على الأبناء غير العاملين من الطلبة ومن هم أقل من خمس عشرة سنة.

3 – **الجنسية**: توفر العينة جنسية العامل سواء أكان كويتياً أم غير كويتي واستُخدم متغير صوري للدلالة على الجنسية يأخذ قيمة (واحد) للكويتي و(صفر) لغير ذلك.

ب – النتائج:

يظهر الجدول (3) نتائج تقدير دالة الأجر للذكور والإناث العاملين في القطاعين الحكومي والخاص باستخدام طريقة المربعات الصغرى الاعتيادية (OLS)[9] التي

---

(9) نعترف بوجود الاختيار المتحيز Selectivity bias بسبب احتمال كون اختيار الفرد للقطاع الذي يعمل به متغيراً داخلياً endogenous ويمكن التعامل مع هذه المشكلة باستخدام طريقة (Heckman, 1979)، وبسبب قصور في المتغيرات المتوفرة في عينة البحث مما يؤدي إلى صعوبة تقدير الاختيار القطاعي للفرد، لذلك رأينا استخدام طريقة OLS لتقدير دالة الأجر مع افتراض أن اختيار الفرد للقطاع الذي يعمل به متغير خارجي exogenous.

على أساسها سيتم تحليل اختلاف الأجور بين القطاعين الحكومي والخاص إلى مكوناته للتوصل إلى الريع الاقتصادي العائد للعمالة الحكومية من الجنسين ذكوراً وإناثاً.

جدول (3)
نتائج تقدير دالة الأجر للقطاع الحكومي والخاص حسب النوع (ذكور/إناث)
(المتغير التابع: اللوغاريتم الطبيعي للأجور والمرتبات الشهرية Lnw)

المتغيرات المستقلة	القطاع الخاص		القطاع الحكومي	
	إناث	ذكور	إناث	ذكور
سنوات التعليم	.086 (18.61)	.075 (51.67)	.076 (55.51)	.037 (39.18)
سنوات الخبرة	.016 (6.13)	.014 (15.81)	.021 (26.62)	.008 (15.25)
عدد الأطفال	-.0009 (-.100)	.049 (15.67)	-.004 (-2.20)	.026 (15.81)
الحالة الاجتماعية	-.138 (-3.017)	.418 (18.16)	-.005 (0.36)	.463 (31.71)
الجنسية	.802 (9.48)	.698 (15.84)	.479 (38.52)	.393 (36.50)
الثابت	3.902 (45.88)	4.025 (149.45)	4.163 (134.12)	4.801 (233.03)
R^2	**.41**	**.48**	**.62**	**.42**
D.W.	**1.72**	**1.68**	**1.81**	**1.74**

الأرقام بين القوسين تمثل اختبار «ت» (t-statistics).

– **الذكور:** طبقاً لنتائج تقدير دالة الأجر للذكور العاملين في القطاع الحكومي والخاص – جدول (3) – فإن متوسط لوغاريتم أجر الذكور العاملين في القطاع الحكومي يساوي 6.008 ($\sum \overline{X}_g B_g$)، والذكور العاملين في القطاع الخاص يساوي 5.502 ($\sum \overline{X}_p B_p$) بفارق قدره 506. لصالح الذكور العاملين في القطاع الحكومي، أما بالصيغة النقدية فإن متوسط أجر الذكور العاملين في القطاع الحكومي يساوي 405 دنانير (antilogy 6.008)، ومتوسط أجرهم في القطاع الخاص يساوي 245 ديناراً (antilogy 5.502)، بفارق قدره 160 ديناراً لصالح الذكور العاملين في القطاع الحكومي أي أن الذكور العاملين في القطاع الحكومي يحصلون في المتوسط على

أجور تفوق نظيرتها في القطاع الخاص بمقدار 160 ديناراً أو ما يساوي 65% من أجور الذكور العاملين في القطاع الخاص.

هذا الاختلاف الإجمالي للأجور بين القطاعين الحكومي والخاص (506. = $\ln\overline{w}_g - \ln\overline{w}_p$) يعكس في الواقع اختلافاً في الخصائص الشخصية للعاملين في كل قطاع واختلافاً في هيكل الأجور (معاملات دالة الأجر في كل قطاع) – معادلة (6) – وهذا ما سنحاول تعرُّفه كلٌّ على حدة.

إن الاختلاف الإجمالي للأجور العائد لاختلاف هيكل الأجور أو ما يطلق عليه الريع الاقتصادي فهو عبارة عن الفرق بين متوسط لوغاريتم الأجر الافتراضي للذكور العاملين في القطاع الحكومي مستخدمين هيكل الأجور في القطاع الخاص ($\sum \overline{X}_g B_p$) ويساوي 5.9411 أو نقدياً يساوي 380 ديناراً، ومتوسط لوغاريتم الأجر الفعلي للذكور العاملين في القطاع الحكومي ($\sum \overline{X}_g B_g$) ويساوي 6.008 أو نقدياً يساوي 405 دنانير بفارق قدره 067. بالصيغة اللوغاريتمية أو 25 ديناراً بالصيغة النقدية، معنى ذلك أن الذكور العاملين في القطاع الحكومي يحصلون على زيادة في الأجر غير مرتبطة بخصائصهم الشخصية أو ريع اقتصادي يساوي 25 ديناراً، وهذه الزيادة تشكل حوالي 10% من أجور الذكور العاملين في القطاع الخاص.

بعد استبعاد الاختلاف في الأجور العائد لاختلاف هيكل الأجور – الريع الاقتصادي – (25 ديناراً) من الاختلاف الإجمالي للأجور بين القطاعين الحكومي والخاص (160 ديناراً) نحصل على الاختلاف في الأجور العائد لاختلاف الخصائص الشخصية للعاملين في كل قطاع، وهذا يساوي 135 ديناراً لصالح الذكور العاملين في القطاع الحكومي أو ما يشكل 55% من أجور الذكور العاملين في القطاع الخاص.

كما يوضح الجدول (4) المساهمة النسبية لكل متغير يفسر الاختلاف الكلي للأجور للذكور بين القطاعين الحكومي والخاص، إن الإشارة الموجبة تعني ميزة لصالح القطاع الحكومي (مساهمة إيجابية لاختلاف الأجر الإجمالي) أما الإشارة السالبة فتعني ميزة لصالح القطاع الخاص.

ويوضح العمود (1) من جدول (4) المساهمة النسبية للخصائص الشخصية، والملاحظ أن جميع الخصائص الشخصية للذكور فيما عدا سنوات الخبرة لصالح العاملين في القطاع الحكومي (إشارة موجبة) وأنها تفسر حوالي 87% من الاختلاف الإجمالي للأجور بين القطاعين الحكومي والخاص دلالة على أن 87% من اختلاف الأجور بين القطاعين يعود إلى أن الذكور في القطاع الحكومي يتميزون

بارتفاع مستوى تعليمهم وأن غالبيتهم من الكويتيين ومن المتزوجين ويعولون عدداً أكبر من الأطفال بالمقارنة إلى الذكور العاملين في القطاع الخاص.

أما العمود (2) من الجدول (4) فإنه يوضح المساهمة النسبية لاختلاف هيكل الأجور بين القطاعين (الريع الاقتصادي)، والملاحظ أن اختلاف هيكل الأجور يساهم بحوالي 13% من الاختلاف الإجمالي للأجور بين القطاعين الحكومي والخاص، وأن معظم هذه المساهمة نتيجة لاختلاف الجزء الثابت constant term لمعادلة الأجر لكل قطاع وليس لارتفاع العائد على الخصائص الشخصية للذكور العاملين في القطاع الحكومي، وهذا واضح من خلال الإشارة الموجبة للقيمة المرتفعة للجزء الثابت والإشارة السالبة لعوائد الخصائص الشخصية للعامل (معاملات دالة الأجور)، مما يقدم دليلاً على أن القطاع الحكومي يعطي ريعاً اقتصادياً للذكور العاملين في شكل مكافأة ثابتة أو ميزة ثابتة في الأجر Fixed premium وليس في شكل ارتفاع عائد الخصائص الشخصية للعامل (مثلاً: التعليم، الخبرة... إلخ) حيث الملاحظ أن مساهمتها بالسالب دلالة على انخفاض عائد الخصائص الشخصية للعامل مقارنة بالقطاع الخاص، وهذه النتيجة تتفق مع نتائج دراسات الريع الاقتصادي للذكور العاملين في القطاع الحكومي (Gunderson, 1979 .(Iindauer & Sabot 1983; Prescott & Wandschneider, 1999; Terrell 1993

جدول (4)

المساهمة النسبية للمتغيرات المستقلة لاختلاف الأجور للذكور

المتغيرات المستقلة	مساهمة كل متغير على حدة للوغاريتم اختلاف الأجور	
	الخصائص الشخصية (Endowments) $(X_g-X_p)b_p$	هيكل الأجر (wage structural) $(b_g-b_p)X_g$
الثابت	———	.7761
سنوات التعليم	.0615	-.4021
سنوات الخبرة	-.0071	-.1160
عدد الأطفال	.0963	.1002
الحالة الاجتماعية	.0217	.0366
الجنسية	.2662	-.1267
الإجمالي	.4386	.0677
	.5063	

الإناث: طبقاً لنتائج تقدير دالة الأجر للإناث العاملات في القطاع الحكومي والخاص – جدول (3) – فإن متوسط لوغاريتم أجر الإناث العاملات في القطاع الحكومي يساوي 5.731 $(\sum \overline{X}_g B_g)$، والإناث العاملات في القطاع الخاص يساوي 5.167 $(\sum \overline{X}_p B_p)$ بفارق وقدره 564. لصالح الإناث العاملات في القطاع الحكومي أو بالصيغة النقدية فإن متوسط أجر الإناث العاملات في القطاع الحكومي يساوي 308 دنانير (antilog 5.731) والإناث العاملات في القطاع الخاص يساوي 175 ديناراً (antilog 5.167) بفارق قدره 133 ديناراً لصالح العاملات في القطاع الحكومي، وهذا دليل على أن الإناث العاملات في القطاع الحكومي يحصلن بالمتوسط على أجور تفوق نظيرتها في القطاع الخاص بمقدار 133 ديناراً أو ما يساوي 76% من أجور الإناث العاملات في القطاع الخاص. هذا الاختلاف الإجمالي للأجور بين القطاعين الحكومي والخاص إنما يعكس اختلافاً في هيكل الأجور واختلافاً في الخصائص الشخصية للإناث العاملات في كل قطاع.

إن الاختلاف العائد لاختلاف هيكل الأجور أو ما يطلق عليه الريع الاقتصادي هو عبارة عن الفرق بين متوسط لوغاريتم الأجر الافتراضي للإناث العاملات في القطاع الحكومي مستخدمين هيكل الأجور في القطاع الخاص $(\sum \overline{X}_g B_p)$ ويساوي 5.6341 أو نقدياً يساوي 279 ديناراً، ومتوسط لوغاريتم الأجر الفعلي للإناث العاملات في القطاع الحكومي $(\sum \overline{X}_g B_g)$ ويساوي 5.731 أو نقدياً يساوي 308 دنانير بفارق قدره 097. بالصيغة اللوغاريتمية أو 29 ديناراً بالصيغة النقدية. إن في ذلك دلالة على أن الإناث العاملات في القطاع الحكومي يحصلن على ريع اقتصادي يساوي 29 ديناراً أو ما يشكل حوالي 17% من أجور الإناث العاملات في القطاع الخاص.

وللتوصل إلى الاختلاف في الأجور العائد لاختلاف الخصائص الشخصية للعاملات في كل قطاع نقوم باستبعاد الاختلاف في الأجور العائد لهيكل الأجور، أو الريع الاقتصادي وقدره 29 ديناراً من الاختلاف الإجمالي للأجور وقدره 133 ديناراً لتحصل على اختلاف في الأجر قدره 104 دنانير وهو ما يشكل 59% من أجور الإناث العاملات في القطاع الخاص.

يوضح الجدول (5) المساهمة النسبية لكل متغير يفسر الاختلاف الكلي لأجور الإناث بين القطاعين الحكومي والخاص. وتعني الإشارة الموجبة ميزة لصالح القطاع الحكومي أما الإشارة السالبة فتعني ميزة لصالح القطاع الخاص.

يوضح العمود (1) من جدول (5) المساهمة النسبية للخصائص الشخصية، والملاحظ أن الخصائص الشخصية للإناث (التعليم، الخبرة، الجنسية) جاءت لصالح العاملات في القطاع الحكومي (إشارة موجبة) وأنها تفسر حوالي 83% من الاختلاف الكلي للأجور، وهذا دلالة على أن 83% من اختلاف الأجور بين القطاعين يعود إلى أن الإناث العاملات في القطاع الحكومي يتميزن بارتفاع مستويات تعليمهن وخبرتهن، وأن غالبيتهن من الكويتيات مقارنة بالإناث العاملات في القطاع الخاص.

أما العمود (2) من جدول (5) فيوضح المساهمة النسبية لاختلاف هيكل الأجور بين القطاعين (الريع الاقتصادي). والملاحظ أن اختلاف هيكل الأجور يسهم بحوالي 17% من الاختلاف الإجمالي أي أن 17% من اختلاف الأجور بين القطاعين هو في شكل عائد ليس له علاقة بالإنتاجية أو هو ريع اقتصادي، وأن معظم هذه المساهمة في شكل ميزة ثابتة في الأجر Fixed premium، وهذا واضح من الإشارة الموجبة للقيمة المرتفعة للجزء الثابت. وهذه النتيجة تتفق مع نتائج دراسات العائد الاقتصادي للإناث العاملات في القطاع الحكومي. (Gunderson 1979, Kaneltopoulos, 1997; Shapiro & Stelcner 1989).

جدول (5)
المساهمة النسبية للمتغيرات المستقلة لاختلاف الأجور للإناث

المتغيرات المستقلة	مساهمة كل متغير على حدة للوغاريتم اختلاف الأجور	
	الخصائص الشخصية (Endowments) $(X_g-X_p)b_p$	هيكل الأجر (wage structural) $(b_g-b_p)X_g$
الثابت	—	.2604
سنوات التعليم	.0575	-.1390
سنوات الخبرة	.0059	.0727
عدد الأطفال	-.0007	-.0157
الحالة الاجتماعية	-.0070	.1008
الجنسية	.4114	-.1824
الإجمالي	.4671	.0968
	.5649	

يمكن تلخيص النتائج السابقة (للذكور والإناث) في جدول موحد كما هو موضح في الجدول (6).

جدول (6)
ملخص لنتائج البحث

		إناث	ذكور
متوسط الأجر في القطاع الحكومي	الصيغة اللوغاريتمية	5.731	6.008
	K.D	308	405
متوسط الأجر في القطاع الخاص	الصيغة اللوغاريتمية	5.167	5.502
	K.D	175	245
إجمالي اختلاف الأجور	الصيغة اللوغاريتمية	.564	.506
	K.D	133	160
كنسبة من أجر القطاع الخاص	%	76	65
الريع الاقتصادي	الصيغة اللوغاريتمية	.097	.067
	K.D	29	25
كنسبة من أجر القطاع الخاص (K.D)	%	17	10
كنسبة من إجمالي الاختلاف (K.D)	%	22	16
اختلاف الخصائص	الصيغة اللوغاريتمية	.467	.439
	K.D	104	135
كنسبة من أجر القطاع الخاص (K.D)	%	59	55
كنسبة من إجمالي الاختلاف (K.D)	%	78	84

الخلاصة:

يستخلص من هذه الدراسة الآتي:

1 – أن هناك تفاوتاً أو اختلافاً في الأجور بين القطاعين الحكومي والخاص لصالح العمالة الحكومية، ومقدار هذا الاختلاف يتفاوت بين الذكور والإناث. فالذكور يحصلون على زيادة في الأجر مقدارها 160 ديناراً أو ما يشكل حوالي 65% من أجور الذكور العاملين في القطاع الخاص، أما الإناث فيحصلن على زيادة في الأجر مقدارها 133 ديناراً أو ما يشكل حوالي 76% من أجور العاملات في القطاع الخاص.

2 – أن العمالة الحكومية تحصل على ريع اقتصادي أو عائد ليس له علاقة بالإنتاجية يساوي 25 ديناراً للذكور أو ما شكل 10% من أجور العاملين في القطاع

الخاص مقارنة بـ 29 ديناراً للإناث أو ما يشكل 17% من أجور العاملات في القطاع الخاص دلالة على ارتفاع الريع الاقتصادي للإناث مقارنة بريع الذكور.

3 – أن الريع الاقتصادي العائد للعمالة الحكومية هو عبارة عن ميزة ثابتة في الأجر Fixed premium ليس لها علاقة بإنتاجية العامل الحكومي، مما يعني مبالغة سياسة الأجور الحكومية في تقييم إنتاجية العامل وبالتالي الأجر.

4 – من النتائج السابقة يمكن القول إن سياسة الأجور الحكومية لا تأخذ في الاعتبار فقط العوامل الاقتصادية كمحدد للإنتاجية والأجر بل إن للعوامل السياسية والاجتماعية دور فعال في تحديد الأجور في القطاع الحكومي مما ترتب عليه ارتفاع أجور العاملين في القطاع الحكومي مقارنة بالقطاع الخاص.

إن سياسة المغالاة في الأجر في القطاع الحكومي أدت إلى سوء توزيع للموارد البشرية داخل الاقتصاد الكويتي، فقد تكدست العمالة الكويتية في القطاع الحكومي للاستفادة من ميزة الأجر وفتحت المجال للعمالة الوافدة للسيطرة على القطاع الخاص.

كما أن سياسة المغالاة في الأجر أسهمت في تضخم باب الأجور والرواتب مما أثقل الموازنة العامة للدولة.

لذلك توصي هذه الدراسة بأنه لخفض مساهمة باب الرواتب والأجور فإن الأمر لا يتطلب فقط خفض أعداد العاملين في القطاع الحكومي، بل يتطلب إعادة النظر في سياسة الأجور الحكومية الحالية ومحاولة تحييد تأثير العوامل الأخرى التي ليس لها علاقة بإنتاجية العامل مما يعني خفض الأجور الحكومية لتعكس إلى حد كبير إنتاجية العامل والقضاء على أي ميزة أخرى مثل الريع الاقتصادي كما دلت نتائج هذه الدراسة، لذلك نرى أن الأجر الحكومي يجب أن ينخفض بمقدار يتراوح بين 10% و17% مما سيؤدي إلى خفض باب الأجور والمرتبات. والإسهام في خفض عجز الموازنة العامة للدولة. وقد يدفع ذلك جزءاً من العمالة الحكومية إلى العمل في القطاع الخاص.

المصادر

ديوان الخدمة المدنية (يونيو 1997). التقرير الفصلي للقوى العاملة. الكويت: ديوان الخدمة المدنية.

وليد الوهيب (1997 أ). الأجور وتصحيح الاختلالات الاقتصادية. ورقة مقدمة للمؤتمر العلمي الثالث للاقتصاديين الكويتيين، الكويت، أبريل 1997.

وليد الوهيب (1997 ب). الإحلال الوظيفي.. هل هو خيار استراتيجي لحل مشكلة التوظف والعمالة بدولة الكويت. دراسة مقدمة إلى المؤتمر العلمي الثالث للاقتصاديين الكويتيين، الكويت، أبريل 1997.

Beker, G. (1975). *Human capital.* The University of Chicago Press, 2nd ed.

Belman, D., & Heywood J. (1989). Government wage differential: A sample selection approach. *Applied Economics*, 21: 477-438.

Corbo, V., & Stelcner, M., (1983). Earning determination and labor market: Gran Santiago. *Journal of Development Economics*, 12 (3): 251-242.

Gaag, J., Stelcner, M., & Vijverberg, W. (1989). Wage differential and moonlighting by civil servants: Evidence from Cote Divories and Peru. *The World Bank Economic Review*, 1.3: 67-95.

Gunderson, M. (1978). Public sector wage determination: A review of the literature. In D.K. Foor, (Ed.), *Public employment and compensation in Canada*. Toronto; Bufferworth Co.

Gunderson, M. (1979). Earning differential between the public and private sector. *Canadian Journal of Economics*, 12 (2): 228-242.

Heckman, J. (1979). Sample bias as a specification error. *Econometrica*, 47: 153-162.

House, W. (1984). Labor market segmentation: Evidence from Cyprus. *World Development*, 12 (4): 403-418.

Kanellopoulos, C. (1997). Public - private wage differential in Greece. *Applied Economics*, 92: 1023-1032.

Lindauer, D., & Sabot, R.H. (1983). The public - private wage differential in a poor urban economy. *Journal of Developments Economics*, 12 (3): 137-152.

Little, R. (1985). A note about models for selectivity bias. *Econometrica*, 53, (6): 1469-1474.

Malkiel, B., & Malkiel, J. (1973). Male - female pay differential in professional employment. *American Economic Review*, 63: 693-705.

Mann, P., & Kapoor B. (1988). Earning differential between public, private and joint sectors in Pungab (India). *Journal of Development Studies*, Oct: 97-111.

Mincer, J. (1958) Investment in human capital and personal income distribution. *Journal of Political Economy*, 56 (4): 281-302.

Mincer, J. (1974). *Schooling: Experince and earning*. New York: National Bureau of Economic Research and Columbia University Press.

Mohan, R. (1986). *Work, wage, and welfare in a developing metropolis: Consequences of growth in Bogota,* Columbia. New York: Oxford University Presses.

Oaxaca, R. (1973). Male - female earning differential. *International Economic Review,* 14: 693-709.

Olsen, R. (1980). A least square correction for selectivity bias. *Econometrica,* 48 (7): 1815-1821.

Prescott, D., & Wandschneider, B. (1999). Public - private sector wage differential in Canada - evidence from the 1991 and 1982 survey of consumer finance. *Applied Economics,* 31: 723-731.

Robinson, C., & Tomes, N. (1984). Union wage differential in the public and private sectors: A simultaneous equation specification. *Journal of Labor Economics,* January.: 106-127.

Shapiro, D.M., & Stelcher, M. (1989). Canadian public - private sector earning differential 1970-1980. *Industrial Relation,* 28 (1): 72-81.

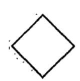
Shultz, T.W. (1960). Investment in human capital. Presidential address delivered at the seventy - third annual meeting of the American Enonomic Association. St. Louis, Mo. December 28.

Smith, S. (1976). Pay differential between federal government and private sector workers. *Industrial and Labor Relation Review,* 29: 179-197.

Terrell, K. (1993). Public - private wage differential in Haiti: Do public servants earn a rent. *Journal of Development Economics,* 42: 293-314.

مقدم في إبريل 2000.

أجيز في إبريل 2001.



المستوى المعرفي وتصنيف باناتين للذكاء لذوي الاحتياجات الخاصة

صلاح أحمد مراد*

أمان أحمد محمود*

ملخص: هدفت هذه الدراسة إلى تعرف العلاقة بين أبعاد المستوى المعرفي وأبعاد الذكاء في التصنيف الثلاثي (باناتين) لمجموعات من ذوي الاحتياجات الخاصة (التخلف العقلي، بطيئي التعلم، المضطربين انفعالياً)، كما هدفت إلى تعرف الفروق بين هذه المجموعات في متغيرات الدراسة وإمكانية التمييز بين المجموعات. وقد طُبق اختبار المستوى المعرفي واختبار وكسلر على ثلاث مجموعات من ذوي الاحتياجات الخاصة تتراوح أعمارهم بين 9 و 12 سنة. وشملت المجموعات: التخلف العقلي 60 طفلاً وطفلة (30 ذكوراً و 30 إناثاً)، بطيئي التعلم 22 طفلاً (12 ذكوراً، 10 إناثاً)، ومجموعة الاضطراب الانفعالي 60 طفلاً (30 ذكوراً، 30 إناثاً). وتوصلت الدراسة إلى وجود ارتباطات موجبة مرتفعة بين أبعاد المستوى المعرفي وأبعاد الذكاء في تصنيف باناتين، وكذلك وجود فروق دالة بين المجموعات الثلاث في التصنيف الثلاثي للذكاء (باناتين): العلاقات، والمفاهيم، والتتابع، وفي الذكاء اللفظي والعملي والمجموع الكلي على اختبار وكسلر لذكاء الأطفال لصالح مجموعة الاضطراب الانفعالي. وتوجد أيضاً فروق دالة في متغيرات الدراسة ترجع إلى العمر الزمني؛ حيث كان الأطفال الأكبر عمراً أعلى من الأصغر. وتدل نتائج الدراسة على أن أبعاد المستوى المعرفي يمكن استخدامها في تصنيف مجموعات ذوي الاحتياجات الخاصة.

المصطلحات الأساسية: المستوى المعرفي، تصنيف باناتين للذكاء، ذوي الاحتياجات الخاصة.

---

* قسم علم النفس التربوي، كلية التربية، جامعة الكويت.

مقدمة:

تزايد اهتمام الباحثين في العالم العربي بذوي الاحتياجات الخاصة في العقود الثلاثة الماضية. وقد أجري العديد من الدراسات التي تركز على خصائص كل فئة وكيفية التعرف عليها وأساليب رعايتها. كما أنشئ العديد من المؤسسات التربوية في العالم العربي التي تهتم برعاية ذوي الاحتياجات الخاصة. وأصبح من المألوف إقامة الندوات والمؤتمرات التي تركز على دراسة العوامل والظروف المحيطة بذوي الفئات الخاصة وكيفية مواجهتها وتهيئة البيئة الملائمة لكل فئة منهم.

وتستخدم معظم الدول العربية درجات اختبار وكسلر ومقاييسه الفرعية في تشخيص ذوي الاحتياجات الخاصة وتصنيفهم إلى فئات محددة، كما أنها تستعين ببعض المقاييس الأخرى التي تخص كل فئة منهم والتي تفيد في التشخيص والتصنيف. وقد أثبت العديد من الدراسات القدرة التشخيصية لدرجات اختبار وكسلر.

كما تدل مختلف الدراسات على قدرة الاختبارات المعرفية على التمييز بين ذوي الاحتياجات الخاصة مثل مقياس القدرات الفارقة (DAS) Differential Ability Scales واختبار كاليفورنيا للقدرات المعرفية (CAT) California Achievement Test واختبار وودكوك – جونسون المعدل Woodcock - Johnson Tests of Achievement Revised (WJ-R) واختبار وكسلر التحصيلي Wechsler Individual Achievement Test (WIAT)، واختبار القدرات الرياضية المعدل Key Math Revised (KMR)، ومن الطبيعي أن تميز هذه الاختبارات بين ذوي الاحتياجات الخاصة لارتباطها المرتفع بدرجات اختبار وكسلر، فكل منها يقيس بعض القدرات العقلية.

وقد وجد أن ارتباط درجات اختبار وكسلر للذكاء مع أبعاد اختبار وكسلر للتحصيل يتراوح بين 0.55 و 0.79 لذوي صعوبات التعلم، وبين 0.6 و 0.89 للمتخلفين عقلياً، وبين 0.24 و 0.78 للعاديين (Slate, 1994).

ويقودنا هذا إلى إشكالية علاقة القدرات العقلية والتحصيل التي نالت اهتمام كثير من علماء النفس وأجري حولها (وما زال) مئات الدراسات، وهي الدراسات التي توصلت إلى وجود علاقة قوية بينهما تتراوح بين 0.5، 0.7.

ومن المؤكد أن التحصيل الدراسي يعتمد على القدرات العقلية، كما أن كل مجال من مجالاته يعتمد على قدرات خاصة به. ولهذا فإن القدرة العقلية العامة (الذكاء)

أصبحت لا تجد صدى كبيراً في التنبؤ بالتحصيل الدراسي في مجالاته المختلفة، مثل القدرات العقلية النوعية أو الأنواع المختلفة من الذكاء. كما أن الاهتمام المتزايد بنظريات تعدد الذكاء تتعارض مع فكرة العامل العام المسئول عن نشاطات الذكاء. وعلى الرغم من القصور في حل الخلاف بين نظريات القدرة العامة والذكاء المتعدد، فإنه من الضروري للتفسير الإكلينيكي أن تفهم العلاقة بين الدرجات الفرعية لاختبار الذكاء والقدرة العامة (Kaufman, 1990) فكل اختبار فرعي يساعد المتخصصين في تعرُّف البروفيل المميز لكل فئة من ذوي الاحتياجات الخاصة.

وقد قسمت مقاييس وكسلر إلى مقاييس لفظية وأخرى عملية، ويختلف الأداء على هذه الاختبارات لدى ذوي صعوبات التعلم، والاضطراب الانفعالي، والتخلف العقلي عن العاديين (Bolen, 1998). فقد توصل سلات (Slate, 1995) إلى أن مجموعة صعوبات التعلم أعلى من المتخلفين عقلياً في الذكاء العملي واللفظي، كما وجد أن الذكاء العملي أعلى من الذكاء اللفظي لمجموعة صعوبات التعلم. بينما لم يجد (Gutkin, 1979) فروقاً بين مجموعات المعوقين وصعوبات التعلم والمتخلفين عقلياً في الذكاء اللفظي والعملي.

وقد درس ناجليري (Naglieri, 1982) الفروق بين ذوي صعوبات التعلم والمتخلفين عقلياً والعاديين، ولم يجد فروقاً بين صعوبات التعلم والعاديين في الذكاء اللفظي. وقد استخدم «جروسمان، وجالفن» (Grossman & Galvin, 1989) الدرجات الفرعية لاختبار وكسلر مع 105 أطفال ممن لديهم مشكلات في التعلم، ووجد أن الاستدلال أعلى من التذكر، والمثيرات ذات المعنى أعلى من المجردة، وكثرة التعبير أعلى من قلة التعبير.

وأجرت «سميث» وزميلاتها (Smith, *et al.*, 1995) دراسة على 60 طفلاً (31 عاديين، 29 صعوبات التعلم) تتراوح أعمارهم بين 5 و 15 سنة، وتوصلت الدراسة إلى وجود فروق دالة بين المجموعتين في الاستدلال، والتذكر، والمثيرات الطويلة والمختصرة، والتعبير الزائد والقليل. ولم تجد فروقاً دالة في المثيرات ذات المعنى أو المجردة، ووجدت أيضاً أن الذكاء العملي أعلى من اللفظي لمجموعة صعوبات التعلم وكذلك الاستدلال أعلى من التذكر، والمثيرات الطويلة أعلى من المختصرة، وذات المعنى أعلى من المجردة.

وقد أجريت عدة دراسات لبحث علاقة الذكاء اللفظي والعملي بالتحصيل الدراسي.

فقد وجد ولكنسون (Wilkinson, 1993) علاقة بين الذكاء اللفظي والقراءة، وبين الذكاء والرياضيات (0.57). كما وجد فانس وفولر (Vance & Fuller, 1995) ارتباطاً بين درجات وكسلر وقدرة الهجاء بقيمة 0.68 وارتباطاً بقيمة 0.8 مع الرياضيات. وتوصلت سميث وآخرون (Smith *et al.*, 1993) إلى معاملات ارتباط مع أبعاد التحصيل والذكاء اللفظي تتراوح بين 0.51 و 0.66 والذكاء العملي بين 0.45 و0.51 مع عينة من ذوي صعوبات التعلم حجمها 37 تلميذاً وأعمارهم من 6 إلى 16 سنة.

وقام فيلبس (Pheelps, 1996) بدراسة على 120 طفلاً وطفلة من ذوي صعوبات التعلم عددهم (40)، واضطراب الانتباه والنشاط الزائد عددهم (40)، والتأخر الدراسي عددهم (40). وتوصلت الدراسة إلى وجود ارتباطات دالة بين درجات الذاكرة اللفظية والذاكرة الكلية في التحصيل مع درجات وكسلر، بينما ارتبطت درجات الذاكرة البصرية مع درجات وكسلر العملي والكلي والمصورة والرقمية.

وقد اقترح باناتين (Bannatyne, 1968, 1974) إعادة تصنيف درجات اختبار وكسلر بناء على دراسة عاملية إلى ثلاثة مكونات هي: الفهم اللفظي (المفاهيم)، والتنظيم الإدراكي (العلاقات المكانية)، والتتابع، وقد وضح استخدامها في التعرف إلى ذوي صعوبات التعلم. وقد راجع روجل (Rugel, 1974) 25 دراسة تتضمن أطفالاً ذوي صعوبات تعلم ووجد تأييداً لتصنيف باناتين.

كما أشارت دراسة سميث وآخرين 1977 (في: أحمد عبدالله، 1992) إلى أن نمط أداء ذوي صعوبات التعلم يماثل ما أشار إليه باناتين؛ أي أنه كان مرتفعاً في العلاقات المكانية عن المفاهيم، والمفاهيم أعلى من التتابع، لكنه لم يجد هذا النمط لذوي الذكاء الأقل من 75، بل يكاد يكون أداء خاصاً بالأطفال الذين يعانون من صعوبات في التعلم.

وذكرت دراسة وبستر ولافايت 1980 (في: أحمد عبدالله، 1992) أن 100% من المتخلفين عقلياً القابلين للتعلم والمضطربين انفعالياً كان التنبؤ بأنهم سوف يكونون من فئة صعوبات التعلم، وهذه النتيجة تقلل من القيمة التشخيصية لتصنيف باناتين؛ لأنه فشل في التمييز بين هذه الفئات الثلاث.

وقد ذكر وكسلر (1991) في دليل اختبار WISC-III أن عاملَي التتابع وسرعة العمليات لذوي صعوبات التعلم أقل من العوامل الأخرى.

وأجرى أحمد عبدالله (1992) دراسة لمقارنة المتخلفين عقلياً والمتأخرين

دراسياً وبطيئي التعلم في أبعاد تصنيف باناتين. وقد وجد أن العلاقات المكانية أعلى من المفاهيم والتتابع للمجموعات الثلاث، كما أن العلاقات المكانية أعلى من التتابع، والتتابع أعلى من المفاهيم للمتخلفين عقلياً. ويعني هذا أن بروفيل الأبعاد الثلاثة يختلف باختلاف المجموعات.

وقد قارن براكن ومكولم Brackan & Mccullum (في: Chae, 1999) بين عاملَي التتابع وسرعة الأداء لوكسلر في مجموعات من العاديين وذوي صعوبات التعلم والمتخلفين عقلياً ومضطربي الانتباه، ووجد أن مجموعة المضطربين أقل من العاديين، ولم يجد فروقاً أخرى.

وقد درس سلات (Slate, 1995) الفروق بين أبعاد باناتين الثلاثة لذوي صعوبات التعلم والمتخلفين عقلياً ووجد أن درجات الأبعاد تختلف باختلاف المجموعات؛ حيث كانت المفاهيم أعلى من العلاقات المكانية في المجموعتين، بينما لم يجد فروقاً بين المفاهيم والتتابع في المجموعتين. ووجد أن التتابع أعلى من العلاقات المكانية لدى صعوبات التعلم، في حين أن التتابع كان أقل من العلاقات المكانية للمتخلفين عقلياً.

وقد بحث تشاي (Chae, 1999) علاقة قصور الانتباه مع أبعاد وكسلر اللفظي والعملي والتتابع وسرعة الأداء لعينة من مضطربي الانتباه حجمها 40 فرداً (28 ذكوراً، 12 إناثاً) تتراوح أعمارهم بين 6 و 16 سنة بمتوسط قدره 10.3 سنة، ووجد ارتباطاً سلبياً بين قصور الانتباه وكل من الذكاء العملي (–0.46) والذكاء الكلي (–0.44) والمعلومات (–0.46) وترتيب الصور (–0.5) وترتيب الأشياء (–0.54)، وتعني هذه الارتباطات السالبة أن من لديهم مشكلات في تركيز الانتباه لا يؤدون جيداً المهام العملية والبصرية والعمليات المتتابعة.

وتتضح قلة الدراسات التي اهتمت ببحث الفروق بين ذوي الاحتياجات الخاصة في أبعاد باناتين لدرجات وكسلر: المفاهيم، والعلاقات المكانية، والتتابع، وكذلك نمط بروفيل هذه الأبعاد لفئات ذوي الاحتياجات الخاصة.

ويبدو أن أبعاد باناتين تركز على العمليات العقلية المعرفية التي نالت اهتمام كارول (Carrol, 1993)، حيث قام بإعادة تحليل بيانات 460 دراسة عاملية أجريت خلال خمسين عاماً، وتوصَّل إلى تحديد ثمانية عوامل للذكاء الإنساني؛ هي: الذكاء السائل، والذكاء المتبلور، والذاكرة العامة، والإدراك البصري، والإدراك السمعي، والقدرة على الاسترجاع، والسرعة المعرفية، وسرعة العمليات.

وقد أُعِدَّت اختبارات معرفية لقياس العديد من المكونات العقلية المعرفية لمثل هذه النظرية ومنها اختبار وودكوك – جونسون الذي يقيس سبعة مكوِّنات بينما معظم اختبارات الذكاء لا تتعدى في قياسها أكثر من أربعة مكونات (Bolen *et al.*, 1997) كما أن لاختبارات المستوى المعرفي (مثل دليل المستوى المعرفي) علاقات مرتفعة مع كل من أبعاد التحصيل والذكاء، فقد وجد أوفرتون وأبرسون (Overton & Apperson, 1989) ارتباطات دالة بين درجات اختبار المستوى المعرفي واختبار بيبدي التحصيلي على عينة من 30 طالباً جامعياً.

وقد اختار إيفز وكتشان (In: Eaves *et al.*, 1990a) عينة من الشباب الجانحين لدراسة العلاقة بين درجات اختبار المستوى المعرفي واختبار بيبدي Peabody التحصيلي، وتوصلا إلى ارتباط دليل المستوى المعرفي مع الرياضيات 0.64 والقراءة 0.65 وفهم القراءة 0.75 والهجاء 0.59، والمعلومات العامة 0.69 والتحصيل الكلي 0.74.

وأجرى إيفز وصبوتينك (Eaves & Subotink, 1989) دراسة على مجموعة من الأطفال الموهوبين، حيث قارن العلاقة بين اختبار المستوى المعرفي واختبار كاليفورنيا التحصيلي بعد فاصل زمني مدته 14 شهراً من تطبيق الاختبارين. وتوصلت الدراسة إلى معامل ارتباط 0.76 مع الرياضيات، و0.5 مع القراءة، و0.69 مع الكتابة اللغوية، و0.73 مع الدرجة الكلية.

وفي دراسة أخرى لإيفز وآخرين (Eaves *et al.*, 1989) على مجموعة من أطفال الصفين الثالث والرابع الابتدائي وجد أن معامل ارتباط دليل المستوى المعرفي هو 0.69 مع الرياضيات، و0.61 مع القراءة.

وبتكرار الدراسة على عينة أخرى لإيفز وآخرين (Eaves *et al.*, 1990A) من أطفال الروضة والصفين الثاني والثالث الابتدائي ظهرت ارتباطات دالة بين دليل المستوى المعرفي والرياضيات (0.72) ومع القراءة (0.55).

كما أجرى إيفز وآخرين (Eaves, *et al.*, 1990b) دراسة على مجموعة حجمها 38 تلميذاً في مدرسة خاصة في الصفوف من الروضة حتى الصف الثاني عشر، ووجدوا ارتباطات دالة بين أبعاد المستوى المعرفي واختبارين للتحصيل (KMR, WRMT) حيث تراوحت ارتباطات أبعاد المستوى المعرفي الخمسة (الاستدلال اللفظي والمجرد والحسابي والذاكرة ودليل المستوى المعرفي) مع الدرجات الفرعية

الست لاختبار القراءة WRMT بين 0.5 و 0.76 ومع درجات اختبار KMR للرياضيات بين 0.7 و 0.84.

وأجرى ماسون وونيك (Mason & Wenck, 1989) دراسة عاملية للفروق المعرفية بين مجموعتين من ذوي صعوبات التعلم والمضطربين انفعالياً، ووجدوا فروقاً في التكوين العاملي للمجموعتين.

وفي دراسة إيفز (Eaves, 1992) على 52 من ذوي صعوبات التعلم، و66 من العاديين توصل إلى ارتباطات مرتفعة بين درجات المستوى المعرفي واختباري KMR للرياضيات، وودكوك للقراءة. كما استخدم درجات المستوى المعرفي الثلاث (المستوى المعرفي، WRMT, KMR) في تصنيف الأفراد حيث جرى تصنيف 81% منهم تصنيفاً صحيحاً.

وفي دراسة حديثة (أمان محمود وآخرون، 1997) على 152 طفلاً (76 منهم بطيئو التعلم و76 عاديون) وأعمارهم من 9 إلى 12 سنة، توصلت الدراسة إلى وجود فروق دالة بين العاديين وبطيئي التعلم في أبعاد المستوى المعرفي: الاستدلال اللفظي والمجرد والحسابي، والذاكرة. كما وجدت ارتباطات دالة موجبة بين كل من الاستدلال اللفظي والحسابي والذاكرة مع القلق والاكتئاب والإجهاد، وسلبي مع العداوة لمجموعة الذكور بطيئي التعلم. أما الاستدلال المجرد فقد ارتبط إيجابياً مع القلق والاكتئاب والعداوة وسلبياً مع الإجهاد. بينما في مجموعة الإناث بطيئي التعلم فقد ارتبطت الأبعاد الأربعة للمستوى المعرفي ارتباطاً موجباً مع الاكتئاب والعداوة وسالباً مع القلق والإجهاد النفسي.

ومن الملاحظ أن أبعاد المستوى المعرفي في حاجة إلى مزيد من الدراسات باستخدام عينات من ذوي الاحتياجات الخاصة.

وعلى الرغم من أهمية اختبار الذكاء والقيمة التشخيصية له واعتباره مصدراً لتحديد نسب الذكاء وقياس القدرات المختلفة فإن الملاحظ أن هناك قصوراً في الدراسات في مجال دراسة قدرته على التصنيف والتمييز بين فئات الإعاقة المختلفة. وتنبع أهمية الدراسة من الاهتمام بتشخيص ذوي الاحتياجات الخاصة من خلال التصنيف الثلاثي لاختبار وكسلر (المفاهيم، العلاقات المكانية، التتابع) وأبعاد اختبار المستويات المعرفية (الاستدلال اللفظي، والمجرد، والحسابي، والذاكرة). ويبدو من

الأهمية بمكان أن نحاول تعرُّف نمط أداء مجموعات من ذوي الاحتياجات الخاصة من خلال التصنيف الثلاثي لباناتين ومقياس المستويات المعرفية.

وتحاول هذه الدراسة بحث الفروق بين ثلاث مجموعات من ذوي الاحتياجات الخاصة في أبعاد المستوى المعرفي وإمكانية استخدام هذه الأبعاد بالإضافة إلى أبعاد وكسلر التي اقترحها باناتين في تصنيف المجموعات.

مشكلة الدراسة:

تهتم هذه الدراسة ببحث الفروق بين ثلاث مجموعات من ذوي الاحتياجات الخاصة: الاضطراب الانفعالي، بطيئو التعلم، والمتخلفون عقليا في أبعاد الذكاء (تصنيف باناتين الثلاثي) وأبعاد المستوى المعرفي. كما تهتم ببحث العلاقة بين أبعاد الذكاء وأبعاد المستوى المعرفي لكل مجموعة من المجموعات الثلاث.

فروض الدراسة:

اعتماداً على نتائج الدراسات السابقة في نفس المجال يضع الباحثان الفروض التالية موضع الاختبار:

1 – توجد علاقات دالة بين أبعاد المستوى المعرفي وأبعاد الذكاء.

2 – توجد فروق دالة بين مجموعات: الاضطراب الانفعالي، وبطيئي التعلم، والمتخلفين عقلياً في أبعاد المستوى المعرفي وأبعاد الذكاء التي حددها باناتين.

3 – يختلف بروفيل النمط المعرفي لكل مجموعة من المجموعات الثلاث.

4 – لا توجد فروق دالة بين الذكور والإناث في أبعاد المستوى المعرفي وأبعاد الذكاء.

5 – توجد فروق دالة بين الأطفال الصغار والكبار في أبعاد المستوى المعرفي وأبعاد الذكاء في كل مجموعة من المجموعات الثلاث.

6 – لا يوجد تفاعل دال بين العمر والمجموعة في أبعاد المستوى المعرفي وأبعاد الذكاء.

مفاهيم الدراسة:

أبعاد الذكاء: يقصد بها تصنيف باناتين الثلاثي ويتضمن: المفاهيم، والعلاقات المكانية، والتتابع.

المفاهيم: وتشمل اختبارات المفردات، والفهم، والمتشابهات، وتتصل هذه المجموعة أساساً باللغة، وتركز على الفهم اللفظي للكلمات والمعلومات.

العلاقات المكانية: تشمل اختبارات رسوم المكعبات وتجميع الأشياء وتكميل الصور، وهي تركز على القدرة على التنظيم الإدراكي، وتتطلب القدرة على تناول الأشياء بشكل رمزي أو مباشر في الفراغ.

التتابع: يشمل اختبارات الحساب وإعادة الأرقام والترميز، ويهتم بمدى الانتباه والتركيز أثناء إجراء العمليات، وترتبط هذه المجموعة بالقدرة على الاحتفاظ بتتابع أو تسلسل المثيرات السمعية والبصرية في مجال الذاكرة قصيرة المدى والقدرة على التركيز والانتباه.

المستوى المعرفي: يشير إلى ما لدى الفرد من معلومات ومعالجات للمعلومات واستراتيجيات استخدام تلك المعلومات في مواجهته للمشكلات. ويعكس المستوى المعرفي خصائص التكوين المعرفي من عمليات وتجهيز ومعالجات (فتحي الزيات، 1995).

ويتضمن المستوى المعرفي عدة أبعاد (أمان محمود وآخرون 1997)، وهي:

1 – **الاستدلال اللفظي:** يتمثل في تعرُّف المفردات وصور التشابه والاختلاف والفهم وصور التناظر اللغوي والتناقضات والأمثال. ويمثل الاستدلال اللفظي فهم الكلمة المنطوقة.

2 – **الاستدلال المجرد:** يتعلق بعوامل التصور المرئي والمتناظرات الرقمية والعلاقات الشكلية والإغلاق البصري والعناصر المفقودة وطي الورقة، ويشير التصور البصري المجرد إلى الأفكار والمفاهيم أكثر من الخصائص المحسوسة.

3 – **الاستدلال الحسابي:** يضم موضوعات الحساب البسيط، ويتدرج في الصعوبة حتى الوصول إلى حل المشاكل الرقمية، كما يتضمن بناء المعادلات وسلاسل الأرقام والمفردات الرقمية.

4 – **الذاكرة:** تتمثل في تمكن الفرد من استرجاع الصور الذهنية والسمعية التي مرت به، وتسهم الذاكرة بقدر محدود في التقييم المعرفي العام.

المضطربون انفعاليا: يشير إلى التغيرات المتكررة في الحالة المزاجية وعدم ثبات الانفعالات لدى الطفل على أنها مظاهر لعدم الثبات والاستقرار الانفعالي، ويعرف في هذه الدراسة بأنه مجموع الدرجات التي يحصل عليها الطفل في ثلاثة مجالات سلوكية هي: السلوك العدواني، والسلوك الجنسي، والسلوك اللااجتماعي (فتحي عبدالرحيم، 1980).

بطيئو التعلم: هم الأطفال الذين تتراوح نسبة ذكائهم بين 70 و 84، ويطلق عليهم أحياناً الفئة الحَدِّيَّة وهم أقرب إلى العاديين من حيث القدرة على المواءمة، إلا أن قدراتهم على التعلم محدودة (أحمد عبدالله، 1992).

المتخلفون عقلياً: هم الأطفال الذين تكون نسبة ذكائهم 70 فأقل على اختبار فردي للذكاء، ويتسمون بقصور واضح في الأداء والوظائف العقلية المرتبطة باثنين أو أكثر من مجالات السلوك التوافقي.

ومن خصالهم تأخر اللغة والنمو الحركي، ولديهم مشكلات في التحدث والانتباه والإدراك والذاكرة والتفكير المنطقي، ويصعب عليهم تطبيق ما تعلموه كما أن لديهم قصوراً في الجوانب المعرفية (Hawkins - Shepard, 1992).

إجراءات الدراسة

العينة:

تكونت عينة الدراسة من 142 طفلاً وطفلة من المدارس الابتدائية بمحافظة القاهرة، تتراوح أعمارهم بين 9 و12 سنة بمتوسط 10 سنوات وأحد عشر شهراً وانحراف معياري 1.09 سنة.

وتشمل مجموعات: الاضطراب الانفعالي 60 طفلاً وطفلة (30 ذكراً ، 30 أنثى)، وبطيئو التعلم 22 طفلاً وطفلة (10 ذكور، 12 أنثى)، والتخلف العقلي 60 طفلاً وطفلة (30 ذكراً، 30 أنثى).

وقد أجريت مقارنة بين المجموعات في العمر الزمني وبلغت قيمة ف (0.97) وهي غير دالة كما أن الفروق بين الجنسين لكل مجموعة غير دالة كما بالجدول (1).

جدول (1)
الفروق بين الجنسين للمجموعات الثلاث في العمر الزمني

المجموعة	ذكور			إناث			ت
	ن	م (بالشهر)	ع	ن	م (بالشهر)	ع	
الاضطراب الانفعالي	30	130.67	14.28	30	131.07	14.82	0.11
بطيئو التعلم	12	133.00	5.43	10	134.90	4.58	1.88
التخلف العقلي	30	129.07	13.44	30	129.63	14.32	0.16

الأدوات:

استخدمت الدراسة اختباري وكسلر للذكاء والمستوى المعرفي؛ حيث جرى تطبيقهما فردياً على أفراد عينة الدراسة.

أ - اختبار وكسلر - الكويت لذكاء الأطفال:

يتمتع هذا الاختبار بمعاملات صدق وثبات مرتفعة في دراسات عربية عديدة تراوحت بين 0.78 و0.85، ويشمل المقياس 11 اختباراً فرعياً تقيس الوظائف العقلية؛ وهي: اختبارات المعلومات، والفهم العام، والمتشابهات، والاستدلال الحسابي، وإعادة الأرقام، والمفردات، وترتيب الصور، وتكميل الصور، ورسوم المكعبات، وتجميع الأشياء، ورموز الأرقام. كما يقسم هذا المقياس إلى قسمين: اختبارات الذكاء اللفظي، والعملي (رجاء أبو علام، 1989). ويقيس الاختبار نسب الذكاء، ويتم استخدام درجات الاختبارات الفرعية لحساب درجات أبعاد التصنيف الثلاثي الذي اقترحه (باناتين).

ب - اختبار المستوى المعرفي:

أعَدَّ الاختبار (Algozzine *et al.*, 1988) وهو يتمتع بمعاملات صدق وثبات مرتفعة في الدراسات التي أجريت عليه في المجتمعات الأجنبية، وقدم الاختبار للعربية أمان محمود وآخرون (1997) وهو مُعَد للمتعلمين من أعمار 5 سنوات حتى 21 سنة، ويستخدم لتقويم المعرفة والاستدلال، ويهتم بقياس: الاستدلال اللفظي، والاستدلال المجرد، والاستدلال الحسابي، والذاكرة، بالإضافة إلى المستوى المعرفي العام.

وقد حسب أمان محمود وآخرون (1997) معاملات اتساق أبعاد المستوى المعرفي مع الدرجة الكلية لعينة 76 طفلاً وطفلة من العاديين وبطيئي التعلم، وقد تراوحت معاملات الاتساق بين 0.16 و0.76 وجميعها دالة. كما وجدت فروقٌ دالة بين المجموعتين في أبعاد المستوى المعرفي مما يعد دليلاً على قدرة الاختبار على التمييز بين المجموعتين.

وقد جرى حساب معامل ثبات كرونباك «ألفا» باستخدام بيانات عينة الدراسة الحالية، وبلغ معامل الثبات 0.95 للعينة الكلية، كما بلغ 0.92 للمضطربين انفعالياً، و0.91 للمتخلفين عقلياً، و0.95 لبطيئي التعلم.

كما حُسبت معاملات ارتباط أبعاد المقياس مع الذكاء لمجموعة 60 طفلاً وطفلة من العاديين وبلغت 0.89 مع الاستدلال اللفظي، و0.93 مع الاستدلال المجرد، و0.82 مع الاستدلال الحسابي، و0.79 مع الذاكرة، و0.89 مع السرعة المعرفية، و0.91 مع المستوى المعرفي العام. وهي تعد أدلة صدق اختبار المستوى المعرفي.

وسوف تبحث هذه الدراسة الفروق بين مجموعات ذوي الاحتياجات الخاصة في أبعاد الذكاء وأبعاد المستوى المعرفي، وعلاقة أبعاد المستوى المعرفي مع أبعاد الذكاء لمجموعات ذوي الاحتياجات الخاصة مما يعد دليلاً آخر على صدق الاختبار.

نتائج الدراسة

لاختبار صحة الفروض جرى تحليل البيانات باستخدام الأساليب الإحصائية التالية: معامل الارتباط البسيط، واختبار ت، وتحليل التباين الأحادي والثنائي، وتحليل تباين القياس المتكرر لأبعاد المستوى المعرفي وأبعاد الذكاء، وتوضح الجداول (من 2 إلى 10) نتائج الدراسة.

ويتضح من الجدول (2) أن جميع معاملات الارتباط بين أبعاد المستوى المعرفي وأبعاد الذكاء دالة وهي تتراوح بين 40.0 و 0.96 لمجموعة بطيئي التعلم، وبين 0.73 و0.94 لمجموعة الاضطراب الانفعالي، وبين 0.92 و0.95 لمجموعة التخلف العقلي. كما يتضح أن أقل الارتباطات بين العلاقات المكانية وأبعاد المستوى المعرفي لمجموعة بطيئي التعلم، وقد يرجع ذلك إلى صغر حجم المجموعة وانخفاض مدى درجاتها، أما أعلى الارتباطات فكان بين الذكاء العملي وأبعاد المستوى المعرفي في المجموعات الثلاث، وكذلك بين المستوى المعرفي الكلي وأبعاد الذكاء لمجموعة الاضطراب الانفعالي، وتدل النتائج بالجدول (2) على صحة الفرض الأول. كما أن ارتفاع معاملات الارتباط بين أبعاد المستوى المعرفي وأبعاد الذكاء تعد دليلاً على صدق أبعاد المستوى المعرفي.

جدول (2)
معاملات الارتباط بين أبعاد المستوى المعرفي وأبعاد الذكاء

المجموعة	أبعاد الذكاء / أبعاد المستوى المعرفي	المفاهيم	العلاقات المكانية	التتابع	الذكاء اللفظي	الذكاء العملي	الذكاء الكلي
الاضطراب الانفعالي (ن = 60)	الاستدلال اللفظي	0.90	0.86	0.82	0.87	0.87	0.88
	الاستدلال المجرد	0.83	0.81	0.85	0.87	0.84	0.87
	الاستدلال الحسابي	0.93	0.87	0.91	0.94	0.92	0.94
	الذاكرة	0.79	0.73	0.79	0.79	0.80	0.91
	المستوى المعرفي الكلي	0.94	0.89	0.92	0.95	0.94	0.95
بطيئو التعلم (ن = 22)	الاستدلال اللفظي	0.86	0.61	0.74	0.79	0.88	0.88
	الاستدلال المجرد	0.89	0.55	0.83	0.88	0.89	0.94
	الاستدلال الحسابي	0.85	0.51	0.83	0.85	0.93	0.94
	الذاكرة	0.85	0.40	0.86	0.88	0.89	0.94
	المستوى المعرفي الكلي	0.90	0.56	0.84	0.88	0.94	0.96
التخلف العقلي (ن = 60)	الاستدلال اللفظي	0.80	0.80	0.81	0.82	0.85	0.86
	الاستدلال المجرد	0.78	0.75	0.77	0.81	0.83	0.85
	الاستدلال الحسابي	0.86	0.85	0.87	0.86	0.90	0.91
	الذاكرة	0.87	0.87	0.89	0.87	0.91	0.92
	المستوى المعرفي الكلي	0.84	0.83	0.85	0.85	0.87	0.90

أما الفرض الثاني الخاص بالفروق بين المجموعات الثلاث في أبعاد المستوى المعرفي والذكاء، فيوضح الجدول (3) نتائج تحليل التباين الأحادي. وقد ظهرت فروق دالة عند مستوى 0.001 بين المجموعات الثلاث في جميع الأبعاد. وباستخدام اختبار (شفيه) لمقارنة متوسطات المجموعات وجد أن متوسط مجموعة الاضطراب الانفعالي أعلى من متوسط مجموعة بطيئي التعلم، وأعلى من متوسط مجموعة التخلف العقلي في جميع الأبعاد، ما عدا بُعد العلاقات المكانية؛ حيث لم يظهر فرق دال بين متوسطي مجموعتي الاضطراب الانفعالي وبطيئي التعلم. كما أن متوسط مجموعة بطيئي التعلم أعلى من متوسط مجموعة التخلف العقلي في جميع الأبعاد.

وتعد هذه النتائج منطقية لأن مجموعة الاضطراب الانفعالي أعلى من المجموعتين في أبعاد الذكاء وبالمثل في أبعاد المستوى المعرفي، بينما مجموعة بطيئي التعلم أعلى من مجموعة التخلف العقلي.

جدول (3)
تحليل التباين الأحادي للفروق بين المجموعات
في أبعاد المستوى المعرفي والذكاء

المتغير	مج مربعات المجموعات (د.ح=2)	مج مربعات الخطا (د.ح=139)	نسبة ف	مستوى الدلالة	الفروق باستخدام طريقة شفيه
الاستدلال اللفظي	6602.97	1191.00	385.31	0.001	المجموعة 1 > مج 2 > مج 3
الاستدلال المجرد	3974.03	968.28	285.24	0.001	المجموعة 1 > مج 2 > مج 3
الاستدلال الحسابي	3789.22	674.90	390.21	0.001	المجموعة 1 > مج 2 > مج 3
الذاكرة	1972.75	442.43	309.89	0.001	المجموعة 1 > مج 2 > مج 3
المستوى المعرفي	62577.79	11548.64	379.55	0.001	المجموعة 1 > مج 2 > مج 3
المفاهيم	37051.18	11017.78	233.72	0.001	المجموعة 1 > مج 2 > مج 3
العلاقات المكانية	3924.71	3425.69	79.62	0.001	المجموعتان 1، 2 > مج 3
التتابع	20857.65	5032.94	288.02	0.001	المجموعة 1 > مج 2 > مج 3
الذكاء اللفظي	73731.03	17451.96	293.62	0.001	المجموعة 1 > مج 2 > مج 3
الذكاء العملي	70801.82	24033.51	204.74	0.001	المجموعة 1 > مج 2 > مج 3
الذكاء الكلي	71798.63	19467.16	256.33	0.001	المجموعة 1 > مج 2 > مج 3

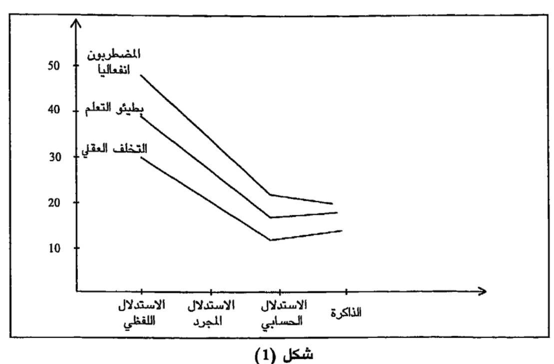
ولإجراء المقارنة بين أبعاد المستوى المعرفي وأبعاد باناتين للذكاء أجري تحليل تباين القياس المتكرر بين المجموعات باستخدام أبعاد المستوى المعرفي ووجد أن قيمة ف = 748.8 وهي دالة عند مستوى 0.001 وتدل على اختلاف المجموعات في أبعاد المستوى المعرفي، ويوضح الشكل (1) هذا الاختلاف. كما أجري تحليل تباين القياس المتكرر بين المجموعات باستخدام أبعاد باناتين للذكاء وكانت قيمة ف = 332.3 وهي دالة عند مستوى 0.001 وتدل على اختلاف

المجموعات في أبعاد الذكاء؛ حيث كانت المفاهيم أعلى من التتابع والعلاقات المكانية وكذلك التتابع أعلى من العلاقات المكانية ويوضح الشكل (2) هذه الاختلافات.

ويتضح من الشكلين 1 و2 ارتفاع متوسطات مجموعة الاضطراب الانفعالي عن بطيئي التعلم عن المتخلفين عقلياً في أبعاد المستوى المعرفي وأبعاد الذكاء. كما يتضح من الشكل (2) تقارب متوسطي مجموعتي الاضطراب الانفعالي وبطيئي التعلم في العلاقات المكانية، بينما متوسط مجموعة التخلف العقلي أقل منهما بمستوى دلالة 0.001، ويتضح أيضاً أن متوسطات المجموعات في بُعدَي المفاهيم والتتابع متباعدة بدرجة تدل على تمايز المجموعات في هذين البعدين.

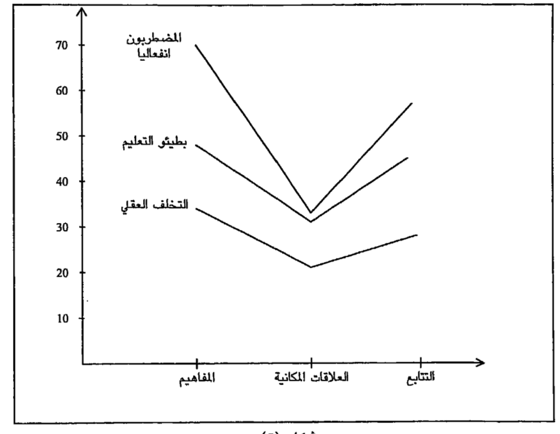
وتؤيد هذه النتائج الفرضين الثاني والثالث، وتتسق النتائج مع ما توصل إليه سلات (Slate, 1995) بانخفاض درجات المتخلفين عقلياً عن المضطربين انفعالياً. كما أن متوسط درجات الذكاء العملي أعلى من الذكاء اللفظي للمجموعات الثلاث. وتختلف نتائج الدراسة الراهنة عن نتائج دراسة سميث وآخرين (Smith *et al.*, 1995) ودراسة أحمد عبدالله (1992) في ارتفاع متوسط درجات العلاقات المكانية عن المفاهيم والتتابع لمجموعة صعوبات التعلم، حيث توصلت الدراسة الحالية إلى ارتفاع متوسط درجات المفاهيم عن التتابع والعلاقات المكانية، ومتوسط العلاقات المكانية هو أقل المتوسطات.

وتتفق نتائج الدراسة (جزئياً) مع نتائج دراسة سلات (Slate, 1995) في ارتفاع متوسط درجات المفاهيم عن العلاقات المكانية، بينما تختلف عنها في أن متوسط العلاقات المكانية أقل من التتابع بمستوى دلالة مرتفع (0.001) وقد يرجع هذا الاختلاف إلى كون العلاقات المكانية تعتمد كثيراً على تركيز الانتباه الذي تقيسه اختبارات التتابع، وربما ترجع إلى أن أعمار أفراد العينة تتراوح أعمارهم بين 9 سنوات و12 سنة، وقد تكون القدرات المكانية لا زالت في طور النمو مما أدى إلى ضعف درجاتهم على اختبارات العلاقات المكانية.



شكل (1)

بروفيل أبعاد المستوى المعرفي لكل مجموعة من المجموعات الثلاث



شكل (2)

بروفيل أبعاد الذكاء (باناتين) لكل مجموعة من المجموعات الثلاث

أما اختبار صحة الفرض الرابع عن الفروق بين الذكور والإناث في أبعاد المستوى المعرفي والذكاء، فتوضح الجداول أرقام 4، 5، 6 عدم وجود فروق دالة بين الجنسين. وتتسق هذه النتيجة مع نتائج الدراسات السابقة، وقد أدى هذا إلى دمج الجنسين معاً في التحليلات التالية.

ولدراسة الفروق بين الأعمار الزمنية في أبعاد المستوى المعرفي والذكاء فقد قسمت كل مجموعة إلى مستويين عمريين هما: الأصغر ويشمل الأعمار الأقل من 11 سنة، والأكبر ويشمل الأعمار 11 و 12 سنة.

وتوضح الجداول أرقام 7 و 8 و 9 الفروق بين مستويي العمر لكل من المجموعات الثلاث في أبعاد المستوى المعرفي والذكاء. ويتبين من الجداول وجود فروق دالة عند مستوى 0.001 في جميع الأبعاد ما عدا بُعد العلاقات المكانية لمجموعة بطيئي التعلم؛ حيث لم تصل الفروق بين مستويي العمر إلى مستوى الدلالة الإحصائية (ت = 1.90، غير دالة).

وتتسق هذه النتائج مع مبادئ النمو العقلي ومع ما توصلت إليه الدراسات السابقة، عدا العلاقات المكانية لبطيئي التعلم فقد يرجع السبب إلى صغر حجم عينة بطيئي التعلم. وتؤيد النتائج الموضحة الفروق العمرية في أبعاد المستوى المعرفي وأبعاد الذكاء التي يهتم بها الفرض الخامس.

أما اختبار صحة الفرض السادس عن التفاعلات الثنائية (المجموعة × العمر) فقد أُجري تحليل تباين ثنائي، ويوضح جدول (10) وجود تفاعلات دالة بين المجموعة والعمر في جميع الأبعاد ما عدا الاستدلال المجرد.

ويتبين من فحص المتوسطات الفرعية أن زيادة متوسطات المتخلفين عقلياً مع العمر الزمني في أبعاد المستوى المعرفي أكثر من زيادة متوسطات المضطربين انفعالياً وبطيئي التعلم ما عدا الاستدلال المجرد؛ حيث تتقارب زيادة المتوسطات مع العمر.

وقد اختلف الأمر مع أبعاد الذكاء حيث وجد أن زيادة متوسطات المضطربين انفعالياً مع العمر الزمني أعلى من زيادة متوسطات المتخلفين عقلياً وبطيئي التعلم كما أن زيادة متوسطات المتخلفين عقلياً مع العمر الزمني أكبر من بطيئي التعلم.

جدول (4)
المتوسطات والانحرافات المعيارية وقيم ت بين الذكور والإناث لمجموعة الاضطراب الانفعالي

	ذكور (30)		إناث (30)		ت	الدلالة
	م	ع	م	ع		
الاستدلال اللفظي	45.53	2.69	45.43	2.70	0.14	غير دال
الاستدلال المجرد	33.43	3.09	33.43	3.13	صفر	غير دال
الاستدلال الحسابي	23.33	1.99	23.23	2.10	0.19	غير دال
الذاكرة	21.83	1.37	21.83	1.37	صفر	غير دال
المستوى المعرفي الكلي	124.13	8.36	123.93	8.65	0.09	غير دال
الذكاء اللفظي	98.27	15.13	97.30	15.76	0.24	غير دال
الذكاء العملي	109.57	14.71	108.90	15.72	0.17	غير دال
المفاهيم	68.73	12.37	86.30	12.90	0.13	غير دال
العلاقات المكانية	33.73	6.24	32.90	6.72	0.05	غير دال
التتابع	53.93	7.04	53.93	7.81	صفر	غير دال
الذكاء الكلي	103.92	14.71	103.10	15.52	0.21	غير دال

جدول (5)
المتوسطات والانحرافات المعيارية وقيم ت بين الذكور والإناث لمجموعة بطيئي التعلم

	ذكور (12)		إناث (10)		ت	الدلالة
	م	ع	م	ع		
الاستدلال اللفظي	37.58	2.02	37.90	1.66	0.40	غير دال
الاستدلال المجرد	26.83	2.13	27.40	1.58	0.70	غير دال
الاستدلال الحسابي	17.08	1.88	17.40	1.71	0.41	غير دال
الذاكرة	18.17	1.03	18.40	0.97	0.54	غير دال
المستوى المعرفي الكلي	99.67	6.83	101.10	5.63	0.53	غير دال
الذكاء اللفظي	64.58	4.70	86.40	5.30	1.79	غير دال
الذكاء العملي	88.00	5.15	88.30	5.56	0.13	غير دال
المفاهيم	45.92	3.34	47.80	2.90	1.40	غير دال
العلاقات المكانية	31.33	2.10	31.60	2.17	0.29	غير دال
التتابع	42.83	2.76	43.60	2.84	0.64	غير دال
الذكاء الكلي	76.29	4.75	78.35	5.167	0.97	غير دال

جدول (6)
المتوسطات والانحرافات المعيارية وقيم ت بين الذكور والإناث لمجموعة التخلف العقلي

	ذكور (30)		إناث (30)		ت	الدلالة
	م	ع	م	ع		
الاستدلال اللفظي	30.43	3.60	30.87	3.33	0.48	غير دال
الاستدلال المجرد	21.87	2.53	22.00	2.26	0.22	غير دال
الاستدلال الحسابي	11.90	2.62	12.20	2.40	0.46	غير دال
الذاكرة	13.60	2.40	13.87	2.24	0.44	غير دال
المستوى المعرفي الكلي	77.80	10.99	78.93	10.05	0.42	غير دال
الذكاء اللفظي	47.63	7.03	45.37	7.29	0.94	غير دال
الذكاء العملي	58.73	11.74	62.70	14.13	1.18	غير دال
المفاهيم	32.83	4.97	34.23	5.22	1.06	غير دال
العلاقات المكانية	21.37	3.11	23.13	4.38	1.80	غير دال
التتابع	26.97	4.98	28.30	5.63	0.97	غير دال
الذكاء الكلي	53.18	9.09	56.03	10.46	1.13	غير دال

جدول (7)
المتوسطات والانحرافات المعيارية وقيم ت بين الأصغر والأكبر عمراً لمجموعة الاضطراب الانفعالي في أبعاد المستوى المعرفي والذكاء

	الأصغر (29)		الأكبر (31)		ت	الدلالة
	م	ع	م	ع		
الاستدلال اللفظي	43.00	1.34	47.81	0.91	16.18	0.001
الاستدلال المجرد	31.28	1.96	35.45	2.53	7.17	0.001
الاستدلال الحسابي	21.52	1.12	24.94	1.03	12.30	0.001
الذاكرة	20.72	1.10	22.87	0.43	9.85	0.001
المستوى المعرفي الكلي	116.52	4.40	131.06	4.02	13.38	0.001
الذكاء اللفظي	84.93	9.27	109.81	8.53	10.82	0.001
الذكاء العملي	96.79	7.48	120.87	10.32	10.40	0.001
المفاهيم	57.38	6.07	78.94	6.51	13.24	0.001
العلاقات المكانية	28.00	1.98	38.29	5.01	10.58	0.001
التتابع	48.38	4.86	59.13	5.21	8.25	0.001
الذكاء الكلي	90.89	7.96	115.34	9.16	11.01	0.001

جدول (8)
المتوسطات والانحرافات المعيارية وقيم ت بين الأصغر والأكبر عمراً
لمجموعة التخلف العقلي في أبعاد المستوى المعرفي والذكاء

	الأصغر (30)		الأكبر (30)		ت	الدلالة
	م	ع	م	ع		
الاستدلال اللفظي	27.83	2.56	33.47	1.07	11.11	0.001
الاستدلال المجرد	20.10	2.02	23.77	0.68	9.41	0.001
الاستدلال الحسابي	9.80	1.35	14.30	0.60	16.71	0.001
الذاكرة	11.63	1.25	15.83	0.38	17.67	0.001
المستوى المعرفي الكلي	69.37	7.02	87.37	2.36	13.31	0.001
الذكاء اللفظي	42.27	3.96	54.73	2.82	14.06	0.001
الذكاء العملي	48.77	4.99	72.67	5.01	14.52	0.001
المفاهيم	28.97	2.48	38.10	1.90	16.00	0.001
العلاقات المكانية	18.80	1.10	25.70	2.17	15.56	0.001
التتابع	7	2.07	32.53	1.87	19.26	0.001
الذكاء الكلي	45.52	3.82	63.70	3.24	19.86	0.001

جدول (9)
المتوسطات والانحرافات المعيارية وقيم ت بين الأصغر والأكبر عمراً
لمجموعة بطيئي التعلم في أبعاد المستوى المعرفي والذكاء

	الأصغر (9)		الأكبر (13)		ت	الدلالة
	م	ع	م	ع		
الاستدلال اللفظي	35.71	0.49	38.67	1.4	5.38	0.001
الاستدلال المجرد	24.71	0.76	28.20	0.94	8.56	0.001
الاستدلال الحسابي	15.00	0.1	18.27	1.03	12.25	0.001
الذاكرة	17.00	0.1	18.87	0.52	9.44	0.001
المستوى المعرفي الكلي	92.43	1.13	104.00	3.40	8.68	0.001
الذكاء اللفظي	60.29	2.21	96.13	3.50	6.10	0.001
الذكاء العملي	82.00	2.52	91.00	3.23	6.48	0.001
المفاهيم	43.29	1.89	48.40	2.26	5.18	0.001
العلاقات المكانية	30.29	1.60	32.00	10.2	1.90	غير دال
التتابع	40.00	1.91	44.67	1.54	6.13	0.001
الذكاء الكلي	71.14	1.22	80.07	2.95	7.64	0.001

جدول (10)
تحليل التباين الثنائي (المجموعة × العمر) لأبعاد المستوى المعرفي والذكاء

قيم ف / الأبعاد	المجموعات	مستويات العمر	تفاعل المجموعات × العمر	دلالة التفاعل	اتجاهات الفروق
الاستدلال اللفظي	1358.51	217.36	5.47	0.01	لصالح المضطربين ثم بطيئي التعلم ثم المتخلفين. وزيادة متوسطات المتخلفين مع العمر الزمني أكبر من زيادة متوسطات المضطربين وبطيئي التعلم.
الاستدلال المجرد	598.99	113.76	0.14	غير دال	لصالح المضطربين ثم بطيئي التعلم ثم المتخلفين، بينما تتقارب زيادة متوسطات المجموعات الثلاث مع العمر الزمني.
الاستدلال الحسابي	1762.37	341.81	5.04	0.01	نفس نمط الفروق بين المجموعات وزيادة متوسطات المتخلفين مع العمر الزمني أعلى من زيادة متوسطات المضطربين وبطيئي التعلم.
الذاكرة	1439.31	290.35	28.51	0.001	نفس نمط الفروق بين المجموعات وكذلك نمط زيادة المتوسطات للمتخلفين مع العمر الزمني أعلى من المضطربين وبطيئي التعلم.
المستوى المعرفي الكلي	1511.79	276.80	4.40	0.02	نفس نمط الفروق بين المجموعات وكذلك نمط زيادة المتوسطات مع العمر الزمني.
الذكاء اللفظي	903.03	154.52	19.26	0.001	نفس نمط الفروق بين المجموعات، بينما زيادة متوسطات المضطربين مع العمر الزمني أعلى من المتخلفين وبطيئي التعلم.
الذكاء العملي	738095	201.41	9.84	0.001	نفس نمط الفروق بين المجموعات، بينما زيادة متوسطات المضطربين والمتخلفين مع العمر الزمني متشابهة وأعلى من زيادة المتوسطات لبطيئي التعلم.
المفاهيم	922.66	189.74	40.29	0.001	نفس نمط الفروق بين المجموعات وزيادة متوسطات المضطربين مع العمر الزمني أعلى من زيادة المتوسطات للمتخلفين عقلياً وأعلى من بطيئي التعلم.

تابع/ جدول (10)

الأبعاد / قيم ف	المجموعات	مستويات العمر	تفاعل المجموعات × العمر	دلالة التفاعل	اتجاهات الفروق
العلاقات المكانية	229.85	127.58	17.20	0.001	نفس نمط الفروق بين المجموعات ونمط زيادة المتوسطات في بُعد المفاهيم.
التتابع	793.49	143.53	5.27	0.01	نفس نمط الفروق بين المجموعات، وتتشابه زيادة متوسطات المضطربين والمتخلفين مع العمر الزمني وأعلى من بطيئي التعلم.
الذكاء الكلي	933.04	204.87	12.28	0.001	نفس نمط الفروق بين المجموعات بينما زيادة متوسطات المضطربين مع العمر الزمني أعلى من المتخلفين وأعلى من بطيئي التعلم.

كما أُجري تحليل تمايز Discriminant Analysis بين المجموعات الثلاث باستخدام أبعاد المستوى المعرفي حيث بلغ معامل الارتباط الطبيعي Canonical مع دالة التمايز 0.92 وتراوحت تشبعات دالة التمايز بأبعاد المستوى المعرفي الأربعة بين 0.88 و0.99، وتدل هذه النتيجة على أهمية أبعاد المستوى المعرفي في التمييز بين المجموعات؛ حيث تفسر الأبعاد 92% من تباين المجموعات.

وبإجراء تحليل التمايز باستخدام أبعاد باناتين (المفاهيم، والعلاقات المكانية، والتتابع) فقد بلغ معامل الارتباط الطبيعي مع دالة التمايز 0.94، وتشبعت دالة التمايز مع بُعدي المفاهيم والتتابع 0.75 و0.69، بينما بُعد العلاقات المكانية 0.37، وتعني هذه النتيجة أن بُعد العلاقات المكانية لا يميز كثيراً بين المجموعات.

وعند استخدام أبعاد المستوى المعرفي وأبعاد باناتين الثلاثة في إجراء تحليل التمايز بلغ الارتباط الطبيعي 0.95 وتراوحت تشبعات الأبعاد على دالة التمايز بين 0.31 و0.74 (0.31 تشبع العلاقات المكانية) وتدل هذه النتيجة على أن 95% من تباين المجموعات يمكن توضيحه بأبعاد المستوى المعرفي وأبعاد باناتين.

ونستنتج من الدراسة أهمية استخدام أبعاد المستوى المعرفي بجانب الذكاء عند تصنيف مجموعات ذوي الاحتياجات الخاصة.

المصادر

أحمد عبدالله عباس (1992). دراسة مقارنة لأداء مجموعة من الأطفال المتخلفين عقلياً وذوي الذكاء فوق المتوسط والمتأخرين دراسياً وبطيئي التعلم في التصنيف الثلاثي لاختبار وكسلر لذكاء الأطفال. **مجلة مركز البحوث التربوية**، بجامعة قطر، السنة الأولى، ع (2): 243-269.

أمان محمود وآخرون (1997). الاضطراب النفسي والصعوبات المعرفية لدى الأطفال بطيئي التعلم. **المؤتمر الدولي الرابع لمركز الإرشاد النفسي**، جامعة عين شمس: 1001-1021.

رجاء أبو علام (1989). **مقياس وكسلر الكويت لذكاء الأطفال**. الكويت: وزارة التربية.

فتحي الزيات (1995). **الأسس المعرفية للتكوين العقلي وتجهيز المعلومات**. المنصورة: مكتبة الوفاء.

فتحي عبدالرحيم، وحليم بشاي (1980). **سيكولوجية الأطفال غير العاديين**. الكويت: دار القلم.

Algozzine, B. et al. (1988). *Cognitive levels test.*PA: Arete Inc.

Bannatyne, A. (1968). Diagnosing learning disabilities and writing remedial prescriptions. *Journal of Learning Disabilities,* 1: 242-249

Bannatyne, A. (1974). Diagnosis: A note on recategorization of the WISC scaled scores. *Journal of Learning Disabilities,* 7: 272-273.

Bolen, L. M. (1998). WISC - III score changes for EMH students. *Psychology in the Schools,* 35, (4): 327-332.

Bolen, L. M., et al. (1997). A comparison of visual and auditory processing tests on the Woodcock - Johnson Tests of Cognitive Ability revised and the Learning Efficiency Test III. *Psychology in the Schools,* 34 (4): 321-328.

Carroll, K. B. (1993). *Guman Cognitive Abilities: A survey of factor - analytic studies.* New York: Cambridge University Press.

Chae, P. K. (1999). Correlation study between WISC-III scores and TOVA performance. *Psychology in the schools,* 36 (3): 179-185.

Eaves, R. C. (1992). Diagnostic accuracy of the cognitive levels test, the Key Math - Revised and the Woodcock Reading Mastery Tests - Revised. *Diagnostique,* 17 (3): 163-175.

Eaves, R. C., & Subotink, R. (1989). A longitudinal criterion - related validity study of the cognitive levels test for a group of highly gifted students. *Diagnostique,* 14 (2): 79-88.

Eaves, R. C., & Cutchan (1990a). The Cognitive Levels Test: Its relationship with reading and mathematics achievement. *Psychology in the Schools,* 27 (1): 22-28.

Eaves, R. C., & Cutchan (1990b). Cognition and academic achievement: The relationship of the Cognitive Levels Test, the Keymath Revised and the Woodcock Reading Mastery Test Revised. *Psychology in the Schools,* 27 (4): 311-318.

Grossman, F.M., & Galvin, G.G. (1989). Referred children cognitive patterns on the WISC-R. *Perceptual & Motor Skills,* 68: 1307-1311.

Gutkin, T. B. (1979). Brief reports on the WISC-R: III, WISC - R scatter indices: Useful information for differential diagnosis. *Journal of School Psychology,* 17: 368-371.

Hawkins - Shepard, C. (1992). Mental retardation, *ERIC Digest,* 1992 E 528; ED 37259394.

Kaufman, A. S. (1990). *Assessing adolescent and adult intelligence.* Boston: Allyn and Bacon.

Mason. E.M., & Wenck, L. S. (1989). Differences in factor structures of cognitive functioning of learning disabled and emotionally handicapped children. *Educational and Psychological Measurement,* 49 (4): 767-782.

Naglieri, J. A. (1982). Interpreting WISC - R and McCarthy scatter: A caution. *Contemporary Educational Psychology,* 7: 90-94.

Overton, T., & Apperson, J. (1989). Comparison of scores on the Cognitive Levels Test and the Peabody Picture Vocabulary Test - Revised. *Diagnostique,* 14 (3): 159-162.

Pheelps, L. (1996). Discriminative validity of the WRML with ADHD and LD children. *Psychology in the Schools,* 33 (1): 5-12.

Rugel, R. P. (1974). WISC subtest scores of disabled readers: A review with respect to Bannatyne's recategorization *Journal of Learning Disabilities,* 7: 57-64.

Slate, J.R. (1994). WISC - III correlations with the WIAT. *Psychology in the Schools,* 31 (4): 278-285.

Slate, J. R. (1995). Discrepancies between IQ and index scores for a clinical sample of students: Useful diagnostic indicators. *Psychology in the Schools,* 32 (2): 103-108.

Smith, T., et al. (1993). Subtest scatter and Kaufman regrouping on the WISC - R in non - learning disabled and learning disabled children. *Psychology in the Schools,* 30 (1): 24-28.

Smith, et al. (1995). The relationship between the WISC - III and the WRAT3 in a sample of rural referred childern. *Psychology in the Schools,* 32 (2): 291-295.

Vance, B., & Fuller, G. (1995). Relationship of scores on the WISC - III and WRAT3 for a sample of childern revised. *Journal of School Psychology,* 29, 53-56.

Wechsler, D. (1991). *Wechsler intelligence scale for childern.* San Antonio, Texas: The Psychological Corporation, 3rd ed.

Wilkinson, G. S. (1993). *Manual for the wide range achievement test.* Wilmington, DE: Wide Range, 3rd ed.

مقدم في إبريل 2000.

أجيز في إبريل 2001.

التنشئة الديمقراطية كما يدركها الوالدان والأبناء في الأسرة الكويتية: دراسة ميدانية

فاطمة نذر*

ملخص: تهدف هذه الدراسة الميدانية إلى تعرُّف بعض أساليب التنشئة الاجتماعية كما يدركها الوالدان والأبناء من خلال ممارستهم الاجتماعية داخل الأسرة الكويتية، ويوضح مدى توافق كل من الآباء والأمهات في أسلوبهم الديمقراطي في التنشئة، وكذلك الاتفاق والاختلاف بين الأبناء في إدراك هذه الأساليب. ولقد اختيرت عينة عمدية – بحيث تتناسب وهدف البحث – تتكون من الأسر التي لديها عدد من الأبناء في مرحلتي التعليم المتوسط والثانوي، لكي يتحقق تطبيق الأدوات على الإخوة والأخوات داخل الأسرة الواحدة في المراحل التعليمية المقصودة، وبين آبائهم وأمهاتهم. وبلغت العينة 130 أسرة كان عدد مفرداتها 520 منهم 260 أباً وأماً، و260 ابناً وابنة، وبالتساوي بين الجنسين. واختيرت العينة من ثلاث محافظات (الفروانية والأحمدي وحولي). وأعدت استبانة بلغ عدد بنودها 28 بنداً متماثلة للأبناء والوالدين، وتقيس ثلاثة محاور رئيسة: محور الحقوق والواجبات، ومحور المساواة، ومحور حرية الرأي. وأجريت دراسة استطلاعية للتأكد من صدق الاستبانة. وخلصت الدراسة إلى أن حرية الرأي أمر متفق عليه ولا توجد فروق جوهرية حول قضاياه، وتطابقت وجهات النظر بين الآباء والأمهات حول أساليب التنشئة الاجتماعية: شعرت البنات بأنهن أقل تميزاً من الإخوة داخل المنزل، والتنميط الجنسي والأدوار الذكورية واضحة في التنشئة الاجتماعية.

المصطلحات الأساسية: التنشئة الاجتماعية، الديمقراطية، الحقوق والواجبات، المساواة، حرية الرأي، القيم الديمقراطية.

---

* قسم أصول التربية، كلية التربية – جامعة الكويت.

مقدمة:

يولد الإنسان مرتين بيولوجيا واجتماعيا، وبما أن طفل الكائن البشري، يولد في حالة عجز تام ويعتمد على والديه أو على الكبار من حوله ليؤمِّنوا له احتياجاته الأولية الفسيولوجية الضرورية من طعام وشراب، وحاجاته النفسية من محبة وحنان ورعاية، وتوفير سبل الأمن والاستقرار، فالطفل الوليد لا يستطيع أن يعيش دون مساعدة الآخرين إلا لساعات قليلة، من هنا تأتي أهمية الأسرة (الأم بالتحديد) في تقرير مصير الوليد وتكوين شخصيته، وهذه هي المرحلة الحاسمة في حياة الطفل والتي يطلق عليها اصطلاح الولادة الاجتماعية.

إن عملية التنشئة الاجتماعية تُكسب الإنسان سماته وخصائصه الإنسانية عبر مراحل النمو المختلفة التي يمر بها الطفل الوليد، والتنشئة الاجتماعية عملية مستمرة من المهد إلى اللحد، وهي عملية متكاملة وشاملة لجميع جوانب شخصية الإنسان الأخلاقية والسلوكية والعقلية والنفسية. وتحدث من خلال الممارسات اليومية للأدوار داخل الأسرة بحيث تتطابق مع توقعات الجماعة التي ينتمي إليها.

إن وضع البذور الأولية والأساسية للتنشئة الاجتماعية تكون من المهام الرئيسة للأسرة وبالتحديد مسئولية الأم، وتزداد الخبرات الاجتماعية تعقيدا مع زيادة العمر الزمني والعقلي للطفل. بمعنى آخر تتسع دائرة الخبرات الاجتماعية منذ ولادته وتستمر مع نموه في المراحل العمرية المختلفة، وكلما زادت مشاركة الأبناء في الخبرات الاجتماعية داخل الأسرة أثَّر ذلك إيجابياً في اكتساب القيم والمعتقدات والعادات والاتجاهات. ومن خلال التفاعل داخل الأسرة تحدث كثير من العمليات التي تؤدي إلى قبول كثير من القيم والاتجاهات والسلوك أو رفضها، وذلك بسبب العلاقات الوالدية، والصراع بين القديم والحديث، واختلاف الأجيال، وغيرها من العوامل المجتمعية الأخرى، وتتضح هنا أهمية الدور الاجتماعي للوالدين في تنمية المسئولية والعمل والمشاركة وإتاحة الفرصة للأبناء للاستفادة من خبراتهم في عمليات البناء الاجتماعي لبلوغ النضج في معرفة مدى صدق كثير من القيم والاتجاهات والعادات وسلامتها.

تؤدي الأسرة دوراً بالغ الأهمية في تكوين وصقل شخصية الفرد لبناء ذاتيته الداخلية، وتُعده لمواجهة الحياة الخارجية، فالأسرة بقيمها الديمقراطية تنتج جيلا ديمقراطياً متسلحاً بالقيم التي ترفض التسلط والاستبداد، وتعزز مفاهيم الخير والأمن، وتتمسك بقيم العدالة، وتنادي بحقوق الإنسان، وتعمل على احترام الحقوق

والواجبات، وتؤمن بالتعايش السلمي واحترام الأقليات، ونبذ العدوانية وحل الخلافات بالحوار والمناقشة. وبمعنى آخر فالأسرة هي صانعة الديمقراطية والديمقراطيين فهي أساس الحرية، ونبذ التعصب والقبلية، والتربية الأسرية نواة التربية المجتمعية، لأنها قلب الديمقراطية في المجتمع.

وتجدر الإشارة إلى أن «دوركايم» قد حدد ثلاثة عناصر رئيسة أصبحت مفاهيم أساسية في التنشئة الاجتماعية وهي: النظام الاجتماعي والبنية الاجتماعية والوظيفة الاجتماعية، واصفاً العملية التربوية في التنشئة الاجتماعية على أنها «الوضعية التي ينتقل عبرها الكائن الإنساني من حالته اللااجتماعية «البيولوجية» إلى حالته الاجتماعية الثقافية. وذلك بموجب نسق من الأفكار والعادات والتقاليد والقيم التي يستبطنها الفرد في إطار عدد من المؤسسات الاجتماعية» (علي وطفة، 1998: 66).

وتكمن عملية التنشئة الاجتماعية في نسق التفاعل القائم بين التنظيم الاجتماعي والثقافة المجتمعية والاحتياجات الفردية الخاصة. واعتبرها «موندرا» «نتاج تفاعل بين المعطيات البيولوجية والثقافية والاجتماعية». وهو يرى أيضاً أن الشخصية الفردية ما هي إلا نتاج لثلاثة معطيات هي: المعطى البيولوجي، والمعطى الثقافي، والسيرة الذاتية للفرد (علي وطفة، 1998: 69).

وتنطلق بعض الاتجاهات التربوية نحو البنيوية الوظيفية من حيث الموقف والدور وذلك في تحليل عمليات التنشئة الاجتماعية، لأن الحياة الاجتماعية تتكون من منظومة أدوار تتضافر من خلالها تفاعلات الأفراد في اكتساب وظائفهم الاجتماعية. وترتكز على توزيع الأدوار في مراحل دورة الحياة: دور الطفل، والمراهق، والراشد، ثم تحديد الأدوار المفروضة كالدور الذي يتعلق بالجنس، والطبقة، وأخيراً الأدوار المكتسبة كأدوار العمل والمهنة والثقافة. ومن ثم فإن عملية التنشئة الاجتماعية تهدف لإعداد الطفل للقيام بمجموعة من الأدوار والوظائف عبر مسيرة عمره (علي وطفة، 1998: 70).

وتختلف عملية التنشئة الاجتماعية من حيث بساطتها وتعقيدها من مجتمع إلى آخر حسب التطور التاريخي وتباين الثقافة وطبيعة مشكلاتها، وتكون التنشئة الاجتماعية بسيطة في المجتمعات البسيطة، حيث تقوم على التقليد والتلقين أكثر من قيامها على التحليل والتمييز والتفكير، أما في المجتمعات المعقدة فإن هذه

العملية تتعدد في صورها وفي الوسائط التي تقوم بها وترتكز على حق التفكير، وحسن الاختيار، والحرية (محمد عفيفي، 1975: 121).

لقد حلل «بارسونز» Parsons عملية التنشئة الاجتماعية من خلال التركيز على عمليات التعلم التي ينبغي أن يتعرض لها الفرد حتى يمكنه التوافق مع الجماعة التي ينتمي إليها. وقد حدد «بارسونز» خمس عمليات تتمايز عن بعضها في الوقت الذي تترابط فيه معا، هي: التدعيم Reinforcement، والكف Inhibition، والإبدال، Substitution والتقليد، Imitation والتوحد Identification. حيث يمر الفرد بجميع المراحل السابقة، فيتعزز لديه بعض جوانب السلوك، وفي ثنايا ذلك يأخذ في عمليات الإبدال نحو موضوعات جديدة قد تحقق له إشباعات حتى يكون أكثر تكيفاً مع المجتمع (ناصر ثابت، 1993: 56). أما عملية التقليد فيتم فيها تشرب العناصر الثقافية المهارية، أما عمليات التوحد فتحدث داخل الفرد «في ذاتيته»، فالطفل في تعرضه لكل هذه العمليات داخل الجماعة يتحقق له الامتثال لقيم هذه الجماعة.

وقد فسر «بارسونز» تنشئة الأطفال بناء على أن هناك أدوارا محددة خاصة للذكور، وأخرى للإناث، على أن هذه الأدوار تحقق وظائف للأسرة. فقد نظر «بارسونز» على أن التخصص هذا له فاعلية وظيفية (Functional) تساعد على استمرار المنظومة الاجتماعية، حتى إذا قام الرجل بأعمال مهنية عملية، وأدت المرأة دورها المنوط بها داخل الأسرة، فإن ذلك سوف يمنع أي نوع من المنافسة أو المزاحمة بين الزوج والزوجة في كثير من المجالات، ومن ثم يختفي كثير من التوتر العائلي (سامية الخشاب، 1982: 115).

وهناك نظرية أخرى ترى التنشئة الاجتماعية في كونها عملية «أخذ وعطاء»، فقد أوضح «رتشارد» أن القوة التي يمتلكها الوالدان على الأبناء تبدو في السنوات الأولى من عمر الطفل؛ حيث يكون محتاجاً كلية إلى والديه سواء من الناحية المادية أو المعنوية. ومن ثم نجد علاقة الوالدين بأطفالهما في هذه السن المبكرة علاقة من جانب واحد، أي مرحلة الاعتماد التام، وتتطور العلاقة بين الطفل والوالدين إلى عملية مساومة، وتسمى بالمرحلة التبادلية. أي في مقابل طاعته لوالديه يحصل على الأشياء التي يريدها؛ ففي السن المبكرة تتمثل في الحصول على هدية بسيطة، ثم تتطور في سن أكبر لتتمثل في الرغبة للحصول على مطالب مادية أكبر (ناصر ثابت، 1993: 57).

كما ينظر إلى عملية التنشئة الاجتماعية من خلال نظرية الدور، التي تقوم على: الذات – الدور – التفاعل، من حيث الفعل المتبادل بين الأشخاص، ولكن هذه الأفعال تنتظم في دور. والتفاعل الثاني الذي تقوم عليه النظرية هو التفاعل بين الدور وذات الفرد. ويهتم محلل الدور Role analyst بوصف كثير من المظاهر المعقدة للسلوك الإنساني وفهمها، فسلوك المرأة كزوجة وأم، وسلوك الطفل كتلميذ وابن، وسلوك الرجل كمرءوس وزوج، سلوك هؤلاء يدخل في اهتمام محلل الدور الاجتماعي. فهناك أوجه معينة ومتعددة من السلوك والأفعال يمكن دراستها. فالدور من الناحية الاجتماعية «ما هو إلا نمط أو طراز من السلوك الاجتماعي، الذي يبدو مناسباً له موقفياً من خلال مطالب وتوقعات مجموعته... وإن الدور بهذا المعنى يتضمن عناصر متعددة ثقافية وشخصية وموقفية» (ناصر ثابت، 1993: 61 – 62).

وبهذا يتضح أن الدور ما هو إلا نموذج يتركز حول بعض الحقوق والواجبات ويرتبط بوضع محدد للمكانة داخل جماعة – قد تكون الأسرة – أو موقف اجتماعي معين، ويتحدد دور الشخص في أي موقف عن طريق مجموعة من توقعات يعتنقها الآخرون كما يعتنقها الشخص نفسه. ومن هنا نعرض التنشئة الاجتماعية من خلال أساليب الوالدين في تربية الأبناء من حيث: غرس قيم الحقوق والواجبات، وقيمة المساواة، وحرية الرأي، فيما تتضمنه التنشئة الاجتماعية للأسرة الكويتية وتفاعلها الداخلي.

وظائف التنشئة الاجتماعية:

تكمن وظيفة التنشئة الاجتماعية الأساسية في تنمية الجانب الاجتماعي عند الفرد، وانخراطه في الحياة العامة بكل أبعادها، من خلال عملية تعلم واستنباط عناصر الحياة الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية والدينية في جوانبها المجتمعية. «فالتنشئة الاجتماعية عملية تعلم، القصد منها أن ينمَّى لدى الفرد – الذي يولد ولديه إمكانات هائلة ومتنوعة – سلوك فعلي مقبول ومعتاد وفق معايير الجماعة التي ينتمي إليها» (جابر جابر وآخرون، 1987: 74).

ويرى بعض الباحثين وظيفة التنشئة الاجتماعية في كونها «عملية تربوية تعليمية يقوم بها الآباء والأمهات والمعلمون ممن يمثلون ثقافة المجتمع» (ناصر ثابت، 1993: 126). وقد يتضمن مجال التنشئة الاجتماعية وظائف عدة منها: اكتساب الثقافة، والتكامل في الشخصية، والتكيف مع البيئة الاجتماعية (ناصر ثابت، 1993:

126) ويضيف آخرون وظائف أخرى منها: تحقيق التفاعل بين الثقافة والفرد، ثم تتضمن جملة خصائص (علي وطفة: 1998: 73) منها:

– عملية تعلُّم واكتساب اجتماعي يتعلم فيها الطفل عن طريق التفاعل الاجتماعي والقيام بالدور المنوط به.

– عملية تحقُّق للفرد بُعده الإنساني الاجتماعي.

– عملية مستمرة تبدأ من المهد إلى اللحد.

– عملية نشطة تشتمل على جدل وتفاعل بين كل من الفرد والمجتمع.

وتقوم بها مؤسسات اجتماعية مختلفة منها: الأسرة، والمدرسة، وجماعة الرفاق، ووسائل الإعلام، وجمعيات النفع العام.

– أنها تشمل أبعاد الشخصية بشكل متكامل؛ كالبعد النفسي، والوجداني، والسلوكي.

– أنها عملية تشرُّب للقيم والمبادئ، يكتسبها الفرد بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، تكون في النهاية معايير أخلاقية له وتحدد اتجاهاته وميوله وترسم السمات الشخصية للإنسان الذي تربَّى على هذه الأخلاقيات.

ومن ثم يمكن للأسرة أن تحقق – من خلال التنشئة الاجتماعية – المبادئ التالية كحدود للدراسة وهي: الحقوق والواجبات، والمساواة، وحرية الرأي. ويمكن تعريفها على النحو التالي:

1 – **الحقوق والواجبات:** ويقصد بها الأدوار التي تضعها الأسرة لأبنائها، ويقرها المجتمع وتسير عليها الأسر في أساليب التنشئة الاجتماعية بشكل عام يتفق مع العادات والتقاليد العربية والإسلامية الصحيحة، وتشمل: المشاركة وتحمل المسئولية واحترام قواعد النظام في المنزل وحقوق الصغار والكبار من الأبناء وحقوق الذكور والإناث وواجباتهم وتوزيع الأدوار في المنزل (فاطمة نذر، 2000).

2 – **المساواة:** جاء في المعجم «تساويا» تماثلا (المنجد في اللغة والأعلام، 1973: 366) «والمساواة في المعاملة بين جميع الأفراد بمقتضاه دون تمييز من حيث نوع الشخص أو العرق أو الولادة أو الدين أو الطبقة أو الثروة أو الجنس وهو على قدم المساواة بالنسبة للحقوق والواجبات» (منصور القاضي، د.ت: 1486) وتأخذ صور المساواة عدة أساليب منها: التعامل مع الكبير والصغير، والتعامل مع

الذكر والأنثى، والتعامل مع الأبناء بنفس الفرص المتكافئة، والتعامل وفق الحالة الاقتصادية والاجتماعية، ثم طبيعة توزيع الأدوار.

3 – **حرية الرأي:** «الحرية هي الحالة التي يستطيع فيها الأفراد أن يختاروا ويقرروا ويفعلوا بوحي من إرادتهم، ودونما أية ضغوط من أي نوع عليهم، كما تشمل حرية الإنسان وكرامته باعتباره مسؤولا عن أفعاله أمام الله وأمام الشرع مستهدفاً بذلك حماية النفس والمال والعرض والكرامة الإنسانية بشكل متوازن». (الموسوعة العربية العالمية، 1995: 298) وحرية الرأي: «حرية التعبير عن الأفكار، فالناس بحاجة للمناقشات لتبادل الآراء حتى يتمكنوا من التواصل والتوصل إلى قرارات مبنية على المعرفة في شؤون حياتهم السياسية، والاجتماعية، وحرية التعبير». (الموسوعة العربية العالمية، 1995: 298 – 299) وفي الدراسة تأخذ حرية الرأي بعض الصور منها: أسلوب المناقشة وأدب الحوار، وطريقة اتخاذ القرار، ومهارات الاستماع والمناقشة، واحترام الرأي الآخر (معارضا أو ممثلا وجهة نصر مختلفة)، والتعبير عن الرأي وفق معايير محددة.

الديمقراطية:

تمتد جذور الديمقراطية إلى فجر الإسلام، حيث تؤكد النصوص الدينية على قيمة الإنسان تأكيدا صريحاً. فهذا الإنسان قد استخلفه الله في الأرض، بقوله تعالى: ﴿**إني جاعل في الأرض خليفة**﴾ (سورة البقرة، آية 30) وصرح بتكريمه ﴿**ولقد كرمنا بني آدم**﴾ (سورة الإسراء، آية 70). فمن حق الإنسان أن يستمتع بالحياة في حدود ما أحل الله له، ﴿**وكلوا واشربوا ولا تسرفوا**﴾ (سورة الأعراف، آية 31).

ويؤكد الإسلام على مبدأ وحدة الأصل والمساواة، وفي هذه الناحية يتجه الإسلام اتجاها يقضي على العنصرية، فالبشر جميعاً ينتمون إلى أب واحد. والآيات: ﴿**والله خلقكم من تراب**﴾ (سورة فاطر، آية 11)، ﴿**يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى**﴾ (سورة الحجرات، آية 13)، ﴿**يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها**﴾ (سورة النساء، آية 1).

وينادي الإسلام بأن تسود المحبة بين الناس. فالمحبة في أساسها صنو الإيمان ﴿**والذين آمنوا أشد حبا لله**﴾ (سورة البقرة، آية 165). ومن أجل نشر المحبة بين الناس أكد الإسلام مبدأ التسامح من أجل الحفاظ على العلاقات الإنسانية الحميدة. ﴿**ولا تستوي الحسنة ولا السيئة، ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة**

كأنه ولي حميم﴾ (سورة فصلت، آية 34). وأكد الدين الإسلامي الالتزام بالمبادئ الخلقية في معاملة الغير. كما ورد في الحديث: «اتق الله حيثما كنت وأتْبِع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن»، «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه» (رواه البخاري ومسلم). كما يقر الإسلام أن هناك فروقاً فردية بين البشر، ولكن هذه الفروق أو التباينات تجعل المجتمع متكاملا، فهي لصالح البشرية. «لا يكلف الله نفسا إلا وسعها» (سورة البقرة، آية 286).

أما الديمقراطية كأسلوب للممارسة في الحياة الأسرية فإننا نعني بها روح التسامح، وأسلوب التعامل المرن الذي يقدر المواقف، ويعترف بالإمكانات، ويقدم النصح والمشورة في قالب التوجيه والإرشاد بشكل لا يُفْرط في التشدد، ولا يفْرِط في التسيب. فمناخ الأسرة التي تنتهج أساليب التنشئة الاجتماعية هي التي يسودها جو من الوئام، والتماسك، والتفاهم، والهدوء المصحوب بالوعي بكل أبعاد الموقف الاجتماعي داخل الأسرة وخارجها من أجل المحافظة على قوامها بشكل ينمي لدى أبنائها أسلوب التسامح مع الآخر، والعفو عند المقدرة، والقبول بالاختلاف في الرأي، والمساواة بين الجميع، وأن يحترم الصغير الكبير، وأن يعطف الكبير على الصغير، ويتعامل الجميع دون تفرقة بين أفراد الأسرة، حتى يشب الجميع في بيئة صحية خالية من الاضطرابات النفسية.

وفي هذا الصدد يمكن أن نقدم تعريف التربية الديمقراطية كما ورد في المعاجم «بأنها نظام اجتماعي يؤكد على قيمة الفرد وكرامته، وشخصيته الإنسانية، ويقوم على أساس مشاركة أعضاء المجتمع (أو الأسرة) في إدارة شؤونه، وتتخذ المشاركة فيه أنماطا مختلفة (جامعة الدول العربية، 1983: 47).

وتعني الديمقراطية بصورتها الحديثة حرية الفرد، مشتملة على المواطنة والحقوق والمسؤوليات، من أجل النهوض بالوظائف التي يختارها الفرد دون تفرقة في التعليم، ودون النظر للخلفية الاجتماعية أو الاقتصادية أو السياسية، أو العرقية، أو الجنس، أو اللون. وأنها تعني الحق في الحياة، والتعبير عن الرأي والمعتقد دون معوقات أو تهديد، وأن تختار الشعوب مصيرها (Microsoft Encarta, 1998).

الدراسات السابقة:

أجريت دراسة قام بها «هيس، وإيستون»: (Hess & Easton, 1960) تناولت نمو التوجهات السياسية بين الأطفال الأمريكيين، وقد أشارت الدراسة إلى تطور

التوجهات السياسية لعينات من أطفال المدارس الابتدائية، وخلصت إلى أن التنشئة السياسية وسيلة أساسية لدعم النظام السياسي وتأييده، فهي عملية يحدث من خلالها خلق قيم ومعارف مناسبة لدى المواطنين تجاه نظام سياسي معين، على أساس افتراض أن التأييد السياسي عامل ضروري لاستمرارية أي نظام سياسي عبر الزمن. أما "إيستون، ودنيس" (Easton & Dennis, 1969) فقد انطلقا من فرضية تتعلق بنتائج التنشئة السياسية في مرحلة الطفولة المبكرة؛ وهي: أن الأطفال الذين يكتسبون منذ الصغر شعوراً إيجابياً تجاه السلطات السياسية سوف يبلغون سن الرشد ومثل هذا الشعور الإيجابي ملازم لهم بحيث لا يسهل عليهم التحرر منه مقارنة بأولئك الأطفال الذي نمت معهم مشاعر عدائية وسلبية منذ طفولتهم المبكرة. وتقوم الدراسة بتحليل ما يتعلمه ويشعر به أطفال المدارس الابتدائية الأمريكية تجاه السلطات السياسية، وتوصلوا إلى أربع نقاط رئيسة تتعلق بالتنشئة الاجتماعية السياسية: التسيس (Politicization) والارتباط الشخصي (Personalization)، والنظرة المثالية (Idealization)، والمؤسساتية (Institutionalization)). كما تناول "ويسبيرج": (Weissberg, 1974) دور التنشئة السياسية المبكرة في تحديد نوعية المشاركة والولاء للقيم الديمقراطية بين الأمريكيين، استناداً إلى الفرضية القائلة بأن توجيهات البالغين تتأثر إلى حد كبير بالتوجيهات السياسية المكتسبة أثناء مرحلة الطفولة، فالاكتساب المبكر للعديد من التوجيهات السياسية المهمة واستمراريتها خلال سنوات العمل تحدد إلى مدى بعيد الخيارات المفتوحة للمواطنين البالغين. وعليه فقد أكدت الدراسة على أن الأسرة تؤدي دوراً أساسياً في نقل المشاعر الأولية تجاه السلطات السياسية فضلا عن الامتثال لقواعد وقيم ورغبات من هم في السلطة، بالإضافة إلى دحرها في نقل بعض التوجيهات السياسية الأخرى إلى أطفالها.

وقام "جنينجز، ونيمي" (Jennings & Niemi, 1974) بالتعرف إلى درجة التطابق بين الوالدين والأبناء فيما يتعلق بالاتجاهات السياسية، وقد كشفت الدراسة عن وجود تطابق أساسي بينهما حول الانتماءات الحزبية والسياسية في حين كان ضعيفا بالنسبة للمعتقدات الدينية بالقياس للانتماءات الحزبية الديمقراطية، واستخدما في ذلك تطبيق استبيان على عينة قومية من طلبة السنة النهائية بالمدارس الثانوية في الولايات المتحدة بالإضافة إلى أحد الوالدين على الأقل لمعظم الطلبة. أما دراسة محمد نعيمة (1993) فقد كشفت عن الاختلافات الوالدية في التنشئة الاجتماعية وسمات الشخصية لديهم، ومعرفة المعاملة الوالدية كما يدركها

الأبناء وبعض سمات الشخصية لدى الأبناء، وكذلك بحث علاقة كل من المستوى الاقتصادي والاجتماعي واختلافات الوالدين في التنشئة كما يدركها الأبناء على سمات الشخصية. أما كافية رمضان، (1995) فقد قامت بتحليل الواقع الاجتماعي والاقتصادي والصحي للأسرة العربية وأثره على أنماط التنشئة الاجتماعية الأسرية، وعرضت بعض هذه الأنماط المتبعة في الأسر العربية والتي تباينت حسب الاختلافات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ومنها التسلطية، والتدليل، والحماية الزائدة، والقسوة، والإهمال، والتفرقة، والتذبذب، والأسلوب السوي.

وقد ذكر علي وطفة (1999: 19). أن المدرسة والمنزل يقومان بعمليات تنشئة تتسم بالطابع المتسلط، حيث يسود أسلوب الضرب والعقاب الجسدي في المدرسة والأسرة.

ومن ثم تعد الوظيفة التربوية للأسرة شاقة ومهمة للغاية لإعداد أجيال المستقبل وحمايتها من التغيرات التي تهدد ثقافة المجتمع وهويته، كما تساعدها في مواجهة التحديدات العصرية والحضارية والفكرية والثقافية، بوعي وعقلية منفتحة وروح ديمقراطية في التعامل مع الآخرين. والتنشئة الاجتماعية هي العامل الأساسي في بقاء المجتمعات واستمرارها. ويقع الدور الأساسي في عمليات التنشئة على الأسرة، فهي اللبنة الأولى التي تغرس في نفوس أبنائها القيم ومعاني الحقوق والواجبات من خلال الممارسات اليومية التي تتسم بالمساواة وحرية التعبير والفكر لتنهض بمستوى قدراتهم حتى يستطيعوا استيعاب أدوارهم الحقيقية في مجال التنمية الشاملة من أجل مستقبل أفضل.

أهمية البحث:

تتضح أهمية البحث في دراسة بعض أساليب التنشئة الاجتماعية الديمقراطية كما يدركها كلٌّ من الوالدين وأبنائهم، من خلال ممارستهم الاجتماعية داخل الأسرة الكويتية، كما يوضح إلى أي مدى يتفق الأب والأم في أسلوبهم الديمقراطي في التنشئة، وكذلك الاتفاق والاختلاف بين الأبناء في إدراك هذه الأساليب.

أسئلة البحث:

1 – هل تختلف أساليب التنشئة الاجتماعية الديمقراطية بين الأب والأم داخل الأسرة الواحدة؟

2 – هل تختلف نظرة الآباء عن نظرة الأبناء في أساليب التنشئة الاجتماعية الديمقراطية داخل الأسرة الواحدة؟

3 – هل تختلف نظرة الأخ عن نظرة الأخت داخل الأسرة في إدراك كل منهما لتنشئة آبائهم وأمهاتهم؟

4 – ما طبيعة أساليب التنشئة الاجتماعية الديمقراطية المتبعة في الأسرة الكويتية؟

المنهج

عينة البحث:

اختيرت عينة عمدية بحيث تتناسب وهدف البحث؛ حيث كان من الصعوبة البحث عن الأسر التي لديها طالب وطالبة (في مرحلتي التعليم المتوسط أو الثانوي) لكي تطبَّق الاستبانة على الإخوة والأخوات داخل الأسرة الواحدة في المراحل التعليمية المقصودة، وبين آبائهم وأمهاتهم. وبلغت العينة 130 أسرة كويتية، كان عدد مفرداتها 520 منهم 260 أباً وأماً، و260 ابناً وابنة، بالتساوي بين الجنسين. وقد كان اختيارها من ثلاث محافظات (الفروانية، والأحمدي، وحولي). الجدول (1) يوضح توزيع عينة الآباء والأمهات. والجدول (2) يوضح توزيع عينة الأبناء.

جدول (1): أفراد عينة الآباء والأمهات وفق العمر والسكن

العمر	المحافظة							المجموع
		الفروانية ٪		الأحمدي ٪		حولي ٪		
30 فاقل	آباء	1	100,0	–	–	–	–	1
	أمهات	5	62,5	3	37,5	–	–	8
	مجموع	6	100,0	3	100,00			
39 – 31	آباء	7	45,0	3	15,0	10	50,0	20
	أمهات	14	27,5	14	27,5	23	45,1	51
	مجموع	21	100,0	17	100,0	33	100,0	
49 – 40	آباء	20	35,7	12	21,4	24	42,9	56
	أمهات	27	38,0	25	35,2	19	26,8	71
	مجموع	47	100,0	37	100,0	33	100,0	
أكبر من 50	آباء	18	34,0	27	50,9	8	15,1	53
	أمهات	–	–	–	–	–	–	–
	مجموع	18	100,0	27	100,0	8	100,0	
المجموع الكلي		92	100,0	84	100,0	84	100,0	260

جدول (2): أفراد عينة الأبناء وفق السن والترتيب الولادي

العمر		الترتيب						المجموع
		الأكبر ٪		الأوسط ٪		الأصغر ٪		
13 – 14	ذكور	13	33,3	44	58,7	10	62,5	67
	إناث	3	8,3	12	16,0	13	68,4	28
	مجموع	16	100,0	56	100,0	23	100,0	95
15 – 18	ذكور	26	66,7	31	41,3	6	37,5	63
	إناث	33	91,7	63	84,0	6	31,6	102
	مجموع	59	100,0	94	100,0	12	100,0	165
المجموع الكلي		75	100,0	150	100,0	35	100,0	260

أداة البحث:

أعدت الباحثة استبانة لاستطلاع رأي الآباء والأمهات، وأبنائهم من الذكور والإناث، وكانت بنود الاستبانة الموجهة للوالدين (28 بندا) مماثلة في بنودها لاستبانة الأبناء. وقد كان تحكيم الاستبانة من قبل أساتذة متخصصين[1]، واختصرت في صورتها النهائية لتقيس المحاور الثلاثة التالية:

1 – محور الحقوق والواجبات ويتكون من 8 بنود (1 – 2 – 3 – 4 – 5 – 6 – 7 – 9)

2 – محور المساواة ويتكون من 12 بندا (8 – 11 – 12 – 17 – 18 – 19 – 21 – 23 – 24 – 25 – 26 – 27).

3 – محور حرية الرأي ويتكون من 8 بنود (10 – 13 – 14 – 15 – 16 – 20 – 22 – 28).

وأجريت دراسة استطلاعية Pilot Study للتأكد من ثبات الاستبانة على عينة من 10 أسر (40 مفردة) وقد كان الثبات مرتفعاً حيث بلغ 0,70 (باستخدام معامل ألفا لكرونباخ).

إجراءات التطبيق:

كان تطبيق الأدوات في الفترة من 8 إلى 29 سبتمبر 1999م على طلاب وطالبات المدارس المتوسطة والثانوية (ممن تقع أعمارهم بين 13 و18 سنة).

التحليل الإحصائي:

اعتمد تحليل بيانات هذه الدراسة على اختبار "t- Test" لاختبار جوهرية الفروق في متوسطات المتغيرات موضع الاهتمام في الدراسة.

(1) أتوجه بالشكر إلى كل من المحكمين: أ. د صلاح مراد، د. فوزية هادي، (علم نفس تربوي)، أ.د محمد وجيه الصاوي، د. صادق إسماعيل (أصول تربية).

النتائج

أولا: تحليل نتائج إجابات الآباء والأمهات على البنود الكلية للاستبانة، لتعرُّف مدى الاتفاق والاختلاف على أساليب التنشئة الديمقراطية، والجدول (3) يوضح ذلك.

جدول (3): المتوسط (م) والانحراف المعياري (ع) والفروق في المتوسطات بين استجابات الآباء والأمهات على بنود الاستبانة ودرجة الممارسة

السؤال	الآباء (ن = 130)			الأمهات (ن = 130)			الفروق ودلالتها الإحصائية		المجموعة الأعلى	أسلوب التربية بين الوالدين
	م	ع	الممارسة	م	ع	الممارسة	قيمة ت	الدلالة		
1	2,00	,67	أحيانا	1,91	,66	أحيانا	1,36	,175		اتفاق
2	2,15	,71	نادراً	1,91	,64	أحياناً	3,46	*,001	الأب	اختلاف
3	2,52	,70	نادراً	2,41	,68	نادراً	1,72	,087		اتفاق
4	1,88	,67	أحياناً	1,95	,69	أحياناً	1,14	,253		اتفاق
5	1,92	,73	أحياناً	1,94	,71	أحياناً	,18	,855		اتفاق
6	1,90	,69	أحياناً	2,43	,63	نادراً	6,42	0,000	الأم	اختلاف
7	1,48	,63	أحياناً	1,52	,61	أحياناً	,52	,602		اتفاق
8	1,37	,62	دائماً	1,54	,71	أحياناً	2,65	*,009	الأم	اختلاف
9	1,62	,64	أحياناً	1,65	,72	أحياناً	,29	,767		اتفاق
10	1,69	,63	أحياناً	1,61	,64	أحياناً	1,55	,250		اتفاق
11	1,96	,73	أحياناً	1,82	,78	أحياناً	1,89	,061		اتفاق
12	2,61	,62	نادراً	2,53	,65	نادراً	1,16	,247		اتفاق
13	2,45	,71	نادراً	2,48	,71	نادراً	,39	,696		اتفاق
14	1,91	,70	أحياناً	1,92	,70	أحياناً	,10	,917		اتفاق
15	1,74	,71	أحياناً	2,01	,76	أحياناً	3,18	*,002	الأم	اتفاق
16	1,85	,69	أحياناً	1,82	,74	أحياناً	,36	,714		اتفاق
17	2,17	0,80	نادراً	2,16	,79	نادراً	,08	0,931		اتفاق
18	1,59	,73	أحياناً	1,65	,78	أحياناً	,80	,421		اتفاق
19	2,18	,73	نادراً	1,84	,82	أحياناً	4,05	*,000	الأب	اختلاف
20	1,94	,73	أحياناً	1,71	,64	أحياناً	3,05	*,003	الأب	اتفاق
21	1,86	,83	أحياناً	1,95	,82	أحياناً	1,16	,245		اتفاق
22	1,84	,61	أحياناً	1,45	,62	أحياناً	,54	,585		اتفاق
23	2,16	,76	نادراً	1,90	0,82	أحياناً	2,79	*,006	الأب	اختلاف
24	1,52	,63	أحياناً	1,75	,82	أحياناً	2,54	**,012	الأم	اتفاق
25	2,60	,64	نادراً	2,18	,77	نادراً	5,23	*,000	الأب	اتفاق
26	1,80	,71	أحياناً	2,00	,74	أحياناً	2,71	*,007	الأم	اتفاق
27	2,12	,67	أحياناً	1,82	,63	أحياناً	4,70	*,000	الإب	اتفاق
28	2,48	,72	نادراً	2,43	,66	نادراً	,66	,504		اتفاق

* دالة عند مستوى 0,01 ** دالة عند مستوى 0,05

من 1 إلى 1,44 يقع في مجال دائماً. ومن 1,45 إلى 2,14 درجة أحياناً. ومن 2,15 إلى 3 درجة نادراً.

انظر إلى نص البنود في الملحق.

يتبين من جدول (3) أن البنود الخاصة **بمحور الحقوق والواجبات في الأسرة** كما يراها الآباء والأمهات متمثلة في البنود الثمانية (1 – 2 – 3 – 4 – 5 – 6 – 7 – 9) حيث نجد أن هناك اتفاقاً بين الآباء والأمهات في ست بنود من حيث تطابق الاتجاه (خمس إجابات بأحياناً، وإجابة واحدة بنادراً)، وقد اختلفوا حول البند الثاني، فكانت إجابة الآباء «نادراً» والأمهات «أحياناً» وكانت دالة لصالح الآباء؛ حيث إن الأب لم يجد أي ضيق من ابنه عندما يكلفه أو يطلب منه أن يقوم بعمل في المنزل ولو تكرر ذلك، وقد يرى الأب أن ذلك الدور يمهد للابن أن يتحمل المسؤولية، والقيام بدوره القيادي، فلا يتململ الابن من ذلك. أما الأمهات فوجدن أن هذا يحدث نادراً من الابنة عندما تكلفها الأم بأعمال المنزل، «ربما لكثرة مطالب الأم المنزلية، أو تعود البنات على الخدم في القيام بمثل هذه الأعمال المنزلية».

أما البند السادس فقد اختلف الأب (بالإجابة بأحياناً) والأم (بالإجابة بنادراً) حيث جاءت الدلالة الإحصائية لصالح الأمهات، وقد يعزى ذلك إلى أن التقاليد الشرقية تجعل الآباء يرون أنه «من حق الأخ أن يتدخل في أمور أخته» (بدرجة أحياناً)، والأمهات يرون «أن الأخت من حقها أن تتدخل في أمور أخيها» بدرجة أقل (درجة نادراً). هذه بعض أنماط وأساليب التفرقة بين الذكور والإناث داخل الأسرة.

ومن ثم نجد بين الأم والأب اتفاقاً على معظم بنود محور الحقوق والواجبات، وقد اتفق الوالدان على أنه «نادراً» ما يشعر الأبناء بأنهم يحصلون على كل حقوقهم داخل المنزل (بند 3). ويعلق هنا أحد الآباء بقوله: «إن أحد أبنائي يشعر بأنه لا يحصل على حقوقه أبداً». ويرى أب آخر «أنه من الضروري أن يتدخل الأخ بأمور أخته». بينما يرى ثالث: «إنه في حالة الضرورة القصوى يمكن للأخ أن يساعد أخته».

أما محور المساواة: (بنود 8 – 11 – 12 – 17 – 18 – 19 – 21 – 23 – 24 – 25 – 26 – 27) فقد اتفق الأب والأم على تسعة بنود منها (ستة بنود كانت بدرجة أحياناً هي: 11 – 18 – 21 – 24 – 26 – 27، وثلاثة بدرجة نادراً هي: 12 – 17 – 25) وكانت إجابتهما متطابقة ولكنها متفاوتة من حيث الدرجة (الشدة) فكانت دالة إحصائياً على البند (24) لصالح الأمهات اللاتي أجبن بأنه على الأخ خدمة أخواته البنات داخل الأسرة، لكون هذا لا يحدث، ولكن الآباء يرون أكثر من الأمهات بأن «الأخت عليها واجب خدمة إخوانها الذكور داخل الأسرة. كذلك (بند 25) ترى الأم

«أنه نادراً ما تشعر ابنتها بأنها ليست متساوية في حريتها مع أخيها داخل المنزل»، ولكن الأب يجيب بأكثر ندرة أن يشعر الابن بأنه ليس متساوياً مع أخته في حريته داخل المنزل، لذلك كانت الإجابة لصالح الآباء، أما البند (26) ترى الأم أن الأبناء يتلقون الأوامر من الأب أكثر منها، ويقر بذلك الأب بأن الأوامر تصدر منه أكثر من الأم، ولهذا جاء الفارق الدال إحصائيا، وتلك أمور طبيعية أكدها البحث في نمط التنشئة الاجتماعية، في كون القوامة للرجل، وسلطته في المنزل. والبند (27) يؤكد ما جاء في البند (26).

والبنود التي اختلفت فيها أساليب التنشئة بين الأب والأم في محور المساواة بنود (8 – 19 – 23) حيث كانت الإجابة ذات الدلالة لصالح الأمهات بالبند الثامن «يتعامل جميع أبنائي مع بعضهم دون تفرقة» كانت إجابات الأم (أحياناً)، والأب أجاب (دائماً). مما يدل على أن هناك داخل المنزل تفرقة تراها الأم عن قرب بأنها تحدث بين الحين والآخر، نظراً لوجودها الدائم بالمنزل وقربها وتفاعلها خلال الحياة اليومية مع الأبناء (ذكورا وإناثاً). أما الأب فيعتقد أنه لا توجد تفرقة في تعامل الأبناء مع بعضهم بعضا، لذا كانت الدلالة الإحصائية لصالحه. أما البند (23) فكانت إجابة الأمهات بأن «الابن الأكبر يتمتع بسلطة على باقي الإخوة» فكانت إجابة الأمهات «بأحياناً» نظرا لقربهن لتعرُّف ممارسات سلطة الأخ الأكبر داخل الأسرة، والآباء أجابوا «بنادراً» على أن «الأخت الكبرى تتمتع بسلطة على باقي إخوانها» مما يؤكد الإجابة إحصائيا دالة لصالح الآباء الذين يؤكدون تهميش دور الأخت الكبرى، وهذا تجسيد للتنميط الجنسي داخل الأسرة الكويتية. ويرى هنا أحد الآباء «أن السلطة العليا في الأسرة من حق الآباء وليست للأبناء أي سلطة». ومن ثم فإن محور المساواة قد تباينت فيه الإجابات، وظهرت فيه الدلالة الإحصائية بشكل يؤكد التفاوت في الأدوار الاجتماعية وفق ما يقره الدين والعرف والتقاليد.

أما عن **محور حرية الرأي**: وهي البنود (10 – 13 – 14 – 15 – 16 – 20 – 22 – 28) فقد تطابقت فيه إجابات الأب والأم تماماً من حيث اتجاهات الإجابة، فكانت في البندين (13 – 28) الإجابة «بنادراً» وباقي البنود بالإجابة المتطابقة «أحياناً». وبالنسبة لبند (16) يرى أحد الآباء «أنه لا حق للبنت أن تعارض رأي أخيها». ومن حيث البند (13) يرون أنه نادرا ما تناصر الأخت أختها وهي على خطأ، أو يناصر الأخ أخاه ولو على خطأ وتلك جوانب في التربية الأسرية مرفوضة، ومن ثم يحدث هذا نادراً في الأسر الكويتية. ويرى الأب والأم في البند (28) أن الأبناء والبنات

يشعرون نادراً بأن الجو الأسري متشدد. وبالرجوع إلى مقارنة إجابات الأبناء على نفس السؤال وجد أن هناك تطابقاً في ذلك؛ حيث إنهم فعلا يشعرون أن المناخ الأسري نادراً ما يكون متشددا، في التعامل والتنشئة الاجتماعية مع الأبناء جميعاً. وفي البند (15) ترى الأم أن ابنتها لا تصر كثيراً على رأيها وإن خالفها أخوها في الأمر، والدلالة الإحصائية لصالح الأمهات. بينما الآباء يرون أن الابن يصر على رأيه وإن خالفته أخته في الرأي. تلك هي درجات التوقع من الآباء والأمهات وفق وجوب خضوع البنت لرأي الأخ، وهنا نرى أن حرية الرأي تبدو مكفولة للذكور دون الإناث! والبند (20) نجد أن هناك فروقاً لصالح إجابة الآباء حيث يرون «أن الابن يحترم رأي الآخرين ولو تعارض مع رأيه». بدرجة أقل من رأي الأمهات اللاتي يرين أن «البنت تحترم رأي الآخرين ولو تعارض مع رأيها»؛ حيث إن البنت يجب أن يكون خضوعها وتنازلها أكثر من الابن في ذلك.

ثانياً: تحليل نتائج إجابات الأبناء والبنات على البنود الكلية للاستبانة، لتعرُّف مدى الاتفاق والاختلاف على أساليب التنشئة الديمقراطية، والجدول (4) يوضح ذلك.

يتضح من جدول (4) أن المحور الخاص **بالحقوق والواجبات** والذي يتضمن بنود (1 – 2 – 3 – 4 – 5 – 6 – 7 – 9) يوجد به اتفاقٌ في ستة بنود (أجاب البنات والبنون عليها بدرجة «نادراً» في البند 3) وبدرجة «أحياناً» في البنود (1 – 2– 4 – 5 – 7 – 9). وقد تباينت الإجابة في البند (6) حيث أجاب البنون «بنادراً» والبنات أجبن «أحياناً» والدلالة الإحصائية لصالح البنات، «من حقي أن أتدخل في شؤون أخي» فكانت إجابتهن «بنادراً، بينما الأبناء يرون أن من حقهم التدخل في شئون أخواتهم، وهذه الإجابة تتفق ورأي الأب والأم (كما ذكرنا من قبل). ولقد أفاد أحد الأبناء «أنه يجب أن يتدخل بشكل أكبر في حياة أخته، ولكن والده يحد من استخدام هذا الحق»، وهناك تعليق من إحدى البنات تقول: «إن واجب الأخت تلبية احتياجات أخيها ليتفق مع طبيعة المجتمع، وإنه باسم العادات والتقاليد تتعدى الأسرة على حقوق المرأة بما لا ينصفها ولا يعطيها دوراً مناسباً في المجتمع، والمرأة لا تعمل شيئاً بخصوص ذلك، من أجل السير في الحياة دون تعقيد والابتعاد عن المشاكل التي تعيشها بالرغم من أن المرأة الكويتية قوية جدا». تلك هي أنماط التنشئة الاجتماعية التي يتفق عليها الجميع داخل الأسرة، وأصبحت سمة عامة.

جدول (4): المتوسط (م) والانحراف المعياري (ع) والفروق في المتوسطات بين استجابات الأبناء والبنات على بنود الاستبانة ودرجة الممارسة

السؤال	الأبناء (ن = 130)			البنات (ن = 130)			الفروق ودلالتها الإحصائية		المجموعة الأعلى	إدراك أسلوب التربية بين ولد وبنت
	م	ع	الممارسة	م	ع	الممارسة	قيمة ت	الدلالة		
1	2,08	,68	أحياناً	2,15	,62	أحياناً	1,02	,307		اتفاق
2	2,05	,70	أحياناً	2,06	,69	أحياناً	,19	,848		اختلاف
3	2,31	,71	نادراً	2,24	,72	نادراً	,81	,419		اتفاق
4	1,97	,75	أحياناً	2,00	,74	أحياناً	,23	,723		اتفاق
5	1,82	,73	أحياناً	2,05	,72	أحياناً	2,80	*,006	البنات	اتفاق
6	1,95	,81	أحياناً	2,43	,67	نادراً	5,18	*0,000	البنات	اختلاف
7	1,70	,74	أحياناً	1,85	,75	أحياناً	1,72	,086		اتفاق
8	1,62	,77	أحياناً	1,58	,71	أحياناً	,37	,712		اتفاق
9	1,62	,69	أحياناً	1,88	,77	أحياناً	2,94	*,004	البنات	اتفاق
10	1,66	,69	أحياناً	1,64	,66	أحياناً	,29	,769		اتفاق
11	1,88	,82	أحياناً	1,73	,80	أحياناً	1,66	,098		اتفاق
12	2,54	,71	نادرا	2,41	,67	نادراً	1,65	,100		اتفاق
13	2,38	,76	نادراً	2,57	,66	نادراً	2,39	**,018	البنات	اتفاق
14	1,88	,62	أحياناً	1,99	,63	أحياناً	1,63	,104		اتفاق
15	1,75	,73	أحياناً	1,85	,73	أحياناً	1,12	,263		اتفاق
16	1,80	,71	أحياناً	1,89	,76	أحياناً	1,10	,271		اتفاق
17	2,00	,77	أحياناً	2,17	,69	نادراً	2,05	**,042	البنات	اختلاف
18	1,68	,77	أحياناً	1,68	,70	أحياناً	,09	,927		اتفاق
19	1,97	,80	أحياناً	1,76	,83	أحياناً	2,36	**,020	الأبناء	اتفاق
20	1,87	,74	أحياناً	1,82	,71	أحياناً	,55	,583		اتفاق
21	1,92	,79	أحياناً	2,15	,86	نادراً	2,97	*,003	البنات	اختلاف
22	1,65	,64	أحياناً	1,55	,71	أحياناً	1,32	,187		اتفاق
23	2,30	,79	نادراً	1,88	,85	أحياناً	4,30	*,000	الأبناء	اختلاف
24	1,40	,59	دائماً	1,60	,74	أحياناً	2,48	**,014	البنات	اختلاف
25	2,42	,72	نادراً	2,20	,84	نادراً	2,50	**,013	الأبناء	اتفاق
26	1,82	,72	أحياناً	2,31	,76	نادراً	5,80	*,000	البنات	اختلاف
27	2,12	,65	أحياناً	1,62	,74	أحياناً	6,21	*,000	الأبناء	اتفاق
28	2,22	,66	نادراً	2,45	,66	نادراً	3,03	*,003	البنات	اتفاق

* دالة عند مستوى 0,01 ** دالة عند مستوى 0,05

من 1 إلى 1,44 يقع في مجال دائماً. ومن 1,45 إلى 2,14 درجة أحياناً. ومن 2,15 إلى 3 درجات نادراً.

على الرغم من أن البند الخامس اتفق عليه كل من البنت والولد فإن الابن يرى أنه يجب مساعدة والده، بينما ترى البنت أنها لا تحب ذلك كثيرا، (وقد سبق أن ذكرنا سبب ذلك عند تفسير نفس الإجابات لدى الآباء والأمهات)، فالبنت ترى أن واجب الخدم والعاملين والعاملات الأجنبيات أن يقوموا بهذا الدور، وخاصة إذا طلبت الأم مطالب خاصة بتنظيم المنزل وتنظيفه، وكلها جهود تبدو ثقيلة على البنت، ولم تتعود عليها، بينما الابن قد يطلب منه الأب جوانب قلما تحدث في المنزل يساعده فيها، فيتحمس الولد لذلك الدور الذي يؤهله له الأب لتسلُّم السلطة من بعده.

وفي محور المساواة: يتمثل في البنود (8 – 11 –12 – 17 – 18 – 19 – 21 – 23 – 24 – 25 – 26 – 27) اتفق الأبناء مع البنات في سبعة بنود (بدرجة أحياناً بالبنود 8 – 11 – 18 – 19 – 27، وبدرجة نادرا في بندين 12 – 25). فهم يرون أنهم نادراً ما يشعرون بوجود تفرقة في التعامل داخل الأسرة، كذلك يشعرون بالمساواة وهذا دليل على اتساق المجيبين مع أنفسهم، ويؤكد ذلك إجابات الآباء والأمهات أيضاً. مما يؤكد على تطابق وجهات الآباء مع الأبناء في إدراك أساليب التنشئة الاجتماعية. وقد علق أحد الأبناء «بأن والده يميز أخاه الأصغر عنه، حيث يشتري له ما يطلبه، مما يشعرني بالغيرة».

وقد اختلفت إجابات البنات عن البنين في البنود (17 – 21 – 23 – 26) فالبند (17) الذي ينص على «أشعر أني مميز/ مميزة في تعامل والديَّ معي»، «أجاب البنون» بأحياناً بينما أجابت البنات «نادراً» مما يدل على أن البنت أقل شعوراً بالتميز من قبل الوالدين، بينما الولد ينال قسطاً أوفر من التميز والتفوق على البنات، وهي عادة في ثقافتنا العربية. والبند (21) ينص على أن «أبي أكثر تشدداً من أمي» فنجد أن البنين يرون الأب متشدداً «أحياناً» بينما البنات أَجَبْن «بنادراً» وقد يكون ذلك راجعاً إلى الحساسية المفرطة من قبل الذكور في رغبتم بحصولهم على كل الحريات غير المحدودة، فإذا ما جاء من الوالد أمر أو نهي، صار ذلك تشدداً منه، بينما البنات وجدن هذا شيئاً طبيعياً، يحدث أحياناً. ويرى أحد الأبناء «أن والده كثير التشدد والتسلط في أمور حياته صغيرة كانت أو كبيرة». والبند (23) ينص على أن «تتمتع الأخت الكبرى بسلطة على باقي الإخوة» أجاب البنون «بنادراً»، في حين كانت استجابة البنات للبند «يتمتع الأخ الأكبر بسلطة على باقي الإخوة أن أجبن «أحياناً»، مما يؤكد على التنشئة الاجتماعية التي ترسخ السلطة للذكر، وأهمية دوره في الأسرة. وفي تعليق لإحدى البنات قالت: «إن هذا حق من حقوق الأخ، سواء أكان

كبيراً أم صغيراً، ففي مجتمعنا يتمتع الولد بسلطة داخل الأسرة، ولكن يجب أن يحسن التعامل مع إخوته».

والبند (26) ينص على أن «أتلقى التعليمات والأوامر من الأب أكثر من الأم» أجاب البنون «بأحياناً»، بينما أجابت البنات «بنادراً» وهذا يرجع إلى أن الأوامر تتلقاها كثيراً من الأم داخل المنزل، وتنقل تعليمات الأب لهن.

أما محور حرية الرأي: يمثله البنود (10 – 13 – 14 – 15 – 16 – 20 – 22 – 28) فقد كانت إجابات البنين والبنات متطابقة ولا اختلاف بينها وكلها بالدرجة «أحياناً» عدا البندين (13 – 28) بالإجابة «نادراً». وقد نص البند (13) على أن «أناصر أخي/ أختي في رأيها ولو كانت على خطأ» فقد رأى الأبناء أن هذا يحدث نادراً، ولكن الآباء يرون ذلك «نادراً» بين البنات، بينما يرونه ممكنا «أحياناً» لدى البنين. والبند (28) «أشعر بأن جو أسرتي متشدد» إجابتهم جميعاً بالندرة، «نادراً» ما يحدث هذا وقد تطابقت إجابتهم مع ما يراه الآباء والأمهات لمناخ أسرهم التي يعيشون فيها. وفي قول لإحدى البنات: «يمكن أن تكون أسرتي متشددة في نظر كثير من الناس، ولكنني وإخوتي نرى أننا نتمسك بهدي الرسول الكريم، ونحن مقتنعون بأن جو أسرتنا جو إسلامي وديمقراطي».

ثالثاً: تحليل نتائج استجابات الآباء والأمهات على المحاور الثلاثة للاستبانة «الحقوق، والواجبات، وحرية الرأي». والجدول (5) يوضح ذلك

جدول (5): الفروق في المتوسطات بين استجابات الآباء والأمهات على المحاور الثلاثة

المحور	النوع	متوسط	الانحراف المعياري	قيمة ت	الدلالة
الحقوق والواجبات	الأب	15,469	2,016	1,01	–
	الأم	15,707	1,910		
المساواة	الأب	26,107	3,385	9,55	,0001*
	الأم	23,146	3,080		
حرية الرأي	الأب	15,546	1,888	,53	–
	الأم	15,423	2,378		

* دالة عند مستوى 0,01

يتضح من جدول (5) الفروق بين إجابات كل من الآباء والأمهات على محاور الاستبانة لمقارنة وجهات نظر الآباء والأمهات فيما يتعلق بالمحاور الثلاثة، نلاحظ

أن هناك اتساقا بين الآباء والأمهات في المحورين «الحقوق والواجبات، وحرية الرأي». بينما تظهر فروق دالة إحصائياً لصالح الآباء في محور المساواة، حيث إن الآباء يرون أن المساواة بين البنات والبنين لا تتطابق مع رؤيتهم، وما يرونه من واجبات للابن، من حيث مكانته، وتميزه عن الابنة. وذلك كما أوضحنا تفصيلا في التعليق على الجدولين (3 و 4).

رابعاً: تحليل نتائج استجابات الأبناء والبنات على المحاور الثلاثة للاستبانة «الحقوق، والواجبات، وحرية الرأي»، والجدول (6) يوضح ذلك.

جدول (6): الفروق في المتوسطات بين استجابات الأبناء والبنات على المحاور الثلاثة

المحور	النوع	متوسط	الانحراف المعياري	قيمة «ت»	الدلالة
الحقوق والواجبات	الأبناء البنات	15,484 16,661	2,255 2,021	4,79	*,0001
المساواة	الأبناء البنات	23,661 23,084	3,005 3,140	1,85	0,066
حرية الرأي	الأبناء البنات	15,215 15,761	2,011 2,198	2,11	**0,037

* دالة عند مستوى 0,01 ** دالة عند مستوى 0,05

يتضح من الجدول (6) أن محور المساواة قد اتفق عليه البنات والبنون من حيث إدراكهم لأساليب التنشئة الاجتماعية، وقد وجدت فروق دالة إحصائيا بين البنات والبنين في محور الحقوق والواجبات؛ حيث كانت دالة إحصائياً لصالح البنات، وذلك كما اتضح في جدول (4) بالبنود (5 – 6 – 9)؛ حيث كانت البنت تشعر بالضجر من تكليف أمها لها بأعمال المنزل بينما البنون لا يرون تكليف الأب لهم شيئاً يشعرهم بالضيق، كما أن البنات لا يتدخلن في أمور أخيهم، بينما الأخ يوافق على ذلك. وكذلك في البند (9) «يحترم الآخرون دوري ولو كان صغيرا»، ترى البنت أن دورها قد يكون كبيرا في المنزل وقد تتحمل مع الأم بعض شؤون المنزل، وربما لا تجد تقديراً من أحد مما يجعل الإجابة دالة لصالح الإناث.

أما محور حرية الرأي: فكان دالاً إحصائياً لصالح البنات لنفس هذه الأسباب التي ذكرناها، من حيث إن هناك بنودا قد وَضَحَ فيها التباين، فالبنات يدركن أن البنين أكثر تعاضدا مع أخيهم في الرأي ولو كان على خطأ، بينما البنت لا تناصر

أختها ولو كانت على خطأ. وكذلك اقتناع البنات بالمناخ الأسري الذي تراه نادراً ما يتشدد، ولكن البنين خلاف ذلك. وهذا يرجع لاختلاف الأدوار وإدراكات الذكور لحرياتهم التي تفوق حرية أخواتهم في الأسرة.

خامساً: تحليل نتائج استجابات الآباء والبنات على المحاور الثلاثة للاستبانة «الحقوق، والواجبات، وحرية الرأي».

كشفت النتائج عن وجود فروق دالة إحصائياً بين الآباء والبنات حول محوري الحقوق والواجبات، ومحور المساواة، وقد ذكرنا من قبل أن الآباء يرون للبنت دوراً يختلف عن الولد، وأنهم يميزون الأولاد عن البنات، وتشعر البنت بذلك في المنزل، كما أوضح ذلك جدول (5). وقد اتفقت إجابات الآباء مع إجابات البنات في محور حرية الرأي، ولم توجد فروق دالة إحصائياً، هذا نظراً لقناعة البنات بذلك.

سادساً: تحليل نتائج استجابات الأمهات والأبناء على المحاور الثلاثة للاستبانة «الحقوق، والواجبات، وحرية الرأي».

دلت النتائج على عدم وجود فروق دالة إحصائياً، مما يدل على أن هناك اتفاقاً في وجهات النظر وتطابقاً بين أدوار الأبناء الذكور كما تراها الأمهات وكما يدركها الأبناء. وهذا يدل على أن أساليب التنشئة الاجتماعية واضحة المعالم، محددة من خلال مهام وطرائق الإعداد للحياة، مما لا يختلف عليه أحد في الأسرة وبخاصة فيما يتعلق بشئون الأبناء الذكور.

سابعاً: تحليل نتائج استجابات الآباء والأبناء على المحاور الثلاثة للاستبانة: «الحقوق، والواجبات، وحرية الرأي»، واتضح من النتائج عدم وجود فروق دالة إحصائيا في محوري الحقوق والواجبات، وحرية الرأي بين كل من الأب والابن، ولكن الفروق الواضحة في محور المساواة لصالح الآباء، ويرجع ذلك – كما سبق أن ذكرنا – إلى نظرة عدم المساواة بين الذكور والإناث، حيث يميل الأب إلى إبراز دور الابن كما هو واضح في البند (19)، والبند (23) وكذلك البند (25)، انظر جدول (3) وفيه يرى الآباء أن البنت تتمتع بسلطة على باقي الإخوة، ورؤيتهم لعدم تساوي البنت مع الولد.

ثامناً: تحليل نتائج استجابات الأمهات والبنات على المحاور الثلاثة للاستبانة: «الحقوق والواجبات، والمساواة، وحرية الرأي» أظهرت النتائج فروقاً دالة إحصائياً (0,01) في محور الحقوق والواجبات لصالح البنات، وذلك من خلال إدراكهن

لأساليب التفرقة، كما يتضح من البند (2) والبند (6) على التوالي: «مطالبة الأم للقيام بأعمال منزلية»، «تدخُّل الأخ في أمور أخته». انظر الجدول (3).

وفيما يتعلق بمتغيرات الدراسة

إجابات الأبناء الذكور وفق الترتيب الولادي:

لا توجد فروق دالة في محوري الحقوق والواجبات، وحرية الرأي، في حين توجد فروق دالة إحصائياً لصالح الابن الأوسط في محور المساواة*، وقد يرجع هذا لشعور الابن بموقعه بين الكبار والصغار مما قد يشعره بالحدود المتباينة في المساواة التي يجدها من الآباء والأمهات.

ومن حيث إجابات الأبناء الذكور وفق سنوات العمر:

لا توجد فروق دالة في محوري الحقوق والواجبات، والمساواة، بينما توجد فروق دالة إحصائيا لصالح الأبناء من سن 13 إلى 14 سنة في حرية الرأي* وقد يكون رأيهم لا يسمع، أو لم تتضح أمامهم الحدود الفاصلة بين حريتهم وحرية الآخرين.

ومن حيث إجابات البنات وفق الترتيب الولادي:

لا توجد فروق دالة في محور حرية الرأي، حيث تتفق جميع البنات مهما كان موقعهن وترتيبهن في الأسرة على الحريات الممنوحة لهن. في حين توجد فروق دالة إحصائياً لصالح البنت الصغرى، في محور الحقوق والواجبات، وهذا يوضح لنا عدم تحديد الأدوار وإدراك الصغيرات لواجباتهن وتمرينهن على الحياة العملية. وهناك فروق لصالح البنت الكبرى في محور المساواة مما يجعلها أكثر إدراكاً وشعوراً بما يحدث من تفرقة في التعامل داخل الأسرة.

من حيث إجابات البنات وفق سنوات العمر:

لم توجد فروق دالة إحصائيا في المحاور الثلاثة، مما يدل على أن سنوات العمر لدى البنات – في حدود عينة البحث – لم تظهر بينها فروق في الإجابة (وإدراكهن لأساليب التنشئة) فجميعهن متفقات في الإجابة دون فروق ظاهرة*.

من حيث إجابات الأبناء والبنات وفق الترتيب الولادي:

لا توجد فروق دالة إحصائياً في محور الحقوق والواجبات، ومحور حرية الرأي، بينما وجدت فروق دالة إحصائياً لصالح الابن أو الابنة الوسطى*، وهذا قد

(*) يمكن الحصول على هذا الجدول بالاتصال بالباحثة.

يرجع – كما سبق أن ذكرنا – إلى الحدود غير الفاصلة بين الأبناء والبنات خاصة الذين لديهم إخوة أكبر، وأصغر منهم مما يجعل ميزان المساواة لديهم حساساً وقد يكون غير دقيق.

من حيث إجابات الآباء والأمهات وفق السكن:

لا توجد فروق دالة في المحورين: المساواة، وحرية الرأي، بينما توجد فروق دالة إحصائياً لصالح سكان محافظة حولي، في محور الحقوق والواجبات، وهذا جانب يحتاج أن تفرد له دراسة متعمقة لتكشف عن أسباب ذلك*.

من حيث إجابات الآباء والأمهات وفق مستوى التعليم:

لا توجد فروق دالة في محور حرية الرأي، في حين توجد فروق دالة إحصائيا في محوري: الحقوق والواجبات لصالح الحاصلين على مؤهل فوق الجامعي من الآباء والأمهات. وفي محور المساواة هناك فروق دالة لصالح الحاصلين على تعليم جامعي من الآباء والأمهات، مما يدل على أن درجة التباين والأسلوب المتميز في التنشئة الاجتماعية قد ترجع لمستوى تعليم الآباء والأمهات.*

من حيث إجابات الآباء والأمهات وفق سنوات العمر:

توجد فروق دالة إحصائياً في محور المساواة لصالح الآباء والأمهات من أصحاب أعمار أكبر من 50 عاماً، بينما لا توجد فروق دالة إحصائياً في محوري الحقوق والواجبات، وحرية الرأي.*

الخلاصة

يمكن أن نخرج من هذا العرض بما يلي:

– إن حرية الرأي أمر متفق عليه؛ حيث لا توجد فروق جوهرية حول قضاياه، وأن الحرية للجميع، وأن مناخ المنزل ليس متشددا. وقد تحدد الحرية في إطار الأدوار المنوطة بكل من الذكر والأنثى، وقد رضي كل منهما بدوره.

– إن الآباء (أب وأم) والأبناء (ولد وبنت) قد اتسقت إجاباتهم، وتطابقت في كثير من البنود، مما يؤكد على أن الأبناء يدركون أساليب التربية بنفس التوجه والرؤية التي يفرضها عليهم الوالدان.

(*) هذه الجداول متاحة لدى الباحثة.

– تتطابق وجهات نظر الأب والأم وتتفق في أساليب التنشئة الاجتماعية خاصة فيما يتعلق بطرائق التربية وأساليب التوجيه للأبناء داخل الأسرة، وهذا أمر طيب من أجل تنشئة اجتماعية سليمة.

– هناك اتفاق عام على كثير من البنود، وإذا ظَهرت فروق فإنها تعود لمستوى الدرجة.

– البنات يجدن أن التكليف بالقيام بمساعدة الأم، أو القيام بأعمال المنزل أمر يشعرهن بالضيق، لما تعودن عليه من قيام الخدم بمثل هذه المهام.

– الأبناء الذكور أكثر تقبلا للقيام بمساعدة الأب في الأعمال المنزلية.

– منزلة البنت، ورأيها ليس من الضروري أن ينتصر داخل الأسرة، وبخاصة لو تعارض مع رأي الإخوة، ولا ينبغي لها أن تصر على رأيها وتتمسك به، بينما الأمر مختلف بالنسبة للابن.

– البنات يشعرن بأنهن أقل تميُّزاً من الإخوة داخل المنزل، وليس هذا وارداً لدى البنين.

– التنميط الجنسي، والأدوار الذكرية في المجتمع العربي واضحة بشكل محدد واضح.

– يبدو على الأسلوب العام في التنشئة الاجتماعية في الأسر الكويتية أنه يميل إلى الديمقراطية في جوانب كثيرة، ويبتعد في جوانب أخرى قليلا.

ويمكن أن نستخلص بعض الملامح الديمقراطية مثل: توزيع الأدوار على الأفراد بشكل محدد، مع مراعاة نوع العمل أثناء توزيع المهام المنزلية، وقيام الكبار برعاية الصغار، والاحترام أساس التعامل بين الأفراد، والمساواة في الاستجابة لمتطلبات الأبناء، وتشجيع حرية الرأي وقبول الرأي الآخر، بالإضافة إلى احترام جميع الناس دون تمييز.

أما الأسلوب المخالف للديمقراطية فيتضح في تشدُّد الأسرة في التعامل من حيث تعزيز القوى الذكرية في الأسرة، وعدم توافق الأب والأم في بعض أساليب التنشئة الاجتماعية، واعتبار الأب مصدر السلطة، وإعداد البنات وتنشئتهن للقيام بأدوار محددة؛ مثل هذه الأساليب تؤثر على نتاج الأسر من الأبناء الذين يخرجون للمجتمع متشربين القيم التسلطية، ويتصفون بالجمود والاتكالية.

التوصيات

في ضوء نتائج الدراسة نستطيع أن نقدم بعض التوصيات الإجرائية غير التقليدية وتتمثل فيما يلي:

1 – إعداد البرامج التربوية التطبيقية في صورة «لعب الأدوار» يقوم بها التلاميذ للعب دور الأب والأم، وذلك من خلال رعاية بعض الطيور والنباتات والحيوانات الأليفة، لإعدادهم لتحمل المسؤولية في المستقبل.

2 – إعداد الأنشطة الحوارية في مجالس الآباء والأمهات مع أبنائهم وذلك من خلال طرح القضايا الاجتماعية والديمقراطية، وتعرُّف وجهة نظر الأبناء، والعمل على تقريب الفجوة بين الأجيال.

3 – إنشاء «مراكز الأسرة» لتقديم الأنشطة التربوية مثل مسرحيات يشترك فيها الآباء مع الأبناء، للاطلاع على المستجدات الحديثة في أساليب التنشئة الاجتماعية.

4 – التفكير في عمل حقيبة تربوية اجتماعية متنقلة، تتمثل في سيارة مجهزة بالكتب والأفلام ومعظم متطلبات الأسرة، وما يحتاجونه من استفسارات، تعرض أساليب حديثة ومداخل متطورة من نماذج المجتمعات الديمقراطية المعاصرة.

5 – أن يقوم الإعلام – خاصة التلفزيون – بدوره التربوي عن طريق تقديم «برامج نوعية» – للصغار والكبار – وفي أوقات تتناسب مع ظروف كل الفئات المستهدفة وأن تقدم بطريقة وبلغة تناسب وعي المشاهد وفهمه، على أن تكون المادة العلمية وطرق التقديم تحت الإشراف الكامل لأساتذة التربية.

المصادر:

المنجد في اللغة والأعلام (1973). بيروت: دار المشرق، ط 23.

الموسوعة العربية العالمية (1995). السعودية الرياض: مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، ج 9.

جابر عبدالحميد جابر وآخرون (1987). **دراسات نفسية في الشخصية العربية**. القاهرة: عالم الكتب.

جامعة الدول العربية (1983): **معجم مصطلحات التنمية الاجتماعية والعلوم المتصلة بها**. جامعة الدول العربية، الأمانة العامة، تونس: إدارة العمل الاجتماعي.

سامية الخشاب (1982). **النظرية الاجتماعية ودراسة الأسرة**. القاهرة: دار المعارف.

عبدالكريم اليافي (1964). **تمهيد في علم الاجتماع**. دمشق: مطبعة جامعة دمشق.

علي وطفة (1998). **علم الاجتماع التربوي وقضايا الحياة التربوية المعاصرة**. الكويت: مكتبة الفلاح.

علي وطفة (1999). مظاهر التسلط في الثقافة والتربية العربية المعاصرة. **مجلة العلوم الإنسانية**، الجزائر: جامعة منتوري، قسنطينة.

فاطمة نذر (2000). أساليب التنشئة الاجتماعية في الأسرة الكويتية. **حولية كلية التربية**، جامعة قطر.

كافية رمضان (1995). أنماط التنشئة الأسرية السائدة في المجتمع العربي. **حولية كلية التربية**، جامعة قطر.

محمد الهادي عفيفي (1975). **التربية والتغير الثقافي**. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ط 5.

محمد نعيمة (1993). **الاختلافات الوالدية في التنشئة الاجتماعية وعلاقتها ببعض السمات الشخصية لدى الأبناء**. رسالة دكتوراه (غير منشورة)، المعهد العالي لدراسات الطفولة، جامعة عين شمس.

منصور القاضي (د-ت). **معجم المصطلحات القانونية**. بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع.

ناصر ثابت (1993). **دراسات في علم الاجتماع التربوي**. الكويت: مكتبة الفلاح.

Democracy Microsoft Encarta (1998). *Encyclopedia:* microsoft corporation.

Easton, D., & Dennis, J. (1969). *Children in the political system: Origins of political legitimacy*. New York: McGraw Hill.

Hess, R. & Easton, D. (1960). The child's changing image of the president. *Public Opinion Quarterly*, 24: 632-644.

Jennings, M., & Niemi, R. (1974) *The political character of adolescence*. Princeton University. Press.

Weissberg, R. (1974). *Political learning: Political choice and democratic citizenship*. Englewood Cliff, N.J: Prentice.

مقدم في مايو 2000.

أجيز في إبريل 2001.



ملحق

أرجو قراءة البنود التالية ووضع علامة (√) أمام الاستجابة التي تعبر عن رأيكم.

م	العبارات	مدى الممارسة		
		دائماً	أحياناً	نادراً
1 –	أرى أن الأدوار المخصصة بكل فرد في الأسرة محددة بدقة.			
2 –	يشعر ابني بالضيق حين أطالبه بالقيام بعمل في المنزل.			
3 –	يشعر الأبناء بأنهم لا يحصلون على كل حقوقهم داخل المنزل.			
4 –	أرى أن من حق الأخ أن يتدخل في أمور أخيه.			
5 –	يحب ابني مساعدتي في الأعمال المنزلية.			
6 –	أرى أن الأخ من حقه أن يتدخل في أمور أخته.			
7 –	واجب على الأخ القيام بتلبية احتياجات أخته (صغيرة كانت أو كبيرة).			
8 –	يتعامل جميع أبنائي (ذكوراً وإناثاً) مع بعضهم دون تفرقة.			
9 –	يحترم جميع أفراد الأسرة دور الابن وإن كان صغيراً.			
10 –	ابني يحترم الآخرين حتى ولو اختلفوا معه في الرأي.			
11 –	أسلوبي يختلف عن أسلوب زوجتي في طريقة توجيه البنين والبنات.			
12 –	يشعر الابن أن هناك تفرقة في تعامل الوالدين بين الإخوان.			
13 –	ابني يناصر أخاه في رأيه ولو كان على خطأ.			
14 –	يرى ابني أنه على صواب.			
15 –	يصر ابني على رأيه إذا خالفته أخته الصغرى أو الكبرى في الرأي.			
16 –	يغضب ابني عندما تعارضه أخته في الرأي.			
17 –	يشعر ابني أنه مميز في تعامل الوالدين معه.			
18 –	تجاب جميع طلبات ابني في المنزل دون تفرقة بينه وبين أخواته البنات.			
19 –	يفضل ابني التعامل مع إخوته الذكور دون البنات داخل المنزل.			
20 –	يحترم ابني حريات الآخرين وإن تعارضت مع حريته.			
21 –	أنا أكثر تشدداً من زوجتي في معاملتي للأبناء.			
22 –	يحترم ابني جميع الناس دون تمييز بينهم.			
23 –	تتمتع البنت الكبرى في الأسرة بسلطة على باقي الإخوة.			
24 –	يجب على الأخت خدمة إخوانها الذكور داخل الأسرة.			
25 –	يشعر ابني أنه ليس متساوياً في حريته مع أخته داخل المنزل.			
26 –	يتلقى الأبناء التعليمات والأوامر مني أكثر من الأم.			
27 –	يتلقى الأبناء التعليمات والأوامر من الأم أكثر مني.			
28 –	يشعر الأبناء أن جو الأسرة متشدد.			

ممارسة تنظيم الأسرة ومحدداتها لدى النساء السعوديات: دراسة لبيانات المسح الديموغرافي لعام ١٩٩٩م

رشود محمد الخريف*

ملخص: نظراً لندرة الدراسات التي تناولت تنظيم الأسرة في المملكة، هدفت هذه الدراسة إلى تعرف مستويات استعمال وسائل تنظيم الأسرة، وخصائص النساء السعوديات المستعملات لهذه الوسائل، بالإضافة إلى العوامل المؤثرة في ممارسة التنظيم لدى النساء السعوديات، وذلك بالاعتماد على بيانات مسح ديموغرافي شامل، قامت مصلحة الإحصاءات العامة بإجرائه في عام 1999م. ووجد أن نسبة الاستعمال منخفضة نسبياً في المملكة؛ إذ لا تتجاوز 20%، ولكنها ترتفع إلى أكثر من ذلك بقليل في المناطق الحضرية. كما وُجد أن المرأة المتعلمة التي زوجها متعلم، ولديها عدد كبير نسبياً من الأطفال، وتنتمي إلى أسرة ذات مستوى معيشي مرتفع، هي أكثر ميلاً لاستعمال وسائل التنظيم. كما أن استعمال وسائل تنظيم الأسرة يرتفع في الحضر مقارنة بالريف، وفي المناطق الوسطى والغربية والشرقية، في حين ينخفض في المنطقتين الجنوبية والشمالية.

وباستخدام نموذج الانحدار اللوجستي لمعرفة محددات استعمال وسائل التنظيم، تبين أن ممارسة تنظيم الأسرة يتأثر بمستوى تعليم الزوج، وتعليم الزوجة، وعدد أبنائهما الأحياء والأموات، بالإضافة إلى السن عند الزواج، والإقامة في الحضر، والمستوى المعيشي للأسرة. كما تبين أن هناك اختلافاً بين الريف والحضر في محددات استعمال وسائل تنظيم الأسرة. فعدد محددات الممارسة في الريف قليلة وتكاد تنحصر في متغيرات التعليم، وبخاصة تعليم الزوج، بالإضافة إلى عدد الأطفال الأحياء وتفضيل الذكور. فلم يظهر في نموذج الريف تأثير معنوي لمستوى المعيشة أو السن عند الزواج على سبيل المثال.

---

* قسم الجغرافيا، كلية الآداب، جامعة الملك سعود، الرياض، المملكة العربية السعودية.

كما أن النتائج لم تظهر تأثيراً معنوياً لمشاركة المرأة في قوة العمل سواء في الريف أو الحضر. وبشكل عام، اتضح من خلال النتائج أن ممارسة التنظيم تهدف في الغالب إلى المباعدة بين المواليد، وليس للحد من عدد أفراد الأسرة.

المصطلحات الأساسية: تنظيم الأسرة، السلوك الإنجابي، الخصوبة، الانحدار اللوجستي، المملكة العربية السعودية، محددات الحمل، موانع الحمل.

أولاً – المقدمة والأهداف:

بناء على تعريف المؤتمر الإسلامي الذي عقد في الرباط في العام 1971م، فإن تنظيم الأسرة هو: «قيام الزوجين بالتراضي فيما بينهما، ودون إكراه، باستخدام وسيلة مشروعة ومأمونة لتأجيل الحمل أو تعجيله بما يناسب ظروفهما الصحية، والاجتماعية، والاقتصادية، وذلك في نطاق المسؤولية نحو أولادهما وأنفسهما» (المؤمني وآخرون، 1997م: 111؛ صالح، 1981م: 49). وفي هذا الخصوص، ترى هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية جواز تأجيل الحمل أو تأخيره لفترة ما لمصلحة يراها الزوجان، ولكنها – في الوقت نفسه – تؤكد على عدم جواز تحديد النسل (هيئة كبار العلماء، قرار رقم 42 في 13/4/1396هـ انظر: هيئة كبار العلماء، 1414هـ).

وتُعد وسائل تنظيم الأسرة من أهم المحددات المباشرة (أو الوسيطة) للخصوبة (فتحي أبو عيانة، 1985؛ Bongaarts, 1978; Davis & Blake, 1956). وعلى الرغم مما حظيت به هذه الوسائل من اهتمام كبير من قبل الباحثين والعاملين في التخطيط وإدارة التنمية في الوقت الحاضر، إلا أنها كانت وسيلة مهمة لحفظ التوازن داخل الأسرة حتى في مجتمعات ما قبل التحول الديموغرافي في أوروبا (demographic transition)، ولا زالت تؤدي الدور نفسه في الوقت الحاضر. فما القول الوارد في صحيح البخاري ومسلم عن جابر «كنا نعزل في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم والقرآن ينزل»، إلا دليلاً واضحاً على وجود أنواع تقليدية من وسائل تأجيل الحمل أو تنظيم الأسرة، تمارسها المجتمعات القديمة في فترات تسبق التحول الديموغرافي الذي شهدته أوروبا خلالِ القرن التاسع عشر الميلادي. ويشير العلواني (1994م: 87) إلى أن الأطباء المسلمين كتبوا في وقت مبكر عن بعض طرق منع الحمل، مثل أبي بكر الرازي وابن سينا. كما تطرق شهاب الدين بن عبدالوهاب النويري في كتابه «نهاية الأرب» إلى بعض طرق منع الحمل وكيفية استخدامها.

وخلال العقود القليلة الماضية ازداد دور وسائل تنظيم الأسرة أو تأجيل الحمل بدرجة كبيرة جداً لتعليق الآمال في بعض الدول على فعاليته في الحد من النمو السكاني، حتى في حالة العجز عن إحراز تقدم في دفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية. ولعل انخفاض الخصوبة الملحوظ في بنغلادش على الرغم من انخفاض مستوى التنمية الاقتصادية فيها، يشكل دليلاً على فعالية برامج تنظيم الأسرة والدور الذي يمكن أن تقوم به في حالة ضعف آليات التنمية (Caldwell *et al.*, 1999; Cleland *et al.*, 1994). وهذا ما جعل كارتي وآخرين (Carty *et al.*, 1993) يؤكدون أنه لا ضرورة لحدوث تغيُّر في معدلات التنمية الاقتصادية، أو التحضر، أو مشاركة المرأة في قوة العمل، أو التعليم، كشرط لنجاح برامج تنظيم الأسرة، إذا كان هناك قرار جاد، وحماسة والتزام سياسي مستمر يدعم هذه البرامج ويسعى إلى نجاحها. وفضلا عن ذلك يُؤكد الهراس وبنسعيد (1996م) أن تأثير ممارسة التنظيم أصبح يماثل تأثير ارتفاع سن الزواج، بل إن أي انخفاض لمعدل الخصوبة في دولة المغرب في المستقبل مرهون إلى حد كبير بانتشار وسائل تنظيم الأسرة. ومن جهة أخرى، تُشير بعض الدراسات إلى أنه في حالة ممارسة تنظيم الأسرة مع وجود تفضيل للذكور في المجتمع، فإنه قد يحدث عدم توازن في التركيب النوعي للسكان. وعلى أية حال كان – ولا يزال – موضوع تنظيم الأسرة وتأجيل الحمل مجالاً مفتوحاً للجدل حول الظروف التي يباح فيها، وحول آثاره الإيجابية والسلبية سواء الاقتصادية أو الاجتماعية أو الصحية، ولكنه يعد خارج نطاق اهتمام هذه الدراسة (انظر: عمران، 1988م، وفريد، 1993م، لمزيد من التفاصيل في هذا المجال).

وعلى أية حال، فإنه نظراً لأهمية وسائل تنظيم الأسرة كمحدد رئيس ومباشر للخصوبة في معظم البلدان، وأهميته كخيار لدى الأسر لتنظيم عملية إنجابها، وكذلك كأداة لدى صناع السياسات السكانية للتحكم في مستويات الخصوبة، وفي ضوء الدور الذي يُتوقع أن تقوم به هذه الوسائل في تنظيم الإنجاب في المستقبل، تتضح الحاجة إلى مزيد من الدراسات لمعرفة العوامل المؤثرة في الرغبة في تنظيم الخصوبة لدى الزوجين، ومن ثم استعمال هذه الوسائل، وبخاصة في المجتمعات العربية، التي لا تزال فيها الدراسات من هذا النوع محدودة جداً، وذلك لندرة البيانات وصعوبة الحصول عليها، ثم لحساسية الموضوع، واعتباره من خصوصيات الأسرة.

وفي ضوء ذلك تهدف هذه الدراسة إلى تعرُّف مستويات استعمال وسائل تأجيل الحمل وتنظيم الإنجاب في المملكة العربية السعودية، والعوامل أو المحددات المؤثرة في ممارسة تنظيم الأسرة لدى النساء السعوديات. وباختصار فإن هذه الدراسة تهدف إلى تعرُّف ما يلي:

1 – مستويات الاستعمال الحالي لوسائل تنظيم الأسرة في المملكة وعلى مستوى مناطقها الإدارية.

2 – الخصائص الديموغرافية والاجتماعية والاقتصادية للنساء المستعملات لهذه الوسائل.

3 – العوامل المؤثرة في ممارسة التنظيم لدى النساء السعوديات، أي محددات الاستعمال الحالي لوسائل التنظيم.

ثانياً – أدبيات الدراسة:

تتأثر الخصوبة حسبما يعتقد إيسترلين (Easterlin, 1975) بثلاثة عناصر: عنصر الخصوبة الطبيعية التي تحدد عدد المواليد الممكن إنجابهم (وتمثل جانب العرض من الأطفال)، وعنصر الخيار الشخصي الذي يحدد عدد الأطفال المرغوب في إنجابهم (ويمثل الطلب على الأطفال) وأخيراً عنصر تكلفة عملية تنظيم الأسرة، وتحدد إمكانية تحقيق العدد المرغوب فيه من الأطفال (زريق، 1987م). ولعل من أهم التغيرات التي تصاحب عملية التنمية في المجتمعات التقليدية ارتفاع تكلفة الأطفال المباشرة وغير المباشرة، مما يؤدي إلى انخفاض العدد الذي يرغب الزوجان في إنجابه، ومن ثم مراجعة القرارات الإنجابية في ضوء ما يمر به المجتمع من تنمية وتغير اجتماعي (المصاورة، 1997م).

ويشير إيسترلين (1985م) إلى أن ما يمكن إنجابه وتنشئته من الأطفال والطلب عليهم يحددان معاً دوافع تحديد النسل أو تنظيم الأسرة، فإذا كان الإنجاب الممكن أقل من الطلب، فقد تنتفي الرغبة في التحديد. وفي وضع كهذا فإن الزوجين قد يبحثان عن طرق لزيادة الخصوبة أو تبني الأطفال نتيجة زيادة الطلب على العرض. ويُلاحَظ في هذه الحالة أنه قد يكون لدى الأسرة معرفة بوسائل تنظيم الأسرة دون أن يكون لديها حافز لاستعمالها. أما في حالة «العرض المُفرِط» الذي يحدث عندما يزيد ما يمكن إنجابه من الأطفال على حجم الطلب عليهم، فإن الوالدين يواجهان عندئذ إمكانية إنجاب أطفال غير مرغوب فيهم، مما يدفعهما إلى تحديد نسلهما، أو

تنظيمه. ونتيجة لذلك يكون هناك طلب وشدة إقبال على وسائل تنظيم الأسرة. ولكن اللجوء الفعلي إلى هذه الوسائل يرتبط بالمقارنة بين تكلفة تنظيم الأسرة من جهة، ودوافع هذا التنظيم من جهة أخرى. فبالنسبة للتكاليف، هناك نوعان: التكاليف النفسية المتمثلة في الانزعاج المرتبط بفكرة ضبط الخصوبة أو ممارسة التنظيم، وتكاليف السوق التي تشمل الوقت والمال اللازمين للاطلاع على طرق التنظيم والتعرف على كيفية استعمالها. ولا شك أن اللجوء لضبط الخصوبة في بعض حالات «العرض المفْرِط» يعتمد على تكاليف ضبط الخصوبة، فكلما انخفضت التكاليف النفسية وتكاليف السوق، ازداد الاعتماد على ضبط الخصوبة، ومن ثم اقترب عدد الأطفال لدى الوالدين من العدد المرغوب أو المفضل لديهما. وعلى العكس من ذلك، فكلما ارتفعت التكاليف، أصبحت الظروف أقرب ما تكون للخصوبة الطبيعية، وبالتالي ازداد عدد الأطفال غير المرغوب فيهم.

بالإضافة إلى هذه الخلفية النظرية المختصرة، فإن هناك عدداً متنامياً من الدراسات الإمبيريقية حول تنظيم الأسرة، سنقتصر فيما يلي على بعض الدراسات ذات الصلة الوثيقة بمحددات استعمال وسائل تنظيم الأسرة في بعض الدول النامية، مع التركيز على الدراسات في الدول العربية على ندرتها، وقلة أعدادها.

ومن أوائل الدراسات في هذا المجال، دراسة جلال الدين (1982م) لوقف الإنجاب في الأردن والسودان التي اتضح من خلالها أن الاتجاهات والميول الخاصة بوقف الإنجاب أو الاستمرار فيه تتأثر بعدة متغيرات من بينها عدد الأطفال الأحياء من الذكور كأهم هذه المتغيرات. وقد توصل ڤلاسوف (Vlassoff, 1991) إلى نتائج مماثلة عند دراسته لإحدى مقاطعات الهند.

ويشير أمروهر، وماير (1986م) إلى أن نتائج تحليل الانحدار في دراسة علوش وآخرين (Alloush, *et al*., 1983) أكدت أن مستوى المعيشة مؤشر جيد جداً لاستخدام وسائل منع الحمل في الريف والحضر، إذ فاق في تأثيره مستوى التعليم، مما يدل على أهمية الجوانب الاقتصادية في فهم السلوك الإنجابي. كما وُجد في هذه الدراسة أن مستوى تعليم الزوج أقوى تأثيراً من مستوى تعليم المرأة.

وفي دراسة لتنظيم الأسرة لدى عينة من النساء المستفيدات من برامج تنظيم الأسرة في عدد من القرى في مصر، توصل جادالله وآخرون (Gadalla, *et al*., 1985) إلى أنه عندما يُضبط تأثير عدد الأطفال، فإن النساء اللواتي لديهنّ عدد كبير من الأبناء الذكور

هن أكثر ميلاً لاستعمال وسائل تنظيم الأسرة مقارنة بغيرهن. وفي هذا دلالة على وجود علاقة بين تفضيل الذكور واستعمال وسائل تنظيم الأسرة في الريف المصري.

وفي مصر كذلك، وجَدت فريال أحمد (1988م) أن هناك علاقة موجبة بين استخدام وسائل تنظيم الأسرة وعدد المواليد الأحياء. فكلما زاد عدد المواليد الأحياء أصبح الاحتمال أكبر في ممارسة تنظيم الأسرة. كذلك فكلما ارتفع تعليم الزوجين زاد احتمال استخدامهما لوسائل تنظيم الأسرة. ومن جهة أخرى كشفت الدراسة أنه كلما ارتفع السن عند الزواج انخفض احتمال استخدام هذه الوسائل، وذلك لأن مدة الحياة الإنجابية للإناث محدودة. ولم تؤيد نتائج هذه الدراسة وجود تأثير للهجرة أو العمل قبل الزواج على ممارسة التنظيم. ولكنها تشير إلى أنه كلما زاد سن المرأة زاد عدد مواليدها، ومن ثم أصبح الاحتمال أكبر لاستخدامها لوسائل التنظيم. بالإضافة إلى ذلك فإن نتائج الدراسة تؤيد وجود تأثير طردي للنشأة الحضرية وكذلك لعدد الأطفال المتوفين على استخدام وسائل تنظيم الأسرة. وأخيراً وُجد أن توفر خدمات تنظيم الأسرة ممثلة بالإقليم لها تأثير معنوي على استخدام وسائل تنظيم الأسرة.

وأوضح محمود (Mahmood, 1992) في دراسته لعينة من النساء المتزوجات اللواتي لا يرغبن في مزيد من الأبناء في باكستان، أن استعمال وسائل التنظيم من قبل المرأة الحضرية يتأثر طردياً بمستوى التعليم، ودخل الأسرة، والعيش في أسرة نووية، والتعرض لبرنامج تنظيم الأسرة أو الاتصال بأحد العاملين في هذا البرنامج. أما بالنسبة للمرأة الريفية فإن العيش في أسرة نووية أو التعرض لبرنامج تنظيم الأسرة أو الاتصال بأحد العاملين فيه، هي العوامل المؤثرة أو المشجعة لاستعمال وسائل التنظيم. ومن الجدير بالذكر أنه لم يجد تأثيراً لتعليم الزوج أو نوع المهنة التي يمارسها على الرغم من أن نماذجه الإحصائية اشتملت عليهما.

وفي الكويت، وجَد الرشود، وفريد (Al-Rashoud & Farid, 1994) أن خصوبة النساء اللاتي يستخدمن وسائل التنظيم أعلى من اللاتي لم يستخدمنها مطلقاً، ويعزو المؤلفان ذلك إلى عدة أسباب من أهمها: عدم استخدام وسائل تنظيم الأسرة بطريقة صحيحة، أو استخدام الموانع لمدة قصيرة.

كما وجَد القلاف وآخرون (AlGalaf, *et al.*, 1995) في دراستهم لعينة من النساء المترددات على المستشفيات والمستوصفات في الكويت، أن هناك فروقاً

معنوية بين النساء من ذوي الأصول البدوية من جهة، وبين النساء الأخريات من جهة أخرى، سواء فيما يتعلق بمعرفة وسائل تنظيم الأسرة أو استخدامها، ولكن هذه الفروق تنخفض أو تختفي عند ضبط تأثير التعليم والدخل. وكذلك تختفي هذه الفروق الاقتصادية والاجتماعية بين النساء غير البدويات، مما يعني أن احتمالية استعمال وسائل تنظيم الأسرة من قبل امرأة أمية ومن أسرة فقيرة لا تختلف عن امرأة جامعية وتنتمي لأسرة غنية. ويشيرون إلى أنه على الرغم من ارتفاع نسبة استعمال وسائل تنظيم الأسرة، فإن الخصوبة لا تزال مرتفعة، مما يدل على أن الاستخدام للمباعدة بين المواليد وليس لأغراض الحد من حجم الأسرة.

ووجد سليمان وآخرون (Sulaiman, *et al.*, 1995) أن عدد الأبناء وتعليم المرأة، بالإضافة إلى المنطقة الجغرافية، هي المتغيرات المؤثرة في استعمال وسائل تنظيم الأسرة. ولم تؤيد نتائجهم وجود تأثير لعمل المرأة على استعمال وسائل تنظيم الأسرة على الرغم من وجوده ضمن المتغيرات المستقلة.

وفي دراسة لمحددات استعمال وسائل تنظيم الأسرة في بنغلاديش، وجد خان وريسايد (Khan & Raeside, 1997) أن الاستعمال يتأثر عكسياً بعمر المرأة، ووفيات الأطفال، والديانة، والإقليم الجغرافي. في حين أن الاستعمال يتأثر طردياً بعدد الأطفال الأحياء، ومستوى تعليم المرأة، ومهنة الزوج، وتفضيل الأبناء الذكور، واستقلالية المرأة. ولم تؤيد النتائج وجود تأثير لعمل المرأة على الاستعمال في الحضر على الرغم من معنوية تأثيره في الريف.

قام جين، وجولكي (Jayne & Guilkey, 1998) بفحص الأهمية النسبية لكل من توفر وسائل تنظيم الأسرة، والحوافز المشجعة للحد من الخصوبة في تأثيرها على استخدام وسائل منع الحمل في كل من تونس، وكولومبيا، وزمبابوي، تلك البلدان التي بدأ التحول في مستويات الخصوبة فيها قبل الدول المجاورة لها. ووُجد أن عدد الأبناء المولودين أحياء، وبقاء الأطفال على قيد الحياة، هما المتغيران الأكثر تأثيراً على الرغبة في تحديد الخصوبة وذلك من بين المتغيرات العديدة التي اشتملت عليها الدراسة.

وقد وجَد شاه وآخرون (Shah, *et al.*, 1998) من خلال دراستهم لعينة من النساء في الكويت أن عدد الأطفال الأحياء هو المتغير الأهم المؤثر على رغبة المرأة الكويتية في التوقف عن الإنجاب أو في استخدام وسائل تنظيم الأسرة. وعلى الرغم من أن متوسط العدد المرغوب من الأطفال لدى المرأة الكويتية يصل إلى 5,3 من الأطفال، فإنها تبدأ في استعمال وسائل تنظيم الأسرة قبل إنجاب هذا العدد. فوجد

أن المرأة البدوية لا تبدأ في استعمال وسائل تنظيم الأسرة إلا بعد إنجاب 3,1 من الأطفال في المتوسط، بينما تبدأ المرأة غير البدوية في التنظيم بعد إنجاب 1,9 من الأطفال في المتوسط. وفي هذا دلالة على أن النساء يستخدمن الوسائل للمباعدة بين المواليد. ووجد – كذلك – أن تعليم المرأة لا يؤثر على العدد المرغوب من الأطفال، ولا على الرغبة في وقف الإنجاب. لذلك فممارسة تنظيم الأسرة تتفاوت قليلاً حسب مستوى تعليم المرأة. ولكن من الواضح أن المرأة الأمية لا تميل إلى ممارسة التنظيم كالمرأة المتعلمة. ومن هنا يتضح أن المرأة يتغير اتجاهها نحو الإنجاب بدخولها التعليم ولو لبضع سنوات قليلة. أما تعليم الزوج فلا يؤثر تأثيراً معنوياً فقط، بل يُعد الأقوى تأثيراً على ممارسة التنظيم من تعليم الزوجة. كما أن الدراسة لم تجد أن مشاركة المرأة في قوة العمل تؤثر على ممارسة التنظيم أو تسهم في تفسير التباين في العدد المرغوب من الأطفال. وباختصار أظهرت نتائج تحليل الانحدار اللوجستي أن الاستخدام الحالي لوسائل تنظيم الأسرة يتأثر بتعليم الزوج وعدد الأطفال الأحياء، بالإضافة إلى كون المرأة بدوية أم حضرية.

ومن بين الدراسات الأخيرة، تشير دراسة السعاوي وأدامك (Alsaawi & Adamchak, 2000) لاستعمال وسائل تنظيم الأسرة في كازاخستان إلى أن الاستخدام الحالي يتأثر بمدى مناقشة مسألة تنظيم الأسرة بين الزوجين، في حين أنه لم يكن هناك تأثير معنوي للتعليم أو عمل المرأة حسب نتائج هذه الدراسة. وبالإضافة إلى ذلك وجد لوتالو وآخرون (Lutalo, *et al.*, 2000) من خلال دراستهم لاستعمال وسائل تنظيم الأسرة في إحدى المقاطعات الريفية في أوغندا، أن من سمات المرأة التي تمارس تنظيم الأسرة أنها في الفئة العمرية (20–39 سنة)، وأكثر تعليماً، ولديها عدد أكبر من الأطفال مقارنة بغيرها من النساء. كما يرتفع استعمال وسائل التنظيم بين النساء اللواتي يرغبن في عدد أقل من الأطفال، وكذلك الراغبات في المباعدة بين المواليد، وبين النساء اللواتي تعرضن في الماضي لولادة غير مرغوبة أو لعملية إجهاض. وأخيراً، تشير نتائج دراسة يونت وآخرين (Yount, *et al.*, 2000) إلى وجود تأثير ذي دلالة إحصائية لتفضيل الذكور على ممارسة تنظيم الأسرة في الريف المصري.

ثالثاً – فرضيات الدراسة:

في ضوء ما سبق يمكن صياغة الفرضيات التالية:

1 – يتأثر قرار استعمال وسائل تنظيم الأسرة بالسن عند الزواج.

2 – يتأثر قرار استعمال وسائل التنظيم بعدد الأطفال لدى المرأة.

3 – يتأثر الاستعمال بعدد وفيات الأطفال.

4 – يتأثر الاستعمال بمستوى تعليم المرأة.

5 – يتأثر الاستعمال بمستوى تعليم الزوج.

6 – تتأثر ممارسة التنظيم بنمط الأسرة التي تعيش فيها المرأة، أي إذا كانت ممتدة أو نووية.

7 – يتأثر قرار الاستعمال بمشاركة المرأة في قوة العمل.

8 – يتأثر استعمال وسائل التنظيم بنمط الإقامة في الحضر.

9 – يتأثر استعمال وسائل التنظيم بمستوى معيشة الأسرة.

10 – يتأثر استعمال وسائل التنظيم بالمنطقة الجغرافية التي تعيش فيها الأسرة.

رابعاً – البيانات وأساليب التحليل:

أ – بيانات الدراسة:

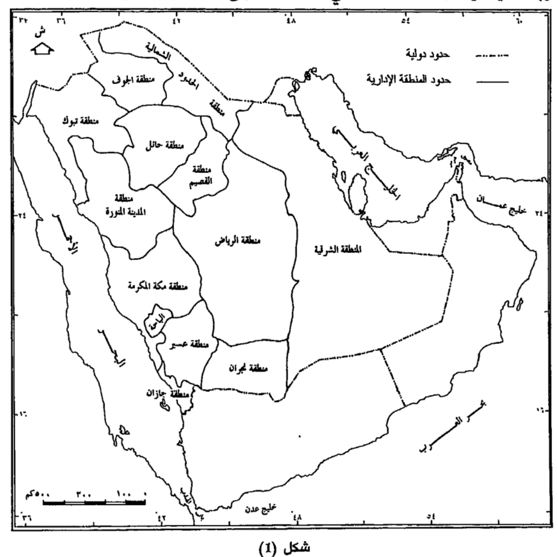
تعتمد هذه الدراسة على عينة من بيانات المسح الديموغرافي الذي قامت به مصلحة الإحصاءات العامة على مستوى المملكة في العام 1419هـ (1999م). وقد شمل المسح جميع المناطق الإدارية (الشكل 1). وجمعت البيانات عن جميع أفراد الأسر، بخصائصهم الديموغرافية، والاقتصادية، والاجتماعية، وكذلك عن المواليد والوفيات خلال السنة السابقة للمسح، بالإضافة إلى بعض البيانات المتعلقة بالسلوك الإنجابي واستعمال وسائل تنظيم الأسرة.

وتشير مصلحة الإحصاءات العامة (1999م) إلى أن عملية اختيار عينة المسح الديموغرافي الشامل أُجري على مرحلتين هما:

أولاً: اعتمدت عينة المسح على إطار تعداد السكان في العام 1413هـ، وذلك عن طريق اختيار عينة عشوائية من مناطق العد في المملكة، يصل عددها إلى 1188 منطقة عد. وبعد ذلك وُزعت مناطق العد (وحدة المعاينة الأولية) إلى أربع مناطق رئيسة، بحيث يمكن اعتبار كل مجموعة من هذه المجموعات الأربع ممثلة للمملكة. ومن بين هذه المجموعات الأربع، تقرر اختيار ثلاث مجموعات بطريقة عشوائية، ليصبح عدد المعاينة الأولية (مناطق العد) التي اشتمل عليها المسح الديموغرافي (750) منطقة عد.

ثانياً: في هذه المرحلة جرى اختيار الأسر (وحدة المعاينة النهائية). وقد كان ذلك بواقع 30 أسرة من كل منطقة عد، وذلك باستخدام أسلوب العينة العشوائية المنتظمة، وذلك بعد أن أعدت قائمة بالأسر السعودية وأخرى بالأسر غير السعودية في كل منطقة عد وقع اختيارها ضمن العينة.

ويصل عدد الأسر التي اشتمل عليها المسح الديموغرافي المذكور نحو 23000 أسرة. وقد اعتمدت هذه الدراسة على البيانات الخام لعينة عشوائية تمثل 50% من هذه الأسر. ولكن نظراً لأهداف الدراسة، فقد اقتصر التحليل على النساء السعوديات المتزوجات اللواتي لا يزلن في سن الإنجاب، أي لا تصل أعمارهن إلى 50 سنة. وبالتحديد، يصل عدد النساء في هذه الفئة إلى 5551 امرأة، ولكن هذه الأعداد



شكل (1)

التقسيم الإداري في المملكة العربية السعودية

تناقصت قليلاً عند إدخال متغير «تعليم الزوج» لتصبح 5388 امرأة سعودية. وتتصف العينة التي اعتمدت عليها هذه الدراسة بشموليتها الجغرافية لكافة المناطق الإدارية، بمدنها وقراها، ومناطقها النائية*.

ب – أساليب التحليل:

يعتمد تحليل البيانات على بعض الأساليب الإحصائية، وخاصة مربع كاي وطريقة تحليل الانحدار اللوجستي (Logistic Regression). والانحدار اللوجيستي – كما هو معروف – يُستخدم في الحالات التي يكون فيها المتغير التابع عبارة عن فئتين أو خيارين، لا بد من اتخاذ قرار بشأنهما.

وقد اشتملت استمارة المسح الديموغرافي على سؤال حول ما إذا كانت المرأة حبلى، أو لا تستخدم وسائل تنظيم الأسرة، أو أنها تستخدم هذه الوسائل في الوقت الحاضر. وبناء على بيانات هذا السؤال، فإن هذا المتغير الاسمي (nominal)، يمكن أن يحول إلى متغير صامت أو صوري (dummy variable)، ليأخذ قيمة تساوي (واحداً) عندما تكون المرأة مستعملة لوسائل تنظيم الأسرة، أو (صفراً) عندما لا تكون مستعملة لهذه الوسائل. ويعتبر تحليل الانحدار اللوجستي أكثر الأساليب الإحصائية ملاءمة للمشكلات التي يكون المتغير التابع فيها على هيئة خيارات متقطعة (discrete choices). لذلك فإن هذه الطريقة الإحصائية تلائم طبيعة المتغير التابع في هذه الدراسة، والمتمثل في ممارسة تنظيم الأسرة التي تأخذ قيمة تساوي (واحداً) عندما تكون المرأة تستعمل وسائل التنظيم، بينما تأخذ قيمة تساوي (صفراً) عندما لا تكون المرأة تستعمل هذه الوسائل، كما ذُكر آنفاً. وعلى أية حال، يأخذ نموذج الانحدار اللوجستي الصيغة التالية (انظر: الخريف، 1994م؛ Khraif, 1995; Wrigley, 1985):

$$P_{(c)} = \frac{\exp\,(\beta_o + \sum_{k}^{K} \beta_k X_{ik} + \sum_{j}^{J} \beta_j X_{ij}}{1 + (\beta_o + \sum_{k}^{K} \beta_k X_{ik} + \sum_{j}^{J} \beta_j X_{ij}} \qquad (1)$$

حيث إن: Pi(c) ترمز لاحتمالية استعمال وسائل التنظيم، و Xij, Xik تمثلان قيم المتغيرات المتمثلة لخصائص المرأة والخصائص الأسرية والجغرافية الأخرى على التوالي. ويعتمد هذا النموذج من الناحية النظرية على نظرية المنفعة

* يوجه الباحث الشكر الجزيل والتقدير العميق للمسئولين في مصلحة الإحصاءات العامة على إتاحة المجال باستخدام البيانات الخام لهذا المسح، والاستفادة منها بشكل مباشر لغرض هذه الدراسة.

العشوائية (random utility theory). وتتلخص فكرة المنفعة العشوائية في أن الأسر أو الأفراد يختارون البدائل التي يستطيعون من خلالها الحصول على القدر الأكبر من المنفعة، أي أنهم يعظمون (maximize) دالة المنفعة إلى الحد الأعلى الممكن. لذلك فإنه من المتوقع أن تستعمل المرأة وسائل التنظيم عندما تكون المنفعة عند الاستخدام أكبر مما هي عليه عندما لا تستعمل المرأة أية وسائل للتنظيم. وجدير بالذكر أنه يدخل في هذه المنفعة أمور نفسية وذاتية لا يمكن قياسها بسهولة. لذلك يُعَدّ التعامل مع المنفعة على أنها متغير عشوائي (random variable). وبناء عليه، يُتخذ قرار التنظيم عندما تكون العوائد أكبر من التكاليف بكافة أنواعها.

ويمكن إعادة صياغة نموذج الانحدار اللوجستي السابق للحصول على صيغة خطية، وذلك على النحو التالي:

$$1n\left[\frac{P_i}{1-P_i}\right] = \beta_o + \sum_{k}^{K} \beta_k X_{ik} + \sum_{j}^{J} \beta_j X_{ij} \qquad (2)$$

وبناء على العرض المختصر لبعض الدراسات السابقة، وفي ضوء ما يتوافر من بيانات، اشتملت الدراسة على المتغيرات المستقلة التالية: السن عند الزواج، ووفيات الأطفال، ومدة الزواج، وعدد المواليد للمرأة، ومستوى تعليمها، وتعليم زوجها، ومشاركتها في قوة العمل، والمستوى المعيشي للأسرة، ونمط الأسرة (نووية أو ممتدة)، ونمط الإقامة (في الريف أو الحضر)، ثم المنطقة الجغرافية التي تعيش فيها (الوسطى، أو الغربية، أو الشرقية، أو الجنوبية، أو الشمالية)، بالإضافة إلى متغير عمر المرأة الذي يقوم بدور المتغير الضابط في تحليل الانحدار اللوجستي. وسنحاول من خلال هذه المتغيرات المتنوعة تفسير سلوك النساء أو الأسر السعودية في استعمال وسائل تنظيم الأسرة.

وقد أدخلت أغلب المتغيرات في النموذج الإحصائي على هيئة متغيرات صامتة (أي صورية)، إما لأنها اسمية، بطبيعتها، كمشاركة المرأة في قوة العمل، أو لأن طبيعة علاقتها بالمتغير التابع تقتضي ذلك، مثل عدد الأطفال للمرأة. وللتخلص من إمكانية وجود ارتباط بين المتغيرات المستقلة، وما يمكن أن ينتج عنها من مشكلات إحصائية، فقد استخدم نموذج الانحدار اللوجستي المتدرج، وبالتالي أدخلت المتغيرات المستقلة بالخطوات (stepwise).

وتجدر الإشارة إلى أنه جرى الاعتماد في بناء متغير المستوى المعيشي للأسرة على الطريقة المقترحة في دراسة الخريف (1422هـ)، والتي تعتمد على العديد من الخصائص الأسرية والسكنية المتنوعة.

خامساً – تحليل النتائج والمناقشة:

تصل نسبة النساء السعوديات المستعملات لوسائل تنظيم الأسرة بمختلف أنواعها عند جمع البيانات إلى 19.5% من إجمالي النساء المتزوجات اللواتي لا تصل أعمارهن إلى 50 سنة في عام 1999م. وترتفع هذه النسبة قليلاً في الحضر إلى حوالي 23%، بينما تنخفض إلى حوالي 12% في المناطق الريفية. وتُعد هذه النسب منخفضة مقارنة بالدول الأخرى، بل هي أقل مما هو متوقع بالنسبة للمملكة العربية السعودية. فهناك كثير من الأسر لا تحبذ الإدلاء بمعلومات تتعلق بالحياة الخاصة للزوجين، إما استحياء أو لشعورها بأنها من الخصوصيات التي لا ينبغي أن يطلع عليها الآخرون. وفضلاً عن ذلك فإن الإجابة عن سؤال «ممارسة تنظيم الأسرة» قد تختلف حسب نوع المستجوَب، أي إذا كان المستجوَب الزوج أو الزوجة (Loenig, *et al.*, 1984). فربما تكون أكثر دقة إذا جمعت من الزوجة مقارنة بالحال عندما تجمع من الزوج. وبما أن بيانات المسح الديموغرافي جمعت عن طريق رب الأسرة في أغلب الأحيان، فإنه من المؤكد أن تكون نسبة الاستعمال المذكورة أقل مما هي عليه في الواقع، لأن بعض الأزواج لا يفضلون الحديث في هذا الموضوع، استحياء أو ظناً أن هذا الشأن من الأمور الخاصة بالزوجين. وبالإضافة إلى ذلك فربما يعود انخفاض النسبة إلى أنها لا تشمل استعمال الوسائل التقليدية، لأن الوسائل الحديثة هي أول ما يتبادر إلى الذهن عند السؤال عن تنظيم الأسرة.

وفي هذا الخصوص، تؤكد بعض الدراسات على وجود هذه السلوكيات في أغلب المجتمعات النامية، مثل دراسة هاشمي (Hashmi, 1996) عن المستخدم الصامت أو المستحيي في الباكستان، وتأثير ذلك على خفض نسبة الاستعمال في تلك الدولة. كما قد يعود ذلك إلى الطلب غير الملبّى؛ إذ يشير المصاورة (1997م) إلى أن الطلب غير الملبى يصل إلى 26% بين النساء المتزوجات في الأردن. وعلاوة على ذلك، فلعل ما يذكره العلواني (1994م) عن المجتمع السوري ينطبق على المجتمع السعودي، إذ يشير إلى أن استخدام وسائل تنظيم الأسرة في سوريا منخفض نسبياً، وذلك لعدة عوامل؛ من أهمها: العادات والتقاليد، والدين. وعلى الرغم مما سبق، فإن البيانات عن تنظيم الأسرة في المملكة تعطي مؤشراً جيداً ومفيداً لفهم ممارسة التنظيم بين النساء السعوديات.

أما بالنسبة لخصائص المستعملات لوسائل التنظيم، فتظهر النتائج الموضحة في الجدول (1) أن استعمال التنظيم من قبل المرأة السعودية يزداد لدى المتعلمة

مقارنة بالمرأة الأمية. فنسبة الاستعمال ثابتة تقريباً لدى النساء في المستويات التعليمية المختلفة، إذ يبدو أن الحصول على الشهادة الثانوية أو الجامعية لا يؤدي إلى زيادة في الاستعمال مقارنة بالنساء الحاصلات على الشهادة الابتدائية على سبيل المثال. ولكن على الرغم من هذا التشابه بين النساء المتعلمات، فإن من الملاحظ انخفاض الاستعمال لدى الأميات بدرجة كبيرة مقارنة بالنساء المتعلمات. ففي حين ترتفع نسب المستعملات إلى أكثر من 20% عند النساء في جميع المستويات التعليمية الأخرى، فإنها لا تتجاوز 11% عند النساء الأميات اللواتي يمثلن نسبة تصل إلى 37% من جميع النساء المتزوجات في عينة الدراسة.

ويستنتج مما سبق أن استعمال وسائل تنظيم الأسرة لا يتأثر بارتفاع المستوى التعليمي بقدر ما يتأثر بالتعليم أو عدمه.

وعلى العكس من ذلك، يتبين أن الاستعمال يزداد بدرجة كبيرة، كلما ارتفع مستوى تعليم الزوج. ففي حين تنخفض نسبة النساء المستعملات اللواتي أزواجهن أميون إلى حوالي 9%، فإنها ترتفع إلى 17% لدى النساء اللواتي أزواجهن حاصلون على الابتدائية، وإلى 28% للنساء اللواتي أزواجهن حاصلون على الثانوية العامة أو ما يعادلها، ثم ترتفع النسبة إلى حوالي 32% من بين النساء اللواتي أزواجهن حاصلون على الشهادات الجامعية فما فوق.

جدول (1)

ممارسة تنظيم الأسرة حسب المناطق الإدارية والخصائص الديموغرافية والاقتصادية والاجتماعية في المملكة العربية السعودية في العام 1419هـ (1999م)

المتغير	نسب استعمال وسائل تنظيم الأسرة (%)+		
	جميع النساء	الحضر	الريف
المنطقة الإدارية – مربع كاي	**261,53*****	**186,44*****	**64,89*****
1 – الرياض	28,8	30,3	13,6
2 – مكة المكرمة	23,2	24,6	19,3
3 – جازان	3,9	10,6	1,8
4 – الشرقية	29,0	30,2	14,8
5 – عسير	14,5	25,4	8,3
6 – القصيم	24,0	26,4	20,8

تابع/ جدول (1)

المتغير	نسب استعمال وسائل تنظيم الأسرة (%)+		
	جميع النساء	الحضر	الريف
7 – حائل	25,1	29,6	18,8
8 – المدينة المنورة	9,1	11,2	3,5
9 – الباحة	15,7	26,1	14,7
10 – الحدود الشمالية	7,2	7,6	4,9
11 – تبوك	10,7	12,6	2,1
12 – نجران	14,5	18,1	10,7
13 – الجوف	4,9	3,9	11,1
العمر عند الزواج الأول	**10,63****	**8,68***	**3,19**
أقل من 18 سنة	19,1	23,0	11,5
24–18	20,9	24,0	12,9
25 سنة فأكثر	14,9	17,2	7,6
العمر الحالي	**55,49*****	**43,73*****	**12,41***
أقل من 20 سنة	8,7	9,0	8,1
24–20	16,8	19,1	11,0
29–25	23,0	27,0	11,8
34–30	22,0	24,3	16,0
39–35	21,1	24,9	12,7
44–40	20,0	24,4	10,8
49–45	11,0	13,7	6,2
مدة الحياة الزوجية	**48,18*****	**33,61*****	**14,14***
أقل من 5 سنوات	13,1	15,5	6,8
9–5	23,1	25,6	14,9
14–10	23,0	26,5	15,0
19–15	21,4	25,6	12,3
24–20	18,4	22,0	12,2
25 سنة فأكثر	15,9	19,7	8,3

تابع / جدول (1)

المتغير	نسب استعمال وسائل تنظيم الأسرة (%)+		
	جميع النساء	الحضر	الريف
تعليم الزوجة	***165,33	***70,39	***44,58
1 - أمية	10,7	13,4	8,2
2 - تقرأ وتكتب فقط	21,9	24,5	15,3
3 - الابتدائية	23,9	24,3	22,2
4 - المتوسطة	26,5	27,2	22,3
5 - الثانوية	26,9	29,1	13,6
6 - دبلوم دون الجامعة	25,4	27,6	14,6
7 - الجامعة فما فوق	25,3	25,4	20,0
تعليم الزوج	***203,18	***105,44	***46,63
1 - أمي	8,7	11,2	6,9
2 - يقرأ ويكتب فقط	12,3	15,9	7,3
3 - الابتدائية	17,0	18,5	13,0
4 - المتوسطة	20,9	22,6	14,6
5 - الثانوية أو ما يعادلها	28,0	30,2	19,6
6 - الجامعة فما فوق	31,5	32,6	25,0
نمط الأسرة (نووية أم ممتدة)	***29,21	***25,71	0,003
1 - أسرة ممتدة	15,5	17,7	11,7
2 - أسرة نووية	21,6	25,2	11,8
الحالة العملية	***13,45	*4,63	0,972
1 - تعمل	25,3	26,6	15,5
2 - لا تعمل	18,9	22,3	11,6
الهجرة:	*9,33	0,39	0,006
1 - مهاجرة	22,6	22,6	11,8
2 - غير مهاجرة	18,6	22,9	12,0
نمط الإقامة	***88,86	—	—
ريف	11,8	—	—
حضر	22,9	—	—

تابع/ جدول (1)

المتغير	نسب استعمال وسائل تنظيم الأسرة (%)+		
	جميع النساء	الحضر	الريف
عدد الأطفال الأحياء	**94,21*****	**72,73*****	**16,91*****
أقل من 3	15,5	18,1	8,4
3–4	26,7	29,8	17,5
5–7	22,4	26,9	12,9
8 فأكثر	12,8	14,9	9,4
وفيات الأطفال	**21,43*****	**15,08*****	**4,76**
لم يتوف أحد	20,4	23,7	12,4
طفل واحد	12,1	13,6	9,5
طفلان أو أكثر	13,4	19,4	5,1
المنطقة أو الإقليم الجغرافي	**172,54*****	**107,43*****	**17,77*****
الوسطى	27,9	29,8	17,4
الغربية	20,0	21,6	15,5
الشرقية	29,0	30,2	14,8
الجنوبية	12,6	20,1	8,8
الشمالية	11,6	11,6	11,6
مؤشر مستوى معيشة الأسرة	**116,03*****	**52,33*****	**8,79****
منخفض	12,8	16,9	10,2
متوسط	19,9	20,7	15,7
مرتفع	28,1	29,8	14,4

(*) دال إحصائياً عند مستوى 0,05.
(**) دال إحصائياً عند مستوى 0,01.
(***) دال إحصائياً عند مستوى 0,001.
+ حُسبت قيمة مربع كاي (X^2) لكل متغير مستقل مع المتغير التابع «استعمال وسائل التنظيم» بفئتيه: تستعمل أو لا تستعمل، ولكن لا تظهر هنا إلا نسبة المستعملات. ووُضعت قيم اختبار كاي أمام اسم كل متغير مستقل.

وتشير النتائج إلى أن ممارسة تنظيم الأسرة ترتفع لدى النساء اللواتي يعشن في أسر نووية، وتنخفض لدى النساء اللواتي ينتمين إلى أسر ممتدة. ولكن هذه العلاقة تختفي في المناطق الريفية؛ إذ لا تظهر اختلافات معنوية بين النساء اللواتي يعشن في أسر ممتدة وبين المنتميات إلى أسر نووية.

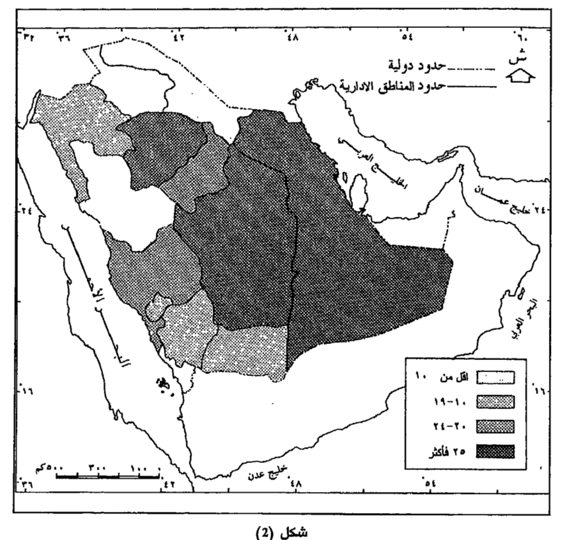
كما يتبين أن المرأة العاملة هي أكثر ميلاً لممارسة التنظيم من المرأة غير العاملة. ففي حين تصل نسبة النساء المستعملات من بين النساء العاملات إلى 25%، فإنها لا تتجاوز 19% من النساء غير العاملات. وعلى الرغم من أن هذا الفرق بين المجموعتين يُعد ذا دلالة إحصائية إلا أنه ليس كبيراً جداً، كما كان متوقعاً.

ويتبين من البيانات أن الاستعمال ينخفض في الفئتين الأوليين من سن الإنجاب وكذلك في الفئة الأخيرة، أي قبل سن اليأس، بينما تتشابه نسب المستعملات في معظم فئات فترة الإنجاب الأخرى. فيلاحظ انخفاض استعمال وسائل تنظيم الأسرة لدى النساء اللواتي لم يبلغن سن العشرين، وكذلك لدى النساء في بداية العشرين من العمر، ثم يرتفع قليلاً لدى النساء في الفئات العمرية التي تتراوح بين 25–44 سنة. ولكن النسبة تنخفض بشكل ملحوظ في الفئة العمرية الأخيرة، أي الفئة 45–49 سنة. وهذه النتائج في مجملها متوقعة، باستثناء التشابه الكبير في نسب المستعملات في الفئات العمرية الوسطى. ويستنتج من هذه النتائج أن استعمال وسائل تنظيم الأسرة لدى النساء السعوديات يهدف – في الغالب – إلى تأجيل الحمل للمباعدة بين المواليد، وليس للحد من الإنجاب أو خفضه. ويؤيد ذلك نسب النساء المستعملات حسب مدة الزواج التي تنخفض لدى النساء المتزوجات حديثاً، ثم ترتفع لدى بقية النساء مع تفاوت بسيط حسب مدد الزواج المختلفة، ثم تعود إلى الانخفاض لدى النساء اللواتي تزيد مدة حياتهن الزوجية على 25 سنة. وبشكل عام، يُلاحظ أن ممارسة التنظيم تقل في السنين الأولى من الزواج بشكل ملحوظ.

كما يتبين أن اختيار التنظيم يرتفع مع ارتفاع مستوى المعيشة. ففي حين لا تتجاوز نسب المستعملات في الأسر ذات المستوى المعيشي المنخفض 13%، فإنها ترتفع إلى حوالي 20% لدى المستوى المعيشي المتوسط، وإلى 28% لدى النساء اللواتي يعشن في اسر مستواها المعيشي مرتفع. وتُعد هذه الفروق في ممارسة التنظيم حسب مستوى المعيشة ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0,05 أو أقل. ولعل هذه النتيجة تؤيد بعض الدراسات التي تشير إلى أهمية الجوانب الاقتصادية وتأثيرها على ممارسة تنظيم الأسرة.

وتظهر النتائج أن هناك تبايناً مكانياً واضحاً ومعنوياً في استعمال وسائل تنظيم الأسرة (الجدول 1، الشكل 2). ففي حين ترتفع نسبة المستعملات إلى 29%

من النساء في المنطقة الشرقية، وإلى 29% في منطقة الرياض، ثم إلى 25% في حائل، فإنها تنخفض بشكل ملحوظ في بعض المناطق مثل جازان، والجوف، والحدود الشمالية. وربما يعود هذا التباين إلى التفاوت في الرغبات الإنجابية ومدى تفضيل الأسرة الكبيرة من منطقة إلى أخرى. ويُلاحَظ التباين بين المناطق على مستوى الحضر والريف على حد سواء. ومن اللافت للنظر الارتفاع النسبي في الاستعمال في كل من حائل والقصيم سواء في الريف أو الحضر. فتأتي القصيم في المرتبة الأولى في الاستخدام على مستوى الريف في المناطق الإدارية.



شكل (2)

نسبة استعمال وسائل تنظيم الأسرة لدى النساء السعوديات في المناطق الإدارية في عام 1999م

المصدر: بيانات المسح الديموغرافي، 1999م.

كما أن استعمال وسائل تنظيم الأسرة يرتفع لدى النساء في المناطق الحضرية أكثر منه في المناطق الريفية. فنسبة النساء المستعملات في الريف لا تتجاوز 12%، بينما ترتفع هذه النسبة في المناطق الحضرية إلى حوالي 23% من النساء في العينة. وهذا في الحقيقة أمر متوقع وينسجم مع نتائج دراسات الخصوبة، وما تشير إليه من دور كبير للقيم والتقاليد في المناطق الريفية الأمر الذي يُشجع على زيادة الإنجاب في الريف مقارنة بالحضر.

محددات استعمال وسائل تنظيم الأسرة:

لفهم محددات ممارسة تنظيم الأسرة لدى النساء السعوديات، فقد جرى تمهيد أربعة نماذج للانحدار اللوجستي وذلك من خلال إدخال المتغيرات المستقلة بالخطوات (stepwise)، كما ذُكر آنفاً. وخصص اثنان منهما لمحددات التنظيم لدى جميع النساء السعوديات، في حين اهتم النموذج الثالث بالنساء في الحضر، والنموذج الرابع بمحددات الممارسة في الريف. يتبين من خلال نتائج تحليل الانحدار اللوجيستي أن سلوك التنظيم يتأثر بالعديد من المتغيرات الديموغرافية والاقتصادية والاجتماعية (الجدول 2). فيتضح من خلال النموذج (1) أن مستوى تعليم الزوج يؤثر على احتمالية ممارسة التنظيم. فكلما ارتفع مستوى تعليم الزوج ارتفعت احتمالية استعمال وسائل تنظيم الأسرة. وبالمثال يؤثر تعليم المرأة على استعمال وسائل التنظيم بشكل عام. ولكن يبدو أن تعليم الزوج أقوى تأثيراً على قرار ممارسة التنظيم من تعليم الزوجة، وذلك على عكس الوضع في حالة الإنجاب. فقد وجد الخريف (1422هـ – 2001م) أن مستوى تعليم الزوجة أقوى تأثيراً على السلوك الإنجابي في المملكة. وعلى أية حال، فمعاملات الانحدار لمستويات تعليم الزوجة تدل على أن التأثير لا يزداد مع ارتفاع مستوى التعليم كما هو الحال بالنسبة لتأثير تعليم الزوج. فحصول المرأة على الشهادة الجامعية لا يؤدي إلى زيادة كبيرة في احتمالية استعمال وسائل تنظيم الأسرة. وبناء عليه، فإنه يبدو أن المرأة المتعلمة أكثر ميلاً لاستخدام وسائل تنظيم الأسرة مقارنة بالمرأة الأمية، وذلك بصرف النظر عن مستواها التعليمي. ويستنتج من هذه النتائج أن رغبة الزوج واتجاهه نحو التنظيم يؤثران على رغبة الزوجة، ومن ثم على سلوكها الإنجابي. وبناء عليه، فإن الحصول على تأييد الزوج يُعد عاملاً مساعداً لنجاح تنظيم الأسرة من خلال المباعدة بين المواليد، إذا كان ذلك هدفاً من أهداف السياسة السكانية.

وتظهر النتائج أن السن عند الزواج يؤثر عكسياً على احتمالية استعمال وسائل تنظيم الأسرة. وهذا ربما يعود إلى أن التأخر في الزواج لا يتيح مجالاً واسعاً لإنجاب

عدد كبير من الأبناء، مما لا يجعل هناك حاجة إلى ممارسة تنظيم الإنجاب. وفي هذا دلالة على أن مدة الحياة الزوجية تؤثر كذلك في استعمال وسائل التنظيم.

جدول (2)
بعض محددات ممارسة تنظيم الأسرة في المملكة: نتائج تحليل الانحدار اللوجستي

المتغيرات المستقلة	معاملات الانحدار			
	جميع النساء		الحضر	الريف
	نموذج (1)	نموذج (2)	نموذج (3)	نموذج (4)
الثابت (intercept)	2,319–***	1,872–***	1,511–***	3,324–***
عمر المرأة:				
أقل من 20 سنة	0,798–*	0,695=*	0,827–*	—
24–20	0,113–	0,001–	0,012	—
29–25	0,232	0,322	0,404	—
34–30	0,275	0,330	0,283	—
39–35	0.421*	0,455*	0,435	—
44–40	0,590**	0,455*	0,435	—
49–45	(الفئة المحذوفة)	(الفئة المحذوفة)	(الفئة المحذوفة)	—
العمر عند الزواج:	0,042–***	0,039–***	0,046–***	—
تعليم المرأة:				
1 – أمية	(الفئة المحذوفة)	(الفئة المحذوفة)	(الفئة المحذوفة)	(الفئة المحذوفة)
2 – تقرأ وتكتب فقط	0,546***	0,493***	0,119**1	0,466
3 – الابتدائية	0,503***	0,435***	0,260	0,912***
4 – المتوسطة	0,552***	0,473***	0,302	1,071***
5 – الثانوية	0,512**	0,417**	0,366	0,202
6 – دبلوم دون الجامعة	0,360	0,432*	0,418	0,422
7 – الجامعة فما فوق	0,198	0,101	0,017	0,468
تعليم الزوج:				
1 – أمي	(الفئة المحذوفة)	(الفئة المحذوفة)	(الفئة المحذوفة)	(الفئة المحذوفة)
2 – يقرأ ويكتب فقط	0,137	0,115	0,114	0,014
3 – الابتدائية	0,394**	0,410**	0,312	0,638*
4 – المتوسطة	0,525***	0,569***	0,514**	0,661*

تابع/ جدول رقم (2)

المتغيرات المستقلة	معاملات الانحدار			
	جميع النساء		الحضر	الريف
	نموذج (1)	نموذج (2)	نموذج (3)	نموذج (4)
(تابع) تعليم الزوج:				
5 – الثانوية أو دبلوم	***0,855	***0,891	***0,829	***1,059
6 – الجامعة فما فوق	***1,006	***1,039	***0,902	***1,565
عدد الأطفال الأحياء				
أقل من 3	(الفئة المحذوفة)	(الفئة المحذوفة)	(الفئة المحذوفة)	(الفئة المحذوفة)
4–3	***0,495	***0,522	***0,454	***1,181
7–5	*0,318	**0,374	*0,352	***1,073
8 أطفال فاكثر	0,138–	0,067–	0,217–	***0,998
وفيات الأطفال	**0,220–	*0,210–	*0,203–	—
نسبة الأبناء الذكور	—	—	—	*0,0001
نمط الأسرة (ممتدة)	*0,179–	*0,186–	**0,258–	—
نمط الإقامة (الحضر)	**0,286	—	—	—
مستوى المعيشة	**0,076	*0,059	*0,064	—
المنطقة الجغرافية:				
الوسطى	(الفئة المحذوفة)	(الفئة المحذوفة)	(الفئة المحذوفة)	(الفئة المحذوفة)
الغربية	—	*0,263–	**0,336–	0,053
الشرقية	—	0,113	0,159	0,307–
الجنوبية	—	***0,717–	*0,386–	***0,899–
الشمالية	—	***0,836–	***0,951–	0,353–
X^2	***424,29	***502,68	***336,09	***116,03
درجات الحرية (df)	25	28	28	19
-2 log likelihood	4899,14	4820,75	3710,58	1064,98
Nagelkerke R^2	0,121	0,142	0,130	0,133
عدد الحالات	5388	5388	3761	1627

(*) دال إحصائياً عند مستوى 0,05.
(**) دال إحصائياً عند مستوى 0,01.
(***) دال إحصائياً عند مستوى 0,001.

كما يتبين أن عدد الأطفال الأحياء لدى المرأة يؤثر على ممارسة التنظيم، فترتفع احتمالية ممارسة التنظيم بدرجة معنوية لدى المرأة التي لديها ما بين ثلاثة وسبعة أطفال مقارنة بالمرأة التي لا يصل عدد أطفالها إلى ثلاثة أطفال (الفئة المحذوفة أو فئة القاعدة). ولكن استعمال وسائل تنظيم الأسرة لا يختلف عند هذه الفئة عن النساء اللواتي أنجبن ثمانية أطفال أو أكثر، وذلك يعود لكون أغلبهن على وشك إكمال فترة الإنجاب أو انقطاع الإنجاب، ولم يعدن قادرات على الإنجاب فيزيولوجياً.

بالإضافة إلى ذلك تؤثر وفيات الأطفال الرضع عكسياً في استعمال وسائل تنظيم الأسرة؛ إذ إن معامل الانحدار يُعد ذا دلالة إحصائية عند مستوى 0,05. وهذا أمر متوقع، فاحتمالية استعمال وسائل تنظيم الأسرة تنخفض مع فقدان المرأة لبعض أطفالها.

ويتبين ايضاً أن احتمالية ممارسة التنظيم تتناسب طردياً مع مستوى المعيشة، فكلما ارتفع المستوى المعيشي، ارتفعت احتمالية استعمال وسائل تنظيم الأسرة. فيتضح من خلال هذه النتيجة أن الممارسة تزداد لدى النساء اللواتي يعشن في أسر ذات مستوى معيشي مرتفع، والعكس صحيح. وهذا يُفسِّر التفاوت في القيم المتعلقة بالإنجاب وحجم الأسرة المرغوب فيه، ومن ثم الرغبة في ممارسة التنظيم.

ومن جهة أخرى، تنخفض احتمالية ممارسة التنظيم لدى النساء اللواتي يعشن ضمن أسرة ممتدة مقارنة بالنساء اللواتي ينتمين إلى أسر نووية، مما يؤيد الفرضية السادسة. وعلى الرغم من اعتقاد البعض أن هذا يعود إلى القيم التي تشجع الإنجاب لدى الأسر الممتدة، فإن الواقع في المملكة قد يختلف عن ذلك بعض الشيء. لقد تقلص عدد الأسر الممتدة بمفهومها التقليدي المعروف بدرجة كبيرة خلال العقود القليلة الماضية. وبناء عليه، فالعيش ضمن الأسر الممتدة يحدث – في الغالب – لشاب تزوج حديثاً ويعيش مع والديه لفترة قصيرة، أو عندما يعيش أحد الأبوين مع أحد أبنائهما. وفي كلتا الحالتين يكون عدد الأبناء قليلاً، ومن ثم لا حاجة لممارسة التنظيم تحت هذه الظروف. ولكن لا يقصد بذلك إلغاء تأثير الأسرة الممتدة التقليدية على ممارسة التنظيم؛ إذ إن الرغبة في الإنجاب كبيرة لدى هذا النمط من الأسر، ومن ثم فإن ازدياد احتمالية الممارسة يكون محدوداً.

وتُظهر النتائج أن المتغيرات الجغرافية تؤثر في احتمالية استعمال وسائل تنظيم الأسرة. فيؤثر نمط الإقامة في الحضر طردياً على استعمال وسائل التنظيم،

مما يعني أن احتمالية استعمال وسائل التنظيم ترتفع في المناطق الحضرية أكثر منها في المناطق الريفية، وبعبارة أخرى تزداد احتمالية ممارسة التنظيم إذا كانت المرأة تقطن في المدن مقارنة بالإقامة في الريف، مما يؤيد الفرضية الثامنة. ولكن نظراً لارتباط التحضر بالمناطق الجغرافية، فإن إدخال المتغيرات الصامتة الممثلة للمناطق الجغرافية يؤدي إلى تلاشي تأثير متغير «نمط الإقامة في الحضر» (انظر نموذج 2). وهذا يدل على أن تأثير متغيرات المناطق الجغرافية يعكس التفاوت في مستويات التحضر، وربما التفاوت في مدى توافر وسائل تنظيم الأسرة، بالإضافة إلى تأثير بعض المتغيرات المكانية التي لم يشتمل عليها النموذج الإحصائي. وعلى أية حال، تدل معاملات الانحدار على أن احتمالية استعمال وسائل تنظيم الأسرة تتفاوت من منطقة إلى أخرى. فترتفع الاحتمالية بدرجة أكبر في المنطقة الشرقية مقارنة بالمنطقة الوسطى (الفئة المحذوفة أو المرجعية)، في حين تنخفض في بقية المناطق بشكل ملحوظ، مع اختلاف واضح في درجة الانخفاض بين المنطقة الغربية من جهة، والمنطقتين الجنوبية والشمالية من جهة أخرى.

وتجدر الإشارة إلى أن النتائج لم تظهر تأثيراً معنوياً لمشاركة المرأة في قوة العمل، فعلى الرغم من وجود هذا المتغير ضمن المتغيرات المستقلة فإنه لم يدخل ضمن النماذج المذكورة آنفاً، وذلك لضعف تأثيره على المتغير التابع، خاصة عند أخذ تأثير المتغيرات المستقلة الأخرى في الاعتبار. ولعل هذه النتيجة تتفق مع نتائج بعض الدراسات الأخرى في هذا الخصوص، (مثل Khan & Raeside, 1997; Shah, *et al.*, 1998).

أما بالنسبة للقدرة التفسيرية للنموذج اللوجستي، فتُعد منخفضة. ويعود ذلك إلى احتمالية وجود عدد من النساء اللواتي يمارسن التنظيم ضمن مجموعة النساء غير المستعملات، وذلك للأسباب التي سبقت الإشارة إليها آنفاً. وعلاوة على ذلك، فإن من المعتاد الحصول على قدرة تفسيرية منخفضة نسبياً للنماذج الإحصائية التي تعتمد على بيانات فردية، وبخاصة عندما تكون العينة كبيرة نسبياً (Khraif, 1995).

محددات استعمال وسائل تنظيم الأسرة في الريف والحضر:

على الرغم من التشابه الكبير بين نموذج الانحدار اللوجستي السابق رقم (2) ونموذج الانحدار الخاص بالحضر (نموذج 3)، فإن نموذج ممارسة تنظيم الأسرة في الريف (رقم 4) يختلف من حيث المتغيرات المؤثرة في ممارسة التنظيم

(الجدول رقم 2). فقد تبين أن «تفضيل الذكور» يؤثر تأثيراً طردياً ومعنوياً على قرار ممارسة التنظيم، على الرغم من ضآلة تأثيره على المتغير التابع. فعندما ترتفع نسبة الأبناء الذكور، تزداد احتمالية ممارسة تنظيم الأسرة في الريف.

وتشير معاملات الانحدار الخاصة بالمنطقة الجغرافية إلى أن هناك تشابهاً بين المناطق، باستثناء الانخفاض المعنوي لاستعمال وسائل التنظيم لدى المرأة الريفية في المنطقة الجنوبية مقارنة بالنساء في المنطقة الوسطى (الفئة المحذوفة). بالإضافة إلى ذلك، فإنه على الرغم من تأثير تعليم المرأة فمن الواضح أن تاثير تعليم الزوج على قرارات ممارسة تنظيم الأسرة أقوى من تعليم المرأة. ويتضح – كذلك – أن الاستعمال يزداد مع تزايد عدد الأطفال الأحياء لدى المرأة.

ومن جهة أخرى، فإن النتائج لا تؤيد وجود تأثير للمستوى المعيشي للأسرة، والعمر عند الزواج، ونمط الأسرة الممتدة، ووفيات الأطفال على ممارسة تنظيم الأسرة لدى المرأة السعودية في الريف.

وباختصار، فإن المتغيرات المفسرة لقرارات الممارسة في الريف تكاد تنحصر في التعليم وعدد الأبناء الأحياء بالإضافة إلى تفضيل الذكور. ويستنتج من ذلك أن هناك تجانساً كبيراً بين النساء الريفيات في المناطق الإدارية فيما يتعلق بمستويات المعيشة وأنماط الأسرة. وهذا ما تعكسه معاملات الانحدار للمتغيرات الصامتة الممثلة للمناطق الجغرافية الرئيسة.

سادساً – الخاتمة:

نظراً لندرة الدراسات التي تناولت تنظيم الأسرة في المملكة، هدفت هذه الدراسة إلى تعرُّف مستويات استعمال وسائل تنظيم الأسرة، وخصائص النساء السعوديات المستعملات لهذه الوسائل، بالإضافة إلى العوامل المؤثرة في ممارسة التنظيم لدى النساء السعوديات، وذلك بالاعتماد على بيانات مسح ديموغرافي شامل قامت مصلحة الإحصاءات العامة بإجرائه في عام 1999م. ووجد أن نسبة الاستعمال منخفضة نسبياً في المملكة؛ إذ لا تتجاوز 20%، ولكنها ترتفع إلى أكثر من ذلك بقليل في المناطق الحضرية. وربما تكون هذه النسبة أقل مما هي عليه في الواقع نظراً لحساسية الموضوع ومن ثم عدم رغبة بعض الأسر بالإدلاء بمعلومات عن استعمال التنظيم، إما استحياء أو لكون الموضوع يُعد من خصوصيات الأسرة. كما وُجد أن المرأة المتعلمة التي زوجها متعلم، ولديها عدد كبير نسبياً من الأطفال،

وتنتمي إلى أسرة ذات مستوى معيشي مرتفع، هي أكثر ميلاً لاستعمال وسائل التنظيم. كما أن استعمال وسائل تنظيم الأسرة يرتفع في الحضر مقارنة بالريف، وفي المناطق الوسطى والغربية والشرقية، في حين ينخفض في المنطقتين الجنوبية والشمالية.

وباستخدام نموذج الانحدار اللوجستي، تبين أن ممارسة تنظيم الأسرة يتأثر بتعليم الزوج، والزوجة، وعدد أبنائهما الأحياء والأموات، بالإضافة إلى السن عند الزواج، والإقامة في الحضر، والمستوى المعيشي للأسرة. كما تبين أن هناك اختلافاً بين الريف والحضر في محددات استعمال وسائل تنظيم الأسرة، فمحددات الممارسة في الريف قليلة وتكاد تنحصر في متغيرات التعليم، وبخاصة تعليم الزوج، بالإضافة إلى عدد الأطفال الأحياء وتفضيل الذكور. فلم يظهر تأثير معنوي لمستوى المعيشة أو السن عند الزواج على سبيل المثال.

وعلى الرغم من أهمية مشاركة المرأة في قوة العمل كمتغير يمثل دور المرأة ومكانتها في المجتمع، فإن نتائج نموذج الانحدار اللوجستي لم تؤيد وجود تأثير له على استعمال وسائل تنظيم الأسرة، وذلك عند ضبط تأثير المتغيرات المستقلة الأخرى. كما أنه من الواضح أن تأثير تعليم الزوج أقوى من تأثير تعليم الزوجة، مما يدل على أن قرارات التنظيم تتأثر باقتناع الزوج بالدرجة الأولى. وفي هذا الخصوص، يشير غافيداسامي وملهترا (Govidasamy & Malhotra, 1996) بناء على دراستهما عن مكانة المرأة وتنظيم الأسرة في مصر، إلى أن العلاقة بين عمل المرأة ومكانتها في المجتمع وتنظيم الأسرة علاقة معقدة، ليس من السهولة إبرازها وتحديد أبعادها.

وبشكل عام، اتضح من خلال النتائج أن ممارسة التنظيم في المملكة تهدف في الغالب إلى المباعدة بين المواليد، وليس للحد من عدد أفراد الأسرة. وقد لوحظ هذا الوضع في بعض دول الخليج العربية كذلك.

وعلى الرغم من عدم وجود برامج لتنظيم الأسرة مدعومة من قبل الحكومة، فإنه يسهل الحصول على وسائل تنظيم الأسرة في المملكة سواء بوصفات طبية أو بدونها. وفي هذه الحالة، يمكن أن ترتفع درجة الانتشار والاستعمال إذا تغيرت الرغبات الإنجابية أو جرت مناقشة حجم الأسرة المرغوب. فالاستخدام الحالي يبدو أنه للمباعدة بين المواليد بالدرجة الأولى. ولكن في حالة تغير رغبات الإنجاب فإن

التنظيم يمكن أن يؤدي دوراً أكثر أهمية في التأثير على السلوك الإنجابي في المملكة، وذلك لتحقيق حجم الأسرة المرغوب.

ومن خلال هذه الدراسة تتضح الحاجة إلى مزيد من الدراسات التفصيلية والمتعمقة في مجال تنظيم الأسرة في المملكة؛ إذ لا بد من معرفة أنواع وسائل تنظيم الأسرة المستخدمة، وفترات استخدامها، بالإضافة إلى دوافع استعمال هذه الوسائل. كما ينبغي الاهتمام بالجوانب الجغرافية المتعلقة بهذا الموضوع سواء من حيث التباين المكاني، أو من حيث مدى توفر هذه الوسائل وسهولة الحصول عليها عند الحاجة لها. كما أن هناك حاجة إلى تفسير التباين الجغرافي في ممارسة تنظيم الأسرة للكشف عن أسباب ارتفاعها في بعض المناطق وانخفاضها في بعضها الآخر. ولا يمكن تحقيق ذلك إلا من خلال تمكين الباحثين من الاستفادة من البيانات التي تقوم كثير من المنظمات الإقليمية والمؤسسات الحكومية أو شبه الحكومية بجمعها أو تمويلها.

المصادر:

ج. أمروهر، وأ. ماير (1986م). حجم الأسرة المفضل ومنع الحمل في الجمهورية العربية السورية. **النشرة السكانية** (اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا)، 28: 73–98.

حسن عبدالقادر صالح (1981م). ضبط النسل: أبعاده وآثاره الديموغرافية والاقتصادية والاجتماعية. **رسائل جغرافية** (الجمعية الجغرافية الكويتية)، رقم 29.

رشود محمد الخريف (2001م). الخصوبة في المملكة العربية السعودية: مستوياتها وبعض محدداتها الديموغرافية والاقتصادية والاجتماعية والمكانية. **الدارة**، (في طريقه للنشر).

رشود محمد الخريف (1994م). صنع واتخاذ قرارات الهجرة داخل المدينة والعوامل المؤثرة فيها: دراسة للحراك السكني في مدينة الرياض. **رسائل جغرافية** (الجمعية الجغرافية الكويتية)، رقم 171.

ريتشارد ايسترلين (1985م). الخصوبة والتنمية. في اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا، **السكان والتنمية في الشرق الأوسط**. بغداد: الأمم المتحدة.

سمير فريد (1993م). تنظيم الأسرة والصحة والأسرة في العالم العربي. ورقة مقدمة إلى المؤتمر العربي للسكان، المنعقد في عمان، خلال الفترة من 4 إلى 8 أبريل.

عبدالرحيم عمران (1988م). **سكان العالم العربي حاضراً ومستقبلاً**. نيويورك: صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية.

عيسى المصاورة (1997م). الطلب المحتمل غير الملبى على موانع الحمل في الأردن: مفهومه ومستواه وأنواعه وتبايناته. **دراسات (العلوم الإنسانية والاجتماعية)**، 24(2): 311–324.

فتحي أبو عيانة (1985م). دراسات في علم السكان. بيروت: دار النهضة العربية.

فريال أحمد (1988م). تحليل اتجاهات الخصوبة في مصر حتى عام 1979م. السكان، بحوث ودراسات، 37: 16–49.

محمد المؤمني وآخرون (1997م). السكان والتربية والتنمية في الوطن العربي. إربد (الأردن): دار الكندي.

محمد معوض جلال الدين (1982م). اتجاهات وقف الإنجاب وتفضيل الأطفال في الأردن والسودان. النشرة السكانية (اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا)، 22: 73–91.

المختار الهراس وإدريس بنسعيد (1996م). الثقافة والخصوبة: دراسة في السلوك الإنجابي بالمغرب. بيروت: دار الطليعة.

مصطفى العلواني (1994م). الخصوبة ومحدداتها الوسيطة: فكر وتطبيق على القطر العربي السوري. دمشق: منشورات وزارة الثقافة.

مصلحة الإحصاءات العامة، المملكة العربية السعودية (1999م) الخصائص السكانية في المملكة العربية السعودية (من واقع نتائج البحث الديموغرافي 1999م). الرياض: مصلحة الإحصاءات العامة.

هدى زريق (1987م). نظرة حول تطور دراسات الخصوبة. النشرة السكانية (اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا)، 31: 63–76.

هيئة كبار العلماء 1414هـ (1993م). أبحاث هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية. الرياض: دار أولي النهى.

وزارة الصحة (1997م). مسح صحة الأسرة في المملكة: تقرير أوّلي. الرياض: وزارة الصحة.

Al-Gallaf, K. et al. (1995). Ethnic - differences in contraceptive use in Kuwait: A clinic - based study. *Social Science & Medicine*, 41 (7): 1023-1031.

Al-Mazrou, Y., et al. (1993). Differential in marital fertility. in Y. Al-Mazrou and S. Farid (Eds.), *Reproductive patterns and child survival in Saudi Arabia*. Riyadh: Ministry of Health.

Al-Rashoud, E., & S. Farid (1994). *Reproductive patterns and child survival in Kuwait*. kuwait: Ministry of Health.

Alsaawi, M. & Amachak, D. J. (2000). Women's status, fertility, and contraceptive use in Kazakhstan. *Genus*, LVI: 99-113.

Carty, W. P., Yinger, N. V., & Rosov, A. (1993). *Success in a challenging environment: Fertility decline in Bangladesh*. Washingtion, DC: Population Reference Bureau.

Cleland, J. et al. (1994). *The determinants of reproductive change in Bangladesh: Success in a challenging environment*. Washingtion DC: The World Bank.

Bongaarts, J. (1978) A framework for analyzing the proximate determinants of fertility. *Population and Development Review*, 41 (1): 105-132.

Caldwell, J. C. et al. (1999). The Bangladesh fertility decline: An interpretation. *Population and Development Review*, 25 (1): 67-87.

Clark, S. (2000). Son preference and sex composition of childern: Evidence from India, *Demography*, 37 (1): 95-108.

Davis, K., & Blake, J. (1956). Social structure and fertility: An analysis framework. *Economic Development and Cultural Change*, 4 (4): 221-235.

Easterlin, R. A. (1975). An economic framewrk for fertility analysis. *Studies in Family Planning*, 6 (3): 54-63.

Gadalla, S., et al. (1985). How the number of living sons influences contraceptive use in Menoufia Governorate, Egypt. *Studies in Family Planning*, 16 (3): 164-169.

Govindasamy, P., & Malhotra, A. (1996). Women's position and family planning in Egypt. *Studies in Family Planning*, 27 (6): 328-340.

Hashmi, S. S. (1996). Shy / silent users of contraceptives in Pakistan. *Pakistan Develoment Review*, 35: 705-717.

Jayne, S. H., & Guilkey, D. K. (1998). Contraceptive determinants in three leading countries. *Population Research and Policy Review*, 17 (4): 329-50.

Khan, H. T., & Raeside, R. (1997). Factors affecting the most recent fertility rates in urban-rural Bangladesh. *Social Science & Medicine*, 44 (3): 279-289.

Khraif, Rshood (1995). The elderly return-migration in the United States: Role of place attributes and individual characteristics in destination choice. *The Geographical Bulletin*, 37 (1): 29-39.

Koenig, M. A., et al. (1984). Husband - wife inconsistancies in contraceptive use responses. *Population Studies*, 38: 281-298.

Lutalo, T. et al. (2000). Trends and determinants of contraceptive use in Rakai District, Uganda, 1995-98. *Studies in Family Planning*, 31 (3): 217-222.

Mahmood, N. (1992). Motivation and fertility control behavior in Pakistan. *The Pakistan Development Review*, 31 (2): 119-144.

Namboodiri, K., & Wei, L. (1998). Fertility theories and their implications regarding how low can fertility be. *Genus*, LIV, 37-56.

Salman, A., El-Khorazaty, M., & Farid, S. (1995). Determinants of contraceptive use. In ministry of health, Qatar, *Reproductive Patterns and Child Survival in Qatar*. Council of Health Ministers of G.C.C. States.

Shah, N. et al. (1998). Patterns of desired fertility and contraceptive use in Kuwait. *International Family Planning Perpectives*, 24(3): 133-138.

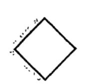
Vlassoff, C. (1991). Progress and stagnation: Changes in fertility and women's position in an Indian village. *Population Studies*, 46: 195-212.

Wrigley, N. (1985). *Categorical data analysis for Geographers and environmental scientists*. London: Longman Group Ltd.

Yount, K. M. et al. (2000). The effect of gender preference on contraceptive use and fertility in rural Egypt. *Studies in Family Planning,* 31(4): 290-300.

مقدم في: ديسمبر 2000.

أجيز في: أبريل 2001.



الألفية الجديدة: التحديات والآمال

استحدثت مجلة العلوم الاجتماعية باب «الألفية الجديدة: التحديات والآمال» بهدف استطلاع آراء الباحثين والمفكرين، كل في ميدانه، حول ما يعتقدونه أبرز التحديات التي تواجه الإنسانية، فضلاً عن الآمال التي يرنون إليها ويتطلعون إلى تحقيقها مع قدوم الألفية الجديدة.

وقد قامت المجلة بنشر تلك الآراء تباعاً بدءاً من العدد (1) ربيع 2000. وتواصل المجلة في هذا العدد استكتاب طائفة بارزة من أهل العلم والفكر والثقافة.

قاسم الصراف*

التربية والمستقبل

تطل علينا الألفية الثالثة مصحوبة برياح التغيير الشامل الذي ينال كل شيء في حياتنا بوصفه نتيجة حتمية لمنجزات القرن العشرين، وما توصل إليه من تقدم في مجالات العلم والمعرفة والاختراعات التكنولوجية والفتوحات الفضائية، وما صاحبَ ذلك من ثورة في المعلومات كماً وكيفاً هزت عقول البشر وقلوبهم، فجعلتنا نفقد السيطرة على قدَرنا العام والخاص.

في ظل هذه الأوضاع وإزاء معطيات عالمية معاصرة كهذه ماذا يمكن للتربية العربية أن تفعل على صعيد الغرس القيمي؟

* أستاذ علم النفس التربوي، كلية التربية، جامعة الكويت.

هناك إجماع بين التربويين على أن طفل اليوم يواجه تحديات بالغة الخطورة وهو على مشارف القرن الحادي والعشرين، وأهم هذه التحديات صراعه مع مجموعة من القيم المتناقضة التي تكتنف بيئته وعالمه، فما المدخل المناسب الذي يسمح للتعليم أن يعد نفسه للتعامل مع هذه الإشكالية؟.

إن الاهتمام بالغرس القيمي ليس وليد التربية الحديثة أو المستقبلية، ولكن ما هو جديد هو الوسيلة التي من خلالها يعبِّر هذا الاهتمام عن ذاته. في الماضي كانت التربية تقوم على تدريس القيم، ولكن مجرد تدريس القيم لا يكفي لخلق الحس الأخلاقي المرهف في الإنسان، وهو أداته للتمدن.

إن أطفالنا اليوم لديهم خيارات متعددة أكثر من أي وقت مضى، فهم يتعاملون مع الحواسيب وشبكات الإنترنت والعقول الإلكترونية التي أوجدتها لهم بيئاتهم المتحضرة، ولكن تعقيدات الحياة الحاضرة جعلت أمر اختيار البدائل في حياتهم في غاية الصعوبة نظراً للتشوش والارتباك الذي خلقته الصراعات الفكرية والدينية والسياسية والاجتماعية في حياتهم، وكل مجال من هذه المجالات يتطلب انضباطاً فكرياً وسلوكياً من نوع خاص لم يكن من متطلبات تربية الأطفال في الماضي. إن طفل اليوم يعيش في عالم تسيطر عليه نزعة المعرفة المعلوماتية أكثر من دوافع السلوكية المثلى.

إن الكلمات المبهمة المعبرة عن المثاليات التي تصدر عن المؤسسات التربوية التي يكتسب الطفل من خلالها قيَمه الأخلاقية، نادراً ما تلاقي صدى في عقول الناشئة (هذه الحقيقة تغيب كثيراً عن كليات إعداد المعلمين في الوطن العربي).

عصرنا اليوم لم يعد يصلح أن تكون التربية فيه عن طريق تلقين القيم وسقيها للصغار Indoctrination، أو عن طريق ترك الطفل يصارع الحياة بمفرده دون تدخل في شؤونه من قِبل الكبار Laissez-Faire. إن ثمة جوانب أساسية في طبيعة العصر لا تخضع لمنطق تربية النشء على النسق القيمي عن طريق الوعظ والإرشاد، أو عن طريق التلقين المباشر، وإنما الطريق إلى ذلك هو طرح نماذج طيبة من الواقع أمام الأطفال لمحاكاتها والاقتداء بها. هذه الوسيلة في تربية الأطفال لها استحقاقاتها، فالأطفال يكرهون النفاق، ولا يستسيغون العيش مع المتناقضات.

إن القرن الجديد يُلزِم المعلم أن يضحي ببعضٍ من «موضوعيته» ويصبح إنساناً حقيقياً مع طلابه يحمل مشاعر الود والإخلاص والقيم الإنسانية النبيلة من

ناحية، والتناقضات الحياتية التي نعيشها من ناحية أخرى، وأن يبدي استعداداً للكشف عن كل هذا ويناقش أبناءه كما يودهم أن يفعلوا.

وبالرغم من أن الرؤية المستقبلية تجيز طرح نموذج يُقتدى به في تربية الجيل الواعد، فإن المشكلة تكمن في اختيار النموذج الأفضل؛ إذ إن النماذج تتعدد وتختلف باختلاف الأفراد والثقافات والقيم والسلوك والاتجاهات والأديان والمذاهب. وفي السنوات الأخيرة شهدت بعض الأنظمة التربوية الحديثة تطوراً في هذا المجال في حقل التربية الإنسانية Humanistic Education وهي التربية التي تؤكد على قيمة الإنسان وقدرته على تحقيق ذاته عن طريق اكتساب المهارات التي يحتاجها للتعامل مع الصراعات بين القيم والقرارات المستقبلية.

فإذا كنا نريد أن نعد أبناءنا لمواجهة تحديات المستقبل، والخيارات الصعبة التي تنتظرهم، فلا بد من انتقاء القيم التي ستدرس لهم وتوضيحها، على اعتبار أن الجانب المعرفي في حد ذاته ليس كافياً لخلق جيل واعٍ ومستنير، ولكن الاهتمام بالجانب الوجداني والأخلاقي والإنساني له أهميته أيضاً في تكوين جيل المستقبل، ومن هذا المنطلق نادى أنصار تربية المستقبل إلى ضرورة الاهتمام بتربية الغرس القيمي للصغار على أساس المبادىء السبعة التالية:

المبدأ الأول: التربية من أجل شيء جدير بأن يناضل الإنسان من أجله، ويقصد بذلك تعليم الصغار حقيقة الشيء المهم في حياتهم، وما أولوياتهم في الحياة، إن إعطاء وزن معنوي للشيء الذي يناضل من أجله الإنسان ليس فقط عملية معرفية، بل عملية وجدانية أيضاً، إن قيمة الحياة تتمثّل فيما يفني الإنسان عمره من أجله.

المبدأ الثاني: التربية من أجل إقرار الحق علانية وجهاراً، والدفاع عمّا يعتقد به الإنسان، والإفصاح عمّا يجول في فكره وخاطره دون خوف من أحد، وهذا لا يتأتى إلا إذا كانت التربية في جو ديمقراطي سليم.

المبدأ الثالث: التربية من أجل حق الاختيار، إن المستقبل مليء بالخيارات على المستويين الشخصي والاجتماعي، فعلينا أن نعلم النشء أن يحسن الاختيار بين البدائل المتاحة في حياتهم.

المبدأ الرابع: التربية من أجل كيفية التفضيل بعد التأمل في النتائج، هذا المبدأ يشبه إلى حد كبير المبدأ السابق، ولكنه يؤكد على وجوب النظر في الإيجابيات والسلبيات للبدائل المتاحة في حياة الفرد قبل الشروع في اتخاذ قراره بشأنها.

المبدأ الخامس: التربية من أجل حرية الاختيار، وذلك عن طريق إعداد بيئة يستطيع الطفل من خلالها أن يتخذ قراره بنفسه في الأمور التي تهمه شخصياً، وهذا لا يتأتى إلا من خلال إعطاء الفرصة للصغير في أن يتدرب على الاختيار الحر الذي يساعده في التعامل مع المستقبل.

المبدأ السادس: التربية من أجل التصرف بطريقة ملائمة، ويقصد بذلك الكيفية التي عن طريقها ينفق الإنسان وقته ونشاطه وجهده في الحياة. إن من أهم أهداف التربية استغلال الطاقات الكامنة في الطفل، وخلق بيئة تضيق فيها المسافة بين الأقوال والأفعال، وبين التوقعات والإنجازات.

المبدأ السابع: التربية من أجل تأصيل العلاقة بين القيم والسلوك وتوثيقها والتخلص من السلوك غير المتوافق مع قيمنا التي نحترمها ونجلها، والعمل على إيجاد مستقبل تسود فيه قيم الفضائل على الماديات.

إن الألفية الثالثة تمثل نقطة انطلاق للتغيير على جميع المستويات تشمل الشكل والمضمون، والتربية لا تُستثنى من ذلك، إن التربية من أجل المستقبل تقتضي معرفة الإنسان لعقله، وفهم قيمه فهماً صحيحاً يُمكّنه من تملك أدوات حق الاختيار واكتساب المهارات التي تساعده في عملية اتخاذ القرارات السليمة والصائبة. تلك هي النقاط التي يتعين أن تؤكد عليها الألفية الجديدة على اعتبار أن المستقبل هو محور التربية.

جيمي بشاي*

يمر العالم العربي بمرحلة حاسمة في تاريخ المعارف والمعلومات عموماً وفي العلوم الإنسانية بوجه خاص، ويرجع ذلك إلى الثورة التقنية الهائلة التي خلفها الحاسب الآلي أو الكمبيوتر في العقدين الأخيرين.

ولهذه الثورة التقنية تأثيراتها الفكرية والاجتماعية من إيجاد جيل جديد من العلماء لم يشترك اشتراكاً فعلياً في ابتكار ثورة المعلومات وتطويرها، وبالتالي أصبح يشعر بالتغريب أو الإحباط حيال هذا الواقع وإن كان يعتمد اعتمادا كلياً على تجارة الإعلام في الكمبيوتر، ولا سيما أنها تسيطر على الجوانب النظرية والتطبيقية

* معالج نفسي، المركز الطبي في لبنان، بنسلفانيا، الولايات المتحدة الأمريكية.

في جميع مراحل العلم، وبعد أن كانت المعلومات المتداولة في علم النفس تقوم على أكتاف حفنة من العلماء أمثال: ڤونت وفخنر وفرويد في ألمانيا، وسبيرمان في انجلترا، وواطسون ووليم جيمس في أمريكا ويوسف مراد والقوصي في مصر. لقد تضخمت شبكة المعلومات على أيدي آلاف العلماء في جميع أنحاء العالم، وهم يتبادلون أكثر من مليون مصطلح علمي في ازدياد مستمر، وأكثرها لم يحظ بعملية التطبيع والتقنين التي تدعم صدق هذه الاصطلاحات الجديدة وثباتها.

وبينما كانت ندرة المعلومات والاصطلاحات المتداولة في علم النفس كالذكاء لسبيرمان، والإشراط عند باڤلوف وواطسون، وتداعي الأفكار عند فرويد هي القاعدة في مطلع القرن العشرين أصبحت شبكة المعلومات في نهاية القرن متضخمة إلى حد يُثقل كاهل عالم النفس في المجتمع الحداثي الراهن. وهذا التضخم من شأنه تزايد الضغوط النفسية والمادية على علماء العرب ولا سيما أن أعدادهم متواضعة بالمقارنة إلى علماء الدول المتقدمة، فهم يشكلون عالِماً واحدا لكل عشرة آلاف من السكان، في حين تصل النسبة إلى ستة علماء لكل ألف ساكن في بعض الدول كما جاء في تقرير منظمة الأمم المتحدة لعام 1997. وهذا التطور المذهل في ابتكار المعلومات وتداولها ونشرها على نطاق عالمي يبعث على ضرورة تشكيل أسس جديدة للتعامل والاتصال والتفاهم بين المشتغلين بالعلوم الإنسانية في العالم العربي أولا، وبينهم وبين أقرانهم في جميع أنحاء العالم ثانياً. والأسس التي نتحدث عنها لها هويتها الثنائية التي تقوم على الفكر الجدلي المتطور أولاً، كما تقوم على الإمكانات المادية المتاحة عن طريق التوسع في امتلاك أجهزة الحاسب الآلي واستخدامها، والعمل على محو الأمية الإلكترونية ثانياً.

ولا بد من رسم خطط استراتيجية للتعامل الفعال مع الواقع الجديد.

ونحن لم نتوصل بعد إلى تعريف إجرائي للمعادلة الصعبة التي من شأنها تحقيق هذه الخطط، والنسيج الفكري عند أكثر علماء النفس في العالم العربي يبدو عاجزاً عن اللحاق بركب الحداثة الجديد، بسبب النقص الشديد في البنية الأساسية أو الخلفية الفلسفية التي يمكن أن تستوعب مع متطلبات ثورة المعلومات التقنية وتتعامل معها. وهذا النقص يرتبط بمدى معرفة العالم العربي بوجود هذه المعلومات، ويرتبط – أيضاً – بموقفه الفلسفي منها وبأسلوب التعامل معها. فالاقتصار على نقل المفاهيم الغربية وتعريبها في علاج الاكتئاب – على سبيل

المثال – بدون إجراء دراسات عملية إمبيريقية للفروق الحضارية قد يؤدي إلى أخطاء في التشخيص والعلاج، والدراسات الميدانية وحدها ليست كافية للإفادة من النتائج النظرية والتطبيقية للاكتئاب في دول العالم المتقدم. وقد يصدق تشخيص الاكتئاب وفقاً للتصنيف الأمريكي على أمريكي ولكنه لا يصدق على عربي يحمل نفس الأعراض، لأن الاكتئاب في عرف الطب النفسي العربي لا بد أن يصل إلى حد «الانهيار» قبل أن يصدق على العربي.

ومن ثم سوف تختلف نتائج العلاج بالعقاقير أو بالأسلوب المعرفي طبقاً لهذه الفروق الحضارية التي تقف عقبة في سبيل اللحاق بركب الحداثة واستيعاب الاصطلاحات الحديثة وتطبيعها وتعريبها.

وفي هذه الحالة يشعر المعالج العربي المطلع على معلومات وفيرة عن الاكتئاب أنه ما زال أسير قيود لا مفر منها، وأن فرصته في النجاح على مستوى نظري أو تطبيقي أقل بمراحل عن قرينه في دول الغرب، وقد يجد نفسه مُجبراً على النقل دون تطبيع طويل الأمد، أو يلجأ إلى الجمود والتمسك بالسلف على الرغم من تفاوت الرؤية بين الماضي والحاضر. ولهذه الأسباب كلها قد تجد شمولية النظرية ومرونة أسلوب العلاج في أمريكا، في حين نجد الجمود والتعصب لمذهب سلوكي أو معرفي دون غيره في البلاد العربية، كما نجد أحياناً المطالبة بإنشاء علم نفس إسلامي مستقل عن علوم الإنسان.

لقد تطور منهج العلم الإمبيريقي فأصبح قابلا لعلاج الإشكاليات بعد أن كان قاصراً على علاج كل مشكلة على حدة. وكان أرسطو أول من فرق بين العلة الفاعلة أو السببية، والعلة الغائية البراجماتية، وأبرزت ثورة المعلومات تعدد الأسباب وتناقضها وعدم جدواها في التوصل إلى حقيقة معينة، وأصبح التطور والمواءمة بين النقيضين هدف العلم. والسؤال عن أسباب الاكتئاب مثلا قد يعد عديم الجدوى، وإنما السؤال هو كيف أتخلص من الشعور بالاكتئاب أو كيف أدع القلق وأبدأ الحياة هو الجدير بالإجابة. وإذا استدعى الأمر إجراء تمرينات بدنية للاسترخاء أو لرفع معدل الطاقة التنفسية في توصيل الأكسجين للأوعية الدموية والقلب والمخ فإن هذه الإجراءات وحدها هي العلاج، ويتحول المنهج العلاجي إلى ممارسة براجماتية دون استرجاع لأحداث الطفولة المؤلمة ودون فهم للعلاقات السببية لأعراض الاكتئاب. وخلاصة القول: إن التوفيق البراجماتي بين الواقع الموضوعي وإرادة

التغيير هو الهدف المنشود لمواجهة تجارة الإعلام السطحية بالعمل الدؤوب والإنتاج المتجدد وتطبيع المصطلحات والمفاهيم العلمية الحديثة.

هناك عقل إنساني واحد وحضارة إنسانية واحدة، ويمكن لهذا العقل مواجهة التحديات التي تواجهنا في مطلع الألفية الثالثة. لقد غيّرت هذه التحديات أبعاد الخير والشر والسعادة عند أكثر الناس، سواء أكانوا في المجتمعات المتقدمة أم المجتمعات النامية، وأصبح العقل الخلاّق وحده هو حقيقة هوية الإنسان، والعقل الخلاق متى سار على النهج العلمي لم يعد خاصاً بالغرب دون الشرق، ولا بالشرق دون الغرب وهذه هي العولمة أو الكونية في علوم الإنسان.

والاختلاف الراهن حول مدى تطور العلوم الاجتماعية وخروجها عن منهج العلوم الطبيعية يرجع إلى الإنسان نفسه، لأنه توصل عن طريق ثورة المعلومات والمعارف الإلكترونية إلى درجة من التحكم والضبط الذاتي والاجتماعي بحيث أصبح يدرك إشكالية الآثار الخفية للعلاقة بين الكونية والخصوصية أو بين العلاقات بين الأشياء عموماً أو ما يعرف في التحليل النفسي بالاصطلاح Object Relations أي العلاقات بالموضوع. ولا شك أن علم النفس لم يتوصل بعد إلى ترقية النظم والعلاقات بين الأشياء بحيث تكفل السلام بين الناس، أو بحيث تسمح لكل فرد أن يتطور وفقاً لقدراته ورغباته، أو بحيث يتحد التأمل مع العمل الإجرائي في المنهج العلمي بحيث يغذي أحدهما الآخر؛ بأن يثير التأمل الفلسفي الفروض المطروحة للبحث العلمي وييسير العمل الإجرائي وفقاً لشروط الصدق والثبات التي تزداد تعقيداً كلما زادت المعارف. وثورة المعلومات لا تزيد من قدرتنا على التحكم في النظم والعلاقات بقدر ما تبعث في نفس الباحث روح الخشوع والاحترام لظاهرة الإنسان: أرقى المخلوقات في سلم التطور والنشوء والارتقاء.

تتفاوت الحضارات أو القوميات في إمكاناتها وقابليتها لمسايرة الإيقاع السريع للتطور في المعلومات، وعملية شحذ الذهن وتعاليه على مادة الفكر نفسها بالمنهج العلمي الجدلي تتسم بخصوصيات وخبرات زمنيّة ومكانية وقومية، والاختلاف والتعدد لهما آثار اقتصادية وسياسية واجتماعية، ولكن هذه العلاقات نفسها يمكن أن تكون مادة البحث في العلوم الاجتماعية.

لا شك أن هناك حدوداً في الرؤية الشاملة للعلوم الاجتماعية ومن بينها كما يقول محمود أمين العالم في كتابه «الخصوصية والكونية» (1996) الرؤية النفعية

التجريبية البراجماتية التي تتطلب من العالم انتقاءً عملياً للفروض المطروحة للبحث العلمي ولا نعرف مدى صدقها إلا بعد تطبيقها وممارستها، كما أن الممارسة تغير هذه الحقيقة وتبعث على متابعة البحث دون الوصول إلى مرفأ ثابت أمين.

ولكن هذا شأن العلوم الإنسانية أو كما قال زكي نجيب محمود في كتابه «نحو فلسفة علمية» لكِ اللهُ يا علوم الإنسان! البراجماتية النفعيّة لا توصلنا إلى شاطئ الأمان لأنه لا يوجد شاطئ أمان، والمنهج العلمي ليس مَرْكب النفس نحو الآخرة - كما قال الغزالي - وإنما هو حوار مستمر بين الإنسان والطبيعة، وهو دعوة واضحة إلى التقدم والخروج عن التخلف الفكري الذي يغشى على أي مجتمع في مرحلة من مراحل النمو والتطور.

لقد أحسن رُوّاد علم النفس العربي بانتقاء المنهج العلمي التجريبي في البحث والتحليل والتطبيع في مطلع الخمسينيات، ولكن ثورة المعلومات في العقدين الأخيرين حجبت عنا الرؤية الشاملة لما تتميز به العلوم الاجتماعية من شمولية، ولا يصح أن نلقي اللوم على المنهج التجريبي باعتبار أنه يقدم أجزاء متناثرة من المعرفة لا رابط بينها، وإنما يجدر بنا إعادة تفسير المفاهيم والنظر إلى المعرفة في العلوم الاجتماعية على اعتبار أنها متشابكة مع الصياغة اللغوية. لا بد من إعادة النظر في العلاقة بين الواقع الخارجي المحسوس والكلمات التي نستخدمها لبناء الحقيقة الاجتماعية، وبما أن الإنسان العامل Homo faber هو أيضاً الإنسان العاقل Homo sapiens فإن الإنسان أيضاً هو الفاعل الأساسي في تشكيل المعنى للألفاظ والكلمات التي يستخدمها في البحث. والإنسان يشكل الحقيقة ويتشكل بها عن طريق الكلمات وما تعنيه.

علي عبد الرازق جلبي*

ربما كان للتغيرات المترتبة على ظاهرة العولمة مع حلول الألفية الجديدة آثار واضحة على البناء المعرفي لعلم الاجتماع، وربما كان الواضح أن هذه الآثار قد ظهرت في صورة مفهومات جديدة وبدت في شكل نظريات لم تكن مطروقة، وتأكدت على هيئة قضايا غير مطروحة من قبل، هذا فضلا عما كان قد أضيف إلى هذا العلم من أساليب منهجية واستراتيجيات لم تكن في الحسبان.

* أستاذ علم الاجتماع بكلية الآداب، جامعة الإسكندرية.

والواضح أن التغيرات التي صاحبت العولمة مع بزوغ القرن الحادي والعشرين، يمكن أن نلمسها في مجالات كثيرة ربما كان في مقدمتها التغيرات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية التي أخذت تلف المجتمع الدولي إلى حد يمكن أن نميز فيه بين أكثر من عولمة واحدة، عولمة اقتصادية وأخرى اجتماعية وثالثة ثقافية ورابعة سياسية... وهكذا.

فعلى الصعيد الاقتصادي تغير التقسيم المألوف للعمل وحل محله تقسيم دولي للعمل تديره شركات عملاقة عابرة للقارات والجنسيات، تدعمها اتفاقيات دولية (الجات)، ويعاونها منظمات عالمية (البنك الدولي)، وتمدها التكنولوجيا الفائقة (خاصة في مجالات الاتصالات) بالقوة الدافعة.

وفي النطاق الاجتماعي تراجع الشكل التقليدي للمجتمع وطفا على السطح مجتمع مدني تديره المبادرة الفردية وتدعمه معاهدات دولية (حقوق الإنسان)، وتسانده منظمات أهلية عالمية (عابرة للقارات)، وتمده المشاركة الاجتماعية بالطاقة البشرية الهائلة.

أما على المستوى الثقافي فقد طرحت أفكار غير مسبوقة، وأضيفت معارف ومعلومات لم تكن في الحسبان، وظهرت اتجاهات وأنماط سلوكية لم تكن في الاعتبار، وكلها أنماط ثقافية فرضتها القرية العالمية، وتستمد قوتها الدافعة من هيمنة نموذج ثقافي وحيد وغالب طابعه الأمركة.

وعلى الجانب السياسي تراجع دور الدولة، وانتقلت السيادة للشركات متعددة الجنسيات، وتأكدت التكتلات الإقليمية والتحالفات العسكرية، ولاح في الأفق نظام عالمي جديد يقوده الشرطي الأول في العالم.

ولا شك أن هذه التغيرات المتباينة والمتلاحقة جعلت بعض الناس ينظر إلى العولمة باعتبارها أتاحت فرصاً واسعة ومتنوعة، وأفرزت مخاطر شديدة وعميقة في نفس الوقت، وقد فرض هذا الوضع المتناقض تحديات جديدة ومثيرة على الباحثين في مسائل المجتمع، كما ترك آثاراً عميقة على البناء المعرفي لعلم الاجتماع.

لقد زعزعت هذه التحديات الاعتقاد في كثير من المفهومات والتصورات التي كان قد اصطلح عليها المشتغلون بهذا العلم، فبدا لهم أن مفهوماً مثل (المجتمع) أخذ يفقد أهم مقوماته (الأرض المحددة)، بعد أن ظهر في الأفق ما يعرف باسم

المجتمعات الإلكترونية التي لا ترتبط بإقليم محدد. كما لم يعد لمفهوم مثل «المتصل الريفي – الحضري» دلالاته الهامة في التفرقة بين الثقافات، وبخاصة بعد أن ألغى مفهوم القرية العالمية وتكنولوجيا الاتصال مثل هذه الفروق.

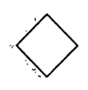
كما برزت في التراث العالمي إضافات نظرية غير مطروقة من قبل، تحاول من ناحية تجاوز تلك الأزمات المستحكمة التي ظل يعاني منها علم الاجتماع، وانشغل بتناولها كثير من الباحثين، للكشف عن عواملها ومظاهرها ونتائجها؛ تلك الإضافات التي تحاول من ناحية أخرى توفير أطروحات نظرية تتلاءم والتحديات التي نجمت عن تغيرات العولمة.

وربما نجد فيما أثارته النظرية النقدية من إشكاليات وما تقدمت به من تفسيرات ما يعد إضافة بارزة إلى البناء المعرفي لعلم الاجتماع، وقد ظهر ذلك في مقولات؛ مثل العقل الأدائي، والهيمنة... وغيرها. كما نلاحظ في الرؤية النظرية التي طرحها الطريق الثالث محاولة جديدة للبحث عن طريق لتنمية آفاق عالمية وتجديد للديمقراطية الاجتماعية، ودعوة إلى إعادة النظر، ومراجعة الثوابت، وتوجيه الاهتمام إلى المستقبل.

أما عن القضايا التي طرحتها التغيرات المترتبة على العولمة ومن بينها القضايا الاجتماعية فالواقع أنها تعد قضايا عالمية في أسبابها ونتائجها وحلولها، ومن الأمثلة عليها قضايا تلوث البيئة وتدهورها المستمر، والانفجار السكاني العالمي، والضغط على الموارد، وقضايا الفقر والحرمان في العالم، وقضايا حقوق الإنسان، والإرهاب والجريمة المنظمة، والفساد وغسيل الأموال القذرة، وصراع الحضارات، والثقافة الاستهلاكية الشبابية، وقضايا الهوية... الخ.

وكان قد أضيف إلى البناء المعرفي في علم الاجتماع أساليب منهجية واستراتيجيات لم تكن موضع اهتمام من قبل، وهذا ما ظهر واضحاً في ضرورة الاستعانة بشبكة الإنترنت كمطلب جوهري لا يمكن الاستغناء عنه لإنجاز مهمة التوثيق التي يتطلبها كل بحث، كما ظهرت هذه الإضافات المنهجية في صورة الانفتاح على العلوم الاجتماعية، وتبنِّي مداخل؛ مثل المدخل المنهجي الذي يتناول الظواهر الاجتماعية من منظور العلوم البينية Interdisciplinary، هذا فضلا عن نمو حلقات بحثية لم تكن معروفة من أمثلتها أنماط بحوث المستقبل، وطرق مستحدثة مثل الطرق الاستطلاعية والمعيارية، وطريقة «ليفي» في البحث وتناول البيانات.

ولا شك أن ما عرضنا له من تغيرات صاحبت العولمة وأثرت في البناء المعرفي لعلم الاجتماع يجعلنا نعلق آمالا وطموحات نرجو لها أن تطاول قامة مختلف التحديات، وتمكننا من ردم الفجوة المعرفية العميقة بين واقع علم الاجتماع التقليدي والتابع في البلدان النامية (والمجتمعات العربية) وبين ما وصل إليه هذا العلم على المستوى العالمي. وربما تحقق هذا الطموح من خلال تنشيط حركة تحرير علم الاجتماع، بهدف إسقاط أقنعته التقليدية وتأكيد استقلاليته، ودعم تيار النقد وتجذير أساليبه ومنطلقاته، وتنظيم حركة ترجمة واعية تضع استراتيجيتها منظمة اليونسكو العربية، وتعمل على تنفيذها الجامعات ومراكز البحث العلمي والأفراد، وتتبنى معايير ابتكارية للجودة في الإنتاج العلمي، واعتبار التعليم الذاتي أساساً جوهرياً في البرامج الدراسية وتكوين الكوادر (البحثية والتدريسية)، والارتقاء بآليات ترقياتهم، وتفعيل دور الروابط العلمية والجمعيات، والتنسيق بين مختلف المؤتمرات العلمية (العربية والقومية) لوضع القضايا ذات الأهمية على أجندتها، وتمكين الباحثين من متابعة القضايا الملحة في مجال البحث والتدريس.



مراجعات الكتب

سياسة

الحركات الإسلامية والديموقراطية: المواقف والمخاوف المتبادلة

إعداد: علي خليفة الكواري (محرر)، 2000.
مراجعة: يعقوب الكندري*

يحاول هذا الكتاب ذو الحجم المتوسط والذي يقع في 227 صفحة أن يسلط الضوء على اتجاهات متعددة ومواقف متفرقة لمجموعة من الحركات الإسلامية في بعض أقطار الوطن العربي تجاه قضية الديموقراطية. فالكتاب يعرض شقين أساسيين ثم يتناولهما بالدراسة والتحليل. هذان الشقان يتمثلان في مواقف بعض الحركات الإسلامية من عملية الديموقراطية وموقعها منها من جهة؛ والمخاوف التي تعتري وجود مثل هذه الحركات كأحد أبرز وحدات القوى السياسية في هذه الأقطار جراء تطبيق هذه الديموقراطية وممارستها من جهة أخرى. وذلك بغرض الوصول إلى الهدف العام من هذه التحليلات والمتمثل في استخلاص مستقبل الديموقراطية في الأقطار العربية.

يعرض الكتاب بقسميه المواقف والمخاوف للحركات الإسلامية وذلك من خلال عرضه لورقتين أساسيتين شكلتا متن الكتاب، إضافة إلى مشاركات ومداخلات وتعقيبات متعددة لبعض المختصين، وذلك ضمن اللقاء السادس لمشروع دراسات الديموقراطية في البلدان العربية، والذي طرحه من خلال حواراته ولقاءاته السنوية؛ فلقد اشتمل الكتاب على ورقتين أساسيتين ضمت فصلي الكتاب الوحيدين سبقهما مدخل عام لمحرر الكتاب علي خليفة الكواري، وتقديم خاص لعلي محمد فخرو. فالفصل الأول والأكبر من هذا الكتاب، والواقع في حدود 149 صفحة، احتوى ورقة

* قسم الاجتماع والخدمة الاجتماعية، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت.

وليد نويهض والتي وقعت تحت عنوان «الإسلاميون والدولة والمسألة الديموقراطية»، والتي تكونت من ثمانية أجزاء وخلاصة عامة تبعتها ثلاثة تعقيبات.

ففي الجزء الأول من الفصل الأول المعنون «الإسلاميون والدولة والصراع على المسألة الديموقراطية»، ركز الكتاب على بعض الحركات الإسلامية المناهضة للأنظمة العربية، والمحارَبة سياسياً، وذلك لعدم وجود إشكالية لتلك التي تشارك في البرلمانات العربية من قضية الديموقراطية؛ فلقد كان التركيز على تلك الحركات المناهضة وذلك من خلال عرض المنطلق التاريخي لتطور الفكرة الخاصة بالديموقراطية، والاختلافات في عملية التفسير، وعلاقاتها بالسياسة، فانطلق الباحث في هذا الجزء لمناقشة أربع قضايا رئيسة لتلك الحركات متمثلة بما سمي بإعادة نتاج الديموقراطية على المستويين المعرفي والتاريخي، وتوضيح الخلاف بين الإسلاميين في الدول العربية أنفسهم من مسألة الديموقراطية، ثم الوصول إلى إبراز فكر الديموقراطية وتوضيح دورها في الخطاب الإسلامي مختتما هذا الجزء بإبراز الخلاف النظري في تفسير مفهوم الديموقراطية بين تلك الحركات.

وفي الجزء الثاني من هذا الفصل والذي وقع تحت عنوان «مسلمون وإسلاميون»، جرى تقديم تصور عن الوضع الراهن للقوى الإسلامية بتحديده للخطين الإسلاميين الكبيرين المتمثلين في تيار الإخوان المسلمين «أصحاب التوجه العقلاني»، وخط الجماعات الإسلامية ومنظمات الجهاد الرافضة للأسلوب السلمي والتي ترجح الجهاد وقتال السلطة، كما تهاجم جماعة الإخوان المسلمين التي تتجه نحو الحلول السلمية ورفض العنف؛ وقد تطرق لهذا الاختلاف المنهجي في العمل الإسلامي تجاه الديموقراطية، وعرض موضوع «الإخوان والدولة والشورى» واتجاهاتها المتعددة تجاه تلك القضية.

وفي الجزء الثالث تعرض الكتاب إلى ما أسماه «بصدمة السودان 1989»، وذلك من خلال عرضه لثورة الإنقاذ العسكرية وتأثير ذلك الانقلاب في إنتاج خلافات وقعت بين الإسلاميين أنفسهم ما بين رفض وقبول الأسلوب الذي اتبع والذي انتهى بعد هذه الثورة بالتشديد على الأسلوب السلمي والدعوة إلى التوافق بين الأحزاب، وذلك من خلال الالتزام بالديمقراطية والشورى، والذي أكد عليه البيان الختامي لمؤتمر الجبهة التأسيسي في السودان.

أما الجزء الرابع من هذا الفصل فقد تعرض إلى تجربة أخرى أسماها أيضاً

«صدمة الجزائر 1991» حيث تناول هذا الفصل التوجهات المختلفة لدى القوى الإسلامية نحو فكرة الديموقراطية متمثلة في تيار الجماعات المسلحة التي اعتبرت أن القوة هي مصدر السلطة، والجماعات المعتدلة التي كانت تطالب بما سمي «بالحد الأدنى من الديموقراطية»، وتيار الجبهة الإسلامية للإنقاذ الذي يضم الغالبية التي تطالب بقوة تطبيق الديموقراطية نظرا لجماهيريتها. وفي نهاية هذا الجزء جاء عرض موقف الجماعات المسلحة الداعي للعنف والرافض للانتخابات والخيارات السلمية، وكذلك إشارة للدولة ومسئوليتها في تحمل العنف، خاصة من قِبَل النخبة الحاكمة. أما الجزء الخامس، فقد جاء عنوانه «تونس الضحية» في إشارة إلى تأثر الوضع الداخلي في تونس بالأحداث التي حصلت في الجزائر؛ حيث عرض في هذا الجزء خوف الدولة من المشروع الديموقراطي وخشيتها من التجربة الديموقراطية الجزائرية التي أدت إلى خنق الحريات والتشدد مع مؤسسات المجتمع المدني ومن أهمها حركة النهضة التونسية.

وإشارة إلى صورة أخرى لعمل الجماعات الإسلامية، ينتقل الكتاب ليعرض «صدمة أوسلو» في جزئه السادس من هذا الفصل، متمثلاً موقف حماس من الديموقراطية ومن اتفاقية أوسلو للسلام؛ فلقد أكدت تلك القوى السياسية على مبدأ التعددية السياسية وإجراء انتخابات تشريعية حرة عامة للشعب الفلسطيني، وتبني الحوار الوطني دون استخدام للعنف. وقد عرض هذا الجزء ما اصطلح على وصفه بالمصادمة بين السلطة والحركة لما جرى من اعتقالات من قبل سلطة الحكم الذاتي، والتي أدت إلى عدم إيمان الحركة «بالديموقراطية المزيفة» كما أسموها. ولقد تم عرض التيارات المتعددة في الحركة وموقفها من الديموقراطية.

وانتقل الفصل إلى آخر الصدمات في الجزء السابع «بصدمة أربكان 1996» عند اتفاق الإسلامي نجم الدين أربكان والعلمانية تانسو تشيلر والتي كانت بداية تشكيل حكومة ائتلافية تجمع النقيضين. ولقد أبرز هذا الجزء التحالف المصلحي الذي عقد بين العلمانيين والإسلاميين وعملية التكيف معهم والتي لقيت بعض الاعتراضات من بعض الجماعات الإسلامية الأخرى.

وفي الجزء الثامن والأخير، عرض الكتاب موضوع «الدولة والمجتمع والديموقراطية وشروط التسوية التاريخية»، ولقد حاول هذا الجزء عرض قراءة عامة لفكرة الديموقراطية في الوطن العربي وتطور منظوماتها الأيديولوجية، وذلك

من منطلق القراءة التاريخية التي ترتبط بفكر الحركات السياسية، وما تقوم به الدولة من دور في قيادة التحول الاجتماعي والاقتصادي والدستوري لهذه الدول. واختتم هذا الفصل موضوعاً بعنوان «خلاصات عامة: الإسلاميون والدولة والمسألة الديموقراطية» حاول فيها المؤلف أن يتوصل إلى ضرورة إيجاد صيغة توافقية قائمة على التراضي، وأن توفر الدولة مناخاً مناسباً لهذه الصيغة، وأن يقوم مبدأ احترام الأكثرية للأقلية السياسية. وفي نهاية هذا الفصل الذي اشتمل على عرض خاص لواقع الجماعات الإسلامية في بعض أقطار الدول العربية، اشترك ثلاثة معقبين في إبداء آرائهم على الأوراق المقدمة، وهم على التوالي: عبدالحسن الأمين، ومحمد محمود، وأخيرا يوسف شويري.

أما الفصل الثاني من هذا الكتاب والذي شمل ورقة بعنوان «مخاوف وتحفظات من مشاركة التيار الإسلامي في التنافس الديموقراطي» لزياد أحمد بهاء الدين، والتي لا يزيد حجمها عن ست وعشرين صفحة، فقد شملت مناقشة لأربعة محاور رئيسة تمثلت في وصف الإطار العام للموضوع، ومبررات السماح بتكوين أحزاب سياسية، والمخاوف والمحاذير التي يثيرها اشتراك التيار الإسلامي في العمل السياسي، وأخيرا: نحو موقف عربي جديد. ولقد تبعت هذه الورقة تعقيبات خاصة من قبل كل من عزام التميمي ومهند برقوق.

ثم جرت مناقشة الموضوع في جزئه الأول بشكل عام مبرزاً أهم الاعتبارات الخاصة بالمخاوف التي تترتب على اشتراك التيار الإسلامي في التنافس الديموقراطي؛ إضافة إلى إبراز المشكلة ومنهجية الورقة في معالجة الموضوع، أما الجزء الثاني والخاص بمبررات السماح بتكوين أحزاب إسلامية فقد عرضت الورقة الاعتبارات الأساسية التي من خلالها يسمح لهذه الأحزاب الإسلامية بالمشاركة في التنافس السياسي والدستوري. أما الجزء الثالث، والذي يعتبر جوهر الورقة وأكثرها عمقاً في تحليل الموضوع الأساسي، فقد تناولت المخاوف والمحاذير التي يثيرها اشتراك التيار الإسلامي في العمل السياسي. ولقد قسم الباحث هذه المخاوف إلى ست نقاط رئيسة ناقشها في هذا الجزء؛ وهي متمثلة في: أولا، الإدعاء بتطابق العقيدة الإسلامية مع البرنامج السياسي الإسلامي، والذي من خلاله يقدم التيار الإسلامي نفسه باعتباره لكل المسلمين. ثانيا، اللجوء إلى العنف واعتقاد كثيرين بأن العنف خيار دائم لدى الاتجاه الديني. ثالثا، التباين بين الفكر والممارسة والمتمثل في الاختلاف بين كبار الكتاب والمثقفين الإسلاميين وموقف بعض

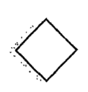
القيادات المحلية. رابعاً، موقف التيار الإسلامي من قضية الديموقراطية ومن الدولة المدنية المعاصرة والمتمثل في الخوف من أن التيار الإسلامي قد يرفع شعارات التعدد الحزبي والديموقراطية، وبعد وصوله إلى السلطة يفرض القيود على هذه الحريات. خامساً، موقف التيار الإسلامي من قضية الشريعة الإسلامية، وذلك من خلال علاقة هذا التيار بالقوانين الوضعية.

وأخيراً، الارتباط السياسي بين فصائل التيار الإسلامي في أنحاء العالم والخاص بالعلاقة الوطيدة التي تربط التيارات الإسلامية في مختلف بلدان العالم من خلال ما سمي بالشقين التنظيمي والثقافي والذي قد يثير المخاوف لإمكانية تأثيره على الشق الوطني المحلي. وبعد عرض الكتاب للمخاوف، يختتم الباحث الفصل بعرضه الحاجة إلى صياغة موقف عربي جديد من القضايا الخلافية الكبرى في الوطن العربي وإيجاد قدر أدنى من الاتفاق.

ثم اختتم المحرر الفصلين بمناقشات عامة متعددة شارك فيها نخبة من المتخصصين ومن أصحاب الرأي والاتجاهات الفكرية المتعددة في الطرح. حيث شمل هذا الجزء سبع عشرة مناقشة من أصحاب الأطروحات الفكرية المختلفة للقوى السياسية المتعددة أسهمت في مجملها في بلورة الرأي في أهمية دراسة الوضع السياسي لهذه الحركات وإيجاد منطلقات فكرية عامة وشاملة – ومشتركة في كثير من الأحيان – في هذا الموضوع.

وهناك أهمية كبرى تبرز في مناقشة مثل هذا الموضوع من جوانبه المتعددة. ولعل أهمية مناقشته تبرز بصورة أكبر في الوقت الراهن بالتحديد؛ وذلك لزيادة نشاط الحركات الإسلامية وتناميها المطرد في الوطن العربي وتأثيرها المباشر والفعال على القاعدة الشعبية من جهة، والنظام الحاكم في هذه الدول من جهة أخرى. فهذا التنامي المتزايد لقوة الحركات الإسلامية وتأثيرها في الساحة المحلية لهذه الدول والذي وصل إلى أوجه في هذه الفترة (وذلك من خلال ما تؤدي إليه نتائج الانتخابات البرلمانية المتعددة في بعض الدول)، يفرض على القائمين والمعنيين والمهتمين إبراز موقف هذه الحركات ووضعها إزاء قضايا المجتمع بصورة واضحة؛ وذلك من خلال عقد المحاضرات والملتقيات والندوات والمؤتمرات. ولقد كانت هذه الندوة التي عرضها الكتاب واحدة من تلك الجهود المطلوبة التي تسهم في توضيح آراء مختلفة ومتعددة تحدد وضع هذه الحركات، وتحدد أيضاً

ميكانيكية عملها وواقعها وأهدافها المرجوة. ولعل من أبرز ما يفترض أن يُلتفَت إليه في هذه المسألة هو نقل وجهة نظر هذه التيارات والحركات الإسلامية للقوى السياسية المتعددة حتى يحدث من خلالها عملية مكاشفة صريحة توضح الأفكار وتضع الأمور في نصابها. ولعل وجود الخلفيات الفكرية المتعددة في هذه الندوة التي شملها الكتاب قد كشف عن موقف الإسلاميين أنفسهم وعرضهم للمخاوف التي قد يحملها بعض الناس عليهم. وتبرز أهمية عرض مثل هذا الموضوع أيضاً لاحتوائه على مناقشة مفهوم مهم والذي أصبح – كمفهوم – اللغة العصرية التي يتحدث بها الغرب والعالم المتقدم ويفاخر بها والمتمثل في الديموقراطية. فهذا الكتاب ما هو في نهايته إلا إسهام في إبراز مواقف بعض الحركات الإسلامية بشكل مباشر وواضح عن الديموقراطية. وهو محاولة لإبراز والتطبيقات العملية لهذه الحركات ودورها في الحياة السياسية العامة لبعض أقطار الأمة العربية.



سياسة

علم الاجتماع السياسي

تأليف: شعبان طاهر الأسود
الناشر: الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، أغسطس 1999
مراجعة: إكرام عبدالقادر بدر الدين*

تنبع أهمية علم الاجتماع السياسي من أنه العلم المعني بدراسة العلاقة المتبادلة بين الدولة والمجتمع، كما أنه يدرس الظواهر السياسية في محتواها الاجتماعي، خاصة وأن ممارسة علم السياسة تؤثر في كل فرد داخل المجتمع؛ فللسياسة دور كبير ومتميز في حياتنا.

ويقع هذا الكتاب في اثني عشر فصلا تتناول موضوعات مختلفة تندرج تحت دائرة اهتمام علم الاجتماع السياسي، هذا، ويتناول الفصل الأول وهو بعنوان «علم الاجتماع السياسي: المفهوم والمجال والتطور» الاختلافات بين علماء الاجتماع السياسي في محاولتهم لوضع تعريف لهذا العلم، والخلاف فيما بينهم حول تسمية هذا العلم، وكذلك الاختلاف في تحديد مجال الدراسة في علم الاجتماع السياسي، كذلك تناول هذا الفصل شرح مفهوم القوة باعتباره أحد موضوعات البحث الرئيسة في علم الاجتماع السياسي، كما تطرق إلى تطور علم الاجتماع السياسي.

وعرض الفصل الثاني، وهو بعنوان «اتجاهات التنظير ومناهج البحث في علم الاجتماع السياسي» للاتجاهات النظرية ني دراسة علم الاجتماع السياسي وهي: الاتجاه البنائي الوظيفي، واتجاه الصراع، والاتجاه الطبقي، واتجاه الصفوة، والاتجاه التعددي، وحدد أهم المناهج المستخدمة؛ وهي: المنهج الفلسفي، والمنهج

* قسم العلوم السياسية، كلية العلوم الاجتماعية - جامعة الكويت.

التاريخي، والمنهج المقارن في المسح الاجتماعي، ومنهج البنائية الوظيفية وتحليل العمليات السياسية.

وتطرق المؤلف في الفصل الثالث لموضوع «النظم السياسية»، فقسَّم النظم إلى نظم المجتمعات التي تعد خارج التنمية، ونظم المجتمعات النامية، والنظم في المجتمعات الصناعية، والنظام الجماهيري.

وأوضح المؤلف في الفصل الرابع وهو بعنوان «الدولة» أن موضوع الدولة أحد أهم الموضوعات الرئيسة التي يتناولها علم الاجتماع السياسي، ثم عرّف الدولة، وشرح العلاقة بين الدولة والمجتمع والحكومة، وتطرق للعناصر المكونة للدولة، وشرح النظريات المفسرة لنشأة الدولة؛ وهي: نظرية التطور العائلي، والنظرية الدينية، ونظرية العقد الاجتماعي، وفي النهاية عدّد وظائف الدولة.

وفي الفصل الخامس تطرق الكاتب إلى مفهومَي الصفوة والقوة؛ فأوضح طبيعة الصفوة وجوهرها، وشرح الاتجاهات النظرية في دراسة الصفوة؛ وهي: الاتجاه التنظيمي، والاتجاه السيكولوجي، والاتجاه الاقتصادي، والاتجاه النظامي، وصنَّف الصفوات إلى الصفوات الكلاسيكية، والصفوات التكنوقراطية، والصفوات الكارزمية، والصفوات الأيديولوجية، والصفوات الرمزية، وتطرق الكاتب في هذا الفصل لأهمية مفهوم القوة في تحقيق أهداف المجتمع، وشرح المفاهيم اللصيقة به، وميّز بين ثلاثة أنماط للقوة، وتطرق الكاتب في الفصل السادس وهو بعنوان «الأحزاب السياسية» إلى تعريف مفهوم الحزب السياسي ونشأة الأحزاب السياسية ووظائفها وأنواعها.

وتعرض الكاتب في الفصل السابع وهو بعنوان «الأيديولوجيا» إلى تعريف مفهوم الأيديولوجيا ثم تطرق إلى استعمالات مفهوم الأيديولوجيا والمفهوم الماركسي للأيديولوجيا والاتجاه المحافظ للأيديولوجيا، وطرح الاختلافات في الآراء حول موضوع مدى تأثير الأيديولوجيا خاصة بين متبعيها، وأوضح نهاية الأيديولوجيا.

وأكد المؤلف في الفصل الثامن وهو بعنوان «التنشئة والثقافة السياسية» على أهمية التنشئة الاجتماعية والسياسية وشرح أسباب الاهتمام المعاصر بالتنشئة «السياسية، وتطرق الكاتب لمفهوم الثقافة بشكل عام، ثم تعرض لمفهوم الثقافة السياسية «كما شرح في هذا الفصل أنماط الثقافة؛ وهي: الثقافة الدعائية، وثقافة الخضوع، وثقافة المشاركة.

أما الفصل التاسع وهو بعنوان «الرأي العام»، فلقد تطرق الكاتب إلى بدء الاهتمام بالرأي العام وارتباطه بالأيديولوجية، وشرح مفهوم الرأي العام، وبيَّن أنواعه وخصائصه، وحدد الكاتب مكونات الرأي العام؛ وهي: الثقافة الاجتماعية، والقادة، وشرح العوامل المؤثرة في تكوين الرأي العام، ووظيفته كما تطرق الكاتب إلى طرق قياس الرأي العام، ثم تناول في نهاية الفصل العلاقة بين الرأي العام والسياسة.

وتعرض الكاتب في الفصل العاشر وهو بعنوان «الديموقراطية» لمفهوم الديمقراطية وتطوره في مختلف العصور، وعرض مفهوم الديمقراطية كما صورتها النظريات المختلفة، وعرض الأسس والمعايير التي اعتمدت عليها.

وعرّف المؤلف في الفصل الحادي عشر وعنوانه «المشاركة السياسة» عملية المشاركة، وتعرّض لأهم المبادىء التي تقوم عليها، وميز بين أشكال الممارسة السياسية، وأوضح الكاتب العلاقة بين مفهوم الديمقراطية والمشاركة السياسية، وبين المشاركة السياسية وعنصر القوة.

وانتهى الكاتب في الفصل الثاني عشر وهو الأخير وعنوانه «التنمية والتحديث السياسي» بشرح مفهوم التحديث وخصائصه، وشرح أهم النظريات التحديثية، ثم انتقل إلى عملية التحديث السياسي، ثم تناول عملية التنمية الاقتصادية ومؤشراتها، والأسس التي يجب أن يقوم عليها النظام الاقتصادي العالمي، لكي تتحقق التنمية الاقتصادية، ثم انتقل للحديث عن التنمية السياسية وطرح تصورات المفكرين لها، مع عرض رأيه الشخصي، وتعرض للدول النامية ومحاولتها اللحاق بركب التنمية السياسية مع الحفاظ على هويتها، وفي نهاية الفصل شرح الكاتب عملية التنمية الاجتماعية ومفهومها، وطرح مسألة الأقليات وأكد على أهمية وجود معيار كمِّي ونوعي لقياس عملية التنمية.

هذا، ويعتبر الكتاب محاولة جادة لتناول موضوع مهم في مجال الدراسات الإنسانية وهو علم الاجتماع السياسي والذي يربط بين الظواهر السياسية والظواهر الاجتماعية محاولا وضع التفسير الاجتماعي لكثير من الظواهر السياسية وإن كان الكاتب قد توسع إلى حد كبير في دراسة بعض الظواهر التي تغلب عليها الصبغة السياسية البحتة مثل النظم السياسية والدولة والديمقراطية، وجاء ذلك على حساب بعض الظواهر الهامّة التي يمكن أن يتضح فيها الجمع بين الاجتماع والسياسة مثل ظاهرة القيادة والكاريزما والجماعات الضاغطة والأقليات وغيرها.

علم نفس

تصميم البحوث في العلوم السلوكية

تأليف: عبدالفتاح إبراهيم القرشي
الناشر: دار القلم للنشر والتوزيع، 2001
مراجعة: عثمان حمود الخضر*

يعد مجال مناهج البحوث وتصميمها من المجالات الهامة في أي فرع من فروع المعرفة الإنسانية؛ ذلك أنه يحدد الأطر العامة، والمنهجية المناسبة التي يمكن أن يستقي الباحث من خلالها المعرفة، ويصل من ورائها إلى الحقيقة العلمية التي يصبو إليها.

لقد كان لي شرف ملازمة مؤلف كتاب «تصميم البحوث في العلوم السلوكية»، الدكتور عبدالفتاح إبراهيم القرشي، أستاذا فاضلا تتلمذت على يديه وأخذت أصول هذا العلم، كما تشرفت بزمالته في التدريس بقسم علم النفس بجامعة الكويت. وأتذكر أنني لما ذهبت لإكمال الدراسات العليا في انجلترا لم أكن أحمل معي من خبرات الدراسة الجامعية سوى كراسة صغيرة في حجمها، كبيرة في محتواها، دونت فيها كل ما كان يلقنه لنا مؤلف الكتاب من أساسيات البحث العلمي ومناهجه وطرقه وأصوله، آثرت أن تصحبني في غربتي ليقيني بأنها ستكون عوناً لي في دراستي، وقد كانت.

وكم سررت عندما رأيت أن خبرة المؤلف في هذا المجال قد نضجت وأثمرت هذا الكتاب، الذي يعد خلاصة سنوات من خبرة مؤلفه في تدريس مادة مناهج بحث وتصميم البحوث لطلبة البكالوريوس والماجستير، قضى منها ما يُجاوز العشرين عاماً بقسم علم النفس بجامعة الكويت.

* قسم علم النفس، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت.

والكتاب وإن كان موجهاً بشكل أساسي لخدمة الطلاب في مرحلة الجامعة والماجستير، إلا أنه يصلح أيضاً للباحثين بوجه عام لما احتواه من أساسيات هامة، ولما تضمنه من تفاصيل، وما اتسم به من شمولية لا غنى عنها لأي باحث في العلوم السلوكية. ويتميز الكتاب في معظم فصوله بالسهولة والوضوح المطلوبين في الكتاب الجامعي، كما يتسم في فصول أخرى بالعمق والتفصيل اللازمين لطلاب الدراسات العليا. كما اتصف أيضاً بالدقة والإيجاز في عباراته، والمعاصرة والحداثة في محتواه، لاحقت التطورات المستجدة في طرق ومناهج البحث في العلوم السلوكية. والكتاب وإن كان يُعنى أساساً بالبحوث النفسية والتربوية، إلا أن ما تضمنه من أساسيات هامة يمكن أن يفيد الباحثين في العلوم السلوكية بوجه عام. ومع ذلك فإنه – كحال معظم الطبعات الأولى للكتب العربية – لم يسلم من بعض الأخطاء الطباعية.

يقع الكتاب في 383 صفحة من القطع المتوسط، وأصدرته في طبعته الأولى دار القلم للنشر والتوزيع، وهو كتاب حديث صدر في يناير 2001، ويقع في ستة عشر فصلاً إلى جانب قائمة المراجع والملاحق، حيث يطرح المؤلف في الفصل الأول مدخلاً عاماً لمفهوم المنهج العلمي، وتعريفه، وخصائصه وخطواته، وتطور وسائل الحصول على المعرفة، وصفات الباحث الجيد، وأهداف العلم، والصعوبات المنهجية في الدراسات النفسية. وفي الفصل الثاني، يحاول المؤلف تحديد ما تعنيه أهم المصطلحات الأساسية للبحث؛ كالحقائق والمفاهيم، والمتغيرات، والفروض، والقوانين، وغيرها. أما في الفصل الثالث فيتناول كيفية الحصول على المصادر اللازمة للبحث، وما تجمَّع من معرفة سابقة تعين الباحث على إتمام بحثه، سواء خدمت الباحث في تحديده للإطار النظري لدراسته، أو رؤية الاتجاهات العامة لنتائج الدراسات السابقة، أو في اختياره للمقاييس المناسبة لدراسته، وقد اهتم المؤلف بوجه خاص بقواعد المعلومات النفسية واستخدام الحاسب في البحث عن المعلومة. وفي الفصل الرابع يسلط المؤلف الضوء على المهارات البحثية المتصلة بالبحث عن المعلومات والمراجع، والتي منها طرق البحث التقليدية من خلال فهارس المكتبات، وطرق البحث الإلكتروني من خلال أجهزة الحاسب الآلي، ومهارات انتقاء المعلومة، وتسجيلها، وقراءتها، وكيفية عرض الدراسات السابقة.

في الفصل الخامس من الكتاب يناقش المؤلف موضوعاً هاما يعد الخطوة الأولى قبل الشروع في أي دراسة، وهو كيفية اختيار مشكلة البحث وإعداد خطة

البحث حولها، وكيفية إعداد الدراسة الاستطلاعية الأولية، ويتناول في الفصل السادس فروض الدراسة، من حيث شروطها، وطرق صياغتها والتعبير عنها بصورة رمزية، وأنواعها المختلفة. ثم ينتقل المؤلف في الفصل السابع إلى مناقشة موضوع اختيار عينة البحث، والطرق المستخدمة لذلك، وكيفية تقدير حجمها، وأهمية تمثيلها للمجتمع الأصلي. أما الفصل الثامن فيوضح الوسائل أو الأدوات المتاحة لجمع بيانات الدراسة كالاستفتاء، والمقابلة، والملاحظة، والاختبارات والمقاييس النفسية.

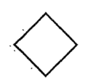
ينتقل المؤلف بعد ذلك – في الفصل التاسع – إلى مناقشة مفهوم قلما تتناوله الكتب في هذا المجال، وهو مفهوم صدق الدراسة، من حيث تعريفه، وأنواعه، والعوامل التي تؤثر فيه. في حين يناقش الفصل العاشر موضوع تصميم البحث من حيث عناصره، وأهدافه، ومستلزماته، وأنواع مجموعات الدراسة، وكيفية التحقق من تكافئها، إلى غير ذلك. وتتطرق الفصول من الحادي عشر إلى الثالث عشر إلى موضوع التصميمات التجريبية وشبه التجريبية وغير التجريبية بأنواعها المختلفة، ومميزات وعيوب كل تصميم، وقد تميز الكتاب في هذا الجانب بعرضه لعدد من التصميمات الحديثة وغير المألوفة في الكتب العربية، علماً بأن للمؤلف – بالاشتراك مع الدكتور محمد نجيب الصبوة – كتابا يتناول موضوع التجريب في علم النفس بشكل أوسع.

ويفرد المؤلف الفصل الرابع عشر لمناقشة عملية تحليل البيانات الكيفية والكمية ودلالتها، مع التأكيد على أهمية تقدير حجم التأثير وعدم الاقتصار على الدلالة الإحصائية، كما تناول كيفية عرض النتائج ومناقشتها. أما الفصل الخامس عشر فيتناول كيفية صياغة التقرير النهائي للبحث؛ من حيث تنظيمه، وقواعد كتابته، وأسلوب تحريره، وكيفية تنظيم مراجع الدراسة. ويختم الكتاب فصوله بالتذكير بالمسئولية الأخلاقية للباحث؛ من حيث مسئوليته تجاه المفحوص، كحرية المفحوص في الاشتراك بالدراسة وإبداء آرائه، والمحافظة على أمنه وسلامته وسرية بياناته، وما يجب مراعاته عند استخدام الأطفال والحيوانات والعقاقير والمواد المخدرة.

وقد تضمن الكتاب في نهايته مجموعة من الملاحق تتضمن المعلومات التي تهم الباحث، كقواعد المعلومات الإلكترونية، وعناوين الناشرين للاختبارات النفسية، وحزم البرامج الإحصائية، وأساليب تقدير حجم التأثير لأهم الاختبارات الإحصائية،

ونماذج لكتابة مختلف أنواع المراجع وبخاصة المصادر الالكترونية، وجدول للأعداد العشوائية، بالإضافة إلى جداول الدلالة الإحصائية.

وكما أشرنا – سابقاً – فإن الكتاب يتميز بالبساطة والوضوح، والإيجاز والشمولية والدقة، ما يجعله كتاباً جامعياً مناسباً للطالب الذي يدرس في هذا المجال، ومرجعاً معيناً للباحثين وطلبة الدراسات العليا في العلوم السلوكية. ويمكن القول إن كتاب «تصميم البحوث في العلوم السلوكية» – بما تضمنه من موضوعات جديدة – يمثل إضافة علمية للمكتبة العربية في هذا المجال.



علم نفس

سجناء الكراهية: أسس العلاج المعرفي للغضب والعدوان والعنف

Prisoners of hate: Cognitive basis of anger, hostility & violence

by: A. Beck **تأليف: آرون بيك.**

الناشر: هاربر وكولينز، 1999.

مراجعة: جيمي بشاي*

تطور العلاج المعرفي على أكتاف الأبحاث المتفرعة عن علم النفس المعرفي، وأهمها دراسة أساليب الإدراك ومنحى معالجة المعلومات Information processing ونظريات الارتقاء المعرفي التي أطلقها بياجيه وفيجوتسكي وتشومسكي وغيرهم من علماء التحليل العقلي لنشوء اللغة وتطورها Psycholinguistics وأثرها في الفكر والسلوك. والدكتور آرون بيك عميد العلاج المعرفي في أمريكا، وهو طبيب نفسي له خبرة في الممارسة العلاجية على مدى نصف قرن من الزمان، علّم فيها نخبة من الأطباء وعلماء النفس بجامعة بنسلفانيا الذين قدموا دراسات أكاديمية حول مناحي الفكر والإدراك في اتخاذ القرارات أو الحكم على الطبيعة والعلاقات الإنسانية. وفي هذا الكتاب يقدم بيك حصيلة هذه النتائج التي أجريت على حالات القلق والاكتئاب والإدمان في إطار شمولي للكشف عن مسيرة الصراع في الارتقاء المعرفي الذي يؤدي في بعض الحالات إلى تشويه في النسيج المعرفي أو ما يسميه بالمقولات الخاطئة التي تصبح سجينة الذات، وتستخدم انفعالات عدوانية تتسم بالكراهية والحقد والغضب.

وأبرز ما يميز كتاب بيك الأخير نظرته البراجماتية العلمية في تطبيق منجزات علم النفس المعرفي الذي لا يفرق بين الإدراك والطبيعة كما فعل السلف. علم النفس المعرفي بعد بياجيه وثورة المعلومات الإلكترونية عرف أهمية تحليل العمليات

* دكتوراه في علم النفس، معالج نفسي، المركز الطبي في لبنان، بنسلفانيا، الولايات المتحدة الأمريكية.

Processes analysis في ظهور الذكاء البيولوجي، بينما قدم الحاسوب لنا نموذجاً للذكاء الاصطناعي، وبالمقارنة تولدت فكرة تحليل النظم Systems analysis. درس بياجيه نشوء الذكاء في الإحساس والحركة، وتدرجه إلى الإدراك العقلي وأصبح بالإمكان تصويب المسار عن طريق الذكاء الاصطناعي والعقل الإلكتروني، وفكرة النموذج Schema بوصفه ركيزة الركائز واحدة في الاثنين. وهذا الاتجاه الحديث يختلف تماماً عن الثنائية الفلسفية والصراع بين الإنسان والغرائز كما فعل فرويد، لأنه لا يتساءل عن العلة والجوهر وإنما يعكف على دراسة مسار الفكر وكيف يتشكل، ويميز بين الحس والإدراك ومراحل النمو العقلي الساعية نحو الأداء المتكامل، ويمكن للفكر دراسة هذا المسار، ومن ثم معالجته وتحويل موقف المريض مثلا من الجمود الفكري إلى المرونة والتكيف. وفكرة بياجيه عن الأنا المركزية Ego Centric يمكنها أن تنطلق إلى مراحل أعلى للفكر كما يمكنها أن تنحدر إلى مقولات خاطئة. وهناك تطبيقات ورؤية منهجية مشابهة يمكن تطبيقها على مستوى حضاري لمجابهة مشكلات الانهيار والتعصب والإجرام في المجتمعات المزدحمة والمتكالبة على مصادر الرزق والارتقاء. ويقدم بيك عدة أمثلة على أثر الكراهية في اضطهاد النازي لليهود في ألمانيا، والحرب الأهلية بين الصرب والألبان، وبين اليهود والعرب في فلسطين، وبين الهنود والباكستان.

وهذه الدراسة فيها من الشمولية ما يذكِّرنا بكتاب فرويد الصادر عام 1936 قبيل الحرب العالمية الثانية بعنوان «الحضارة والسخط عليها» Civilization and its discontents حيث اعتبر فرويد السخط كرد فعل للكبت اللاشعوري اللازم لتحقيق الحضارة.

وهناك دراسات أخرى تالية جديرة بالاهتمام أهمها دراسة إريك فروم (1973) The anatomy of human destructiveness ودراسة باندورا (1983) A. Bandura, Aggression: A social learning analysis.، فالأول فسر اعتداء النازي على اليهود على أساس الضيق الاقتصادي وانهيار الأسواق المالية، في حين فسر باندورا العنف Violence تفسيرا سلوكيا على أساس نموذج الانسياق وراء القائد المستبد، وإثابة المعتدي بتحقيق مآربه، كما أن نجاح العدوان يزيد من تمجيد أبطال العدوان، وإعفائهم من مسئولية الإجرام. وقد يتساءل القارئ بعد الاطلاع على منهج بيك عن مدى جدواه. وهو يعقب على ذلك بالقول: إن عليه أن يسعى عن طريق البحث العلمي للتوصل إلى حلول معرفية سواء أكانت هذه الحلول تحقق نسباً عالية من النجاح أم

لا، وهو يسوق بعض النتائج التي توصل إليها أتباعه حيث كانت نسبة النجاح في العلاج المعرفي 70%.

ويبدو بوضوح في الكتاب أن المؤلف يؤمن بنظرية دارون في النشوء والارتقاء، فإذا كانت غاية الإنسان هي التقدم فلا بد أن تكون «الإهانة» أو تهديد الشعور باحترام الذات Self- esteem باعثا على مقاومة التهديد بكل الوسائل المشروعة وغير المشروعة، وتلك هي المسألة في دراسة آثار الكراهية في المجتمع، وكل إنسان يصبح سجيناً لهذا النموذج المستمد من باندورا:

حادث ← توتر وشعور غامض بالإهانة التي تهدد الذات ← غضب ← عدوان

وهذه المعادلة أكثر دقة من المعادلة القديمة المعروفة باسم «الإحباط – العدوان» Frustration Aggression، حيث يؤدي الإحباط إلى العدوان بدون ذكر للمتغيرات الوسيطة التي توصل إليها العلاج المعرفي عن طريق علم النفس التجريبي ودراسات عديدة يذكر من بينها دراسات كانون Cannon، وبيركوفتز Berkowitz، وباندورا Bandura وكل هذه الدراسات الإمبيريقية تؤكد وجود علاقة ثابتة بين الشعور بالإهانة والغضب والكراهية والعدوان. وهدف المعالج المعرفي هو تبصير المريض بهذه المراحل في كل حوار.

وفي الفصل السابع يقدم معادلة لمراحل الغضب بين زوج وزوجته وهذا ملخص لها: زوجة تقول لزوجها: أنت دائما لا تفي بوعدك.

الزوج: هذا اتهام باطل.

الزوجة: ولكنك لا تحقق أقوالك بالفعل، وتنقصك الرجولة التي كنت أتوقعها.

الزوج: مرة أخرى أنت لا تقدرين كل ما أفعله من أجلك.

الزوجة: هل تريد مني أن أقدر تضييع وقتك في مشاهدة التلفزيون أو لعب الجولف!

الزوج: أنت لا تريدين مني الاستمتاع بوقتي، وتريدين السيطرة على كل أفعالي.

الزوجة: دعك من هذه السفسطة في القول وكن رجلا يفي بوعده.

الزوج: أنت لا تريدين سوى السيطرة عليّ.

ويحلل بيك هذا الحوار ويستنبط منه ما يدور في ذهن كل منهما، فالزوجة

تقول للزوج أنت تنكرت لمسئوليتك كرجل. وهذا يحمله على الظن – ولو لوهلة وجيزة – بأنه زوج فاشل وغير قادر على تحمل المسئولية، وقد يشعر بالإحباط الذي ينذر بوقوع كارثة في حياته الزوجية، وهنا يدخل القلق والشعور بالعجز وبأن زوجته مسئولة عن هذا الشعور، ويلقي عليها لوماً كبيراً لأنها نقضت شعوره بالحرية والسعادة، وقد يتحول هذا الشعور إلى الغضب والرغبة في الانتقام؛ إما برفع صوته ليؤكد سيطرته على الموقف أو بإيذاء زوجته بصورة لفظية وتوجيه أقذع الشتائم إليها أو بالضرب المبرح.

ويستخرج بعد ذلك حلقات متتابعة من التصورات الذهنية كما يلي (ص 95):

1 – اتهام بالفشل والتقصير.

2 – الحادث يؤدي إلى الشعور بالتهديد.

3 – قد يراجع هذا التهديد في نفسه ليتأكد من كونه على أساس أو بدون أساس.

4 – إذا خطر له أن زوجته تتهمه ظلما وعدواناً فإن هذا يحمله على:

5 – مراجعة النفس ومراجعة أحداث سابقة لا تستقيم مع هذا الاتهام.

6 – ولهذا يقول في نفسه إنها مغالية في الاتهام وإنه بريء من دعواها، ولكنها بهذا الاتهام قد أفسدت سعادته، واستحقت العقاب، وكل هذا يحدث في ثوان، ويستخدم الاصطلاح «الإطار الفوري» (Automatic Framing) للانفعال، وهنا يحدث التحول الخطير الذي يبعث على كراهية من يحب لأنها من وجهة نظره تحولت من زوجة حريصة على مشاعر زوجها إلى زوجة حقود نافرة، عديمة الإحساس، حرون، تريد السيطرة بأي ثمن. وهي بالتالي ترى زوجها ضعيف الشخصية سقيم الوجدان ولا يكترث بالمسئولية أو يفي بوعده بإحضار قطع الغيار اللازمة لإصلاح آلة غسل الملابس في المنزل.

يحاول المعالج المعرفي الذي يسير على أسلوب بيك تفكيك المعنى بدون نظرية معينة كالتحليل النفسي لفرويد أو نظرية العزو Attribution Theory التي يسير عليها سيليجمان. وإنما يسير المعالج مع المريض خطوة خطوة لتفكيك الحوار الذي يهدد العلاقة الزوجية. والخطوة الأولى يسميها بيك العزو السببي Casual Attribution وهي مشابهة لنظرية العزو، ولكن بيك يستخدمها بمعنى السؤال السقراطي: «ماذا أريد؟» أو «ماذا جرى؟» وهو سؤال يستدعي الاستجابة

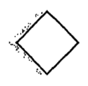
الفورية. وقد يجعله هذا الشعور الغامض يحس بأنه في قفص الاتهام ظلما وعدوانا، وهذه المرحلة سريعة جداً بحيث لا يتسنّى للزوج الوعي التام بكل ما حدث، ولكن شعوره بالاتهام قد يحمله على استعادة خبرات مماثلة للتعرف الحالي، وربما لا يذكر وعده لها بتلبية طلباتها، ويدخل بذلك مرحلة مراجعة معتقداته السابقة Control Beliefs، وهي مرحلة وعي سريعة جداً وقد يسيطر عليها الكبت Repression – كما قال فرويد – وإن كان بيك لا يستخدم هذا الاصطلاح وإنما يرى أن هذه المرحلة تتجه نحو العوائق الخارجية أكثر من اتجاهها نحو السمات الشخصية الثابتة، وقد يقدم الأعذار طبقاً للعوائق الخارجية كالانشغال وازدحام جدوله بالأعمال الملحة، ولكنه يشعر أيضاً بأن زوجته لا ترى سوى العوامل الداخلية في شخصيته وتتهمه بالأنانية وعدم الاكتراث بالمسئولية، وهذا في نظره تحامل وعدوان، وييسر التفكيك للحوار بين الزوج والزوجة على نمط إمبيريقي لا يدخل فيه الإطار الفوري مثل مفهوم الكبت عند فرويد، أو أفكار مسبقة تتيح فهم التواصل بين الأفراد كما هو في تاريخ عقد الزواج، وذلك لأن المنهج الأمبيريقي يعزل العبارة عن سياقها التاريخي والاجتماعي؛ فلا تجد في هذا الكتاب إشارة إلى وظيفة الزوج أو الزوجة أو المستوى الثقافي والاجتماعي بينهما، وإنما يلخص كل حالة في عبارات قصيرة جدا لا تتعدى السطر الواحد، والسبب في ذلك أن هذه العبارات القصيرة يمكن تفكيكها والكشف عن مدى الصدق فيها، فهي عبارات بلا تاريخ للحالة ربما لا تتقيد بالمفهوم الاجتماعي لعقد الزواج.

ويمكن التساؤل هنا: كيف يتم الاستبصار في العلاج بدون هذه الخلفيات التي تبعث المريض على التريث والمهادنة العقلانية وبالتالي على الاستبصار أو الهداية. والحوار ليس معادلة رياضية أو تحصيل حاصل؛ كأن يقول المعالج: أنت وعدتها بإحضار قطع غيار ضرورية للمنزل ولم تف بوعدك، وهي استنتجت من هذا أنك لا تعير طلباتها اهتماما، وهذا رد فعل معقول، إذا أمكن تبسيط كل أجزاء الحوار على هذا النحو فإن المعادلة تكون قابلة للحل بالمنطق، ولكن تحويل واقع اجتماعي كالزواج له تاريخه وملابساته إلى معادلة بسيطة، لا يدخل في الاعتبار ما يثير انفعال الزوجة التي حرمت من حقوقها على مدى السنين، وكذلك يثير الزوج وهو يرى انهيار حقوقه المتعارف عليها. وتلك هي مشكلة العلاج المعرفي على أسلوب بيك ولا سيما أنه أحيانا يعمم أمراض المجتمع كلها على أنها ناجمة عن سجن الكراهية والأنا المركزية التي لم تتطور إلى المراحل الاجتماعية واستيعابها بحيث يمكن علاجها.

ولا ينكر بيك أهمية تحليل هذه العوامل في الحوار بين الزوجة والزوج، ويطلق عليها اصطلاح الفروض العامة Global Assumptions، وهي تشمل الأقوال والعادات التي سار عليها العرف بحيث يتعذر إخضاعها للتحليل المنطقي كاختيار أهون الشَّرَّيْنِ أو «ابعد عن الشر وغن له»، وهذه الأقوال ليس لها مقابل موضوعي في العالم الخارجي، وبالتالي ربما لا يمكن مجابهتها أو علاجها... ولكن يمكن للمعالج توسيع دائرة الاستنارة؛ فإذا كانت «الإهانة» هي مركز الثقل في الخلاف بين الزوجين فإن هذا المفهوم في حاجة إلى تحليل وتفسير، حتى يمكن تعرُّف العوامل والألفاظ التي تؤدي إليه، ومن ثم يمكن تجنب الأخطاء اللفظية التي تؤدي إلى هذا الشعور. ولكن إلى جانب الأخطاء اللفظية توجد معايير للمسئولية يحتاج كل من الزوجين إلى الاعتراف بأهميتها والتمسك بها. ويمكن استخدام الاتصالية الإلكترونية للمعلومات إلى جانب الجلسات التقليدية بين المعالج والمريض.

والخلاصة أن هذا الكتاب القيم الذي جاء في 354 صفحة من القطع الكبير يحوي حصيلة خبرات عميد العلاج المعرفي كطبيب نفساني مارس العلاج عبر نصف قرن من الزمان، كما يلخص نتائج دراسات إمبيريقية هامة مثل دراسات ليكن Lykken في القلق، وباندورا في العدوان وغيرهما، واستطاع بذلك إفساح المجال لمن بعده في تطوير العلاج من مستوى الفرد إلى مستوى المجتمع.

والكتاب يجمع بين هذه الدراسات الأكاديمية ورؤيته للعلاقات الإنسانية التي عالجها في عيادته؛ فتراه يورد الأمثلة للخلافات الزوجية في شكل حوار مختصر، وكيفية تطبيق البرنامج المعرفي الملائم لهذا الحوار، بحيث يمكن للمبتدىء تطبيقه أو تطبيعه في ممارساته العلاجية، وأورد تفاصيل دقيقة عن أوجه الشبه في شخصية القائد المستبد أمثال هتلر وميلوسوفتش وصدام حسين، ويبرز الآثار السلبية لقسوة المعاملة والكراهية والحقد في نشأة كل من هؤلاء القادة، والآثار الناجمة عن هذه العوامل النفسية في نشوب الحروب والمذابح والدمار على مستوى عالمي.



اجتماع

السيارة لكزس وشجرة الزيتون* يا سكان العالم... تعولموا

تأليف: توماس ل. فريدمان
الناشر: ستراوس وجيروكس – 1999
مراجعة: محمد محيي الدين**

لا يملك المتابع المدقق للأدبيات المنشورة حول قضية العولمة إلا أن يندهش من حالة الفوضى العارمة التي تعتري هذه الأدبيات، فهناك من يرون فيها شيئاً جديداً كل الجدّة، وهناك من يعتبرونها قديمة قدم الرأسمالية، بل وأقدم من ذلك. وهناك من يعتبرونها أفضل ما يمكن أن يحدث، كذلك يوجد من لا يرون فيها إلا عين السوء. والكتاب الذي بين أيدينا يقع دون مواربة في تلك الفئة القائلة بجدة العولمة وجودتها، وهو يعالج قضية العولمة عبر عدة أبعاد ما عاد من الممكن فصم عراها عن بعضها بعضاً، وهي السياسة والثقافة والتكنولوجيا والأمن القومي والإيكولوجيا.

والمقابلة الأساسية عند فريدمان هي تلك التي تحدث في عالم اليوم – كما يوحي عنوان الكتاب – بين أغصان الزيتون والسيارة اللكزس. في هذه المقابلة، تمثل أغصان الزيتون كل تلك الأشياء التي تربطنا بجذورنا وتؤكد على الأصالة والتقاليد والهوية المحلية وتحدد موقفنا من هذا العالم – سواء أكان ذلك عبر الانتماء إلى الأسرة أم المجتمع المحلي أم القبيلة أم الدولة أم الدين، في حين تمثل السيارة لكزس الكفاءة والفعالية والتطور التكنولوجي والتجانس الثقافي العابر

* Thomas L. Friedman. *The Lexus and the olive tree: Understanding globalization.* New York: Farrer, Straus & Giroux, 1999. 394 pp.

** قسم الاجتماع، كلية الإنسانيات والعلوم الاجتماعية، جامعة قطر.

للقوميات والديموقراطية السياسية. هذا النمطان يتعايشان أو هما بالأحرى يتصارعان في عالم اليوم، ويمثل كل منهما تهديداً للآخر. فالسيارة لكزس هي مصدر التهديد الرئيس لأغصان الزيتون، في حين تعوق أغصان الزيتون تقدم العولمة بسبب غضبتها الحادة ضد مطالبته الأخيرة بالتجانس.

ويشبه فريدمان العولمة ببزوغ الفجر كل يوم، وهو الأمر الذي يوحي بحتميتها، وهذا فهم شائع للعولمة. وبالرغم من أن فريدمان لا يسلم بذلك تسليماً مطلقاً فإنه يتساءل عما إذا كان لدى خصومها بديل لها، وهو يجيب عن ذلك بالنفي. ومن ثم فهو يشجعنا على اختيار العولمة وعلى سداد الثمن الضروري لهذا الاختيار. ومرجع الأمر في ذلك هو أن البديل الوحيد للعولمة – في رأيه – هو وضع نهاية لكافة أشكال النمو الاقتصادي. لقد تهكم صمويل هانتنجتون في مؤلفه (صدام الحضارات) على ما أطلق عليه (ثقافة دافوس)، أي عالم السيارة لكزس الذي تشجع عليه وتتشيع له نُخَبُ رجال الأعمال والسياسيين والأكاديميين الذين يحضرون اللقاء السنوي لمنتدى دافوس الاقتصادي العالمي. غير أن فريدمان يذهب إلى القول بأنه على الرغم أنه من الصحيح أن (ثقافة دافوس) من صنع تلك النُخَب فإنها في الواقع توسع من نطاق الممارسة الديموقراطية.

ويثير فريدمان – على صفحات الكتاب – عدداً من القضايا؛ من الممكن تلخيصها على النحو التالي؛ **أولاً**: نهضت عولمة القرن التاسع عشر والعقود الباكرة من القرن العشرين، والتي انهارت خلال فترة ما بين الحربين العظميين على التدهور الذي طرأ على تكاليف النقل. أما الشكل الجديد للعولمة فيستند إلى ثورة الإلكترونيات وما يترتب عليها من انخفاض في تكاليف الاتصال. ولقد تسارع وقع هذا الشكل الجديد للعولمة بنهاية الحرب الباردة. **ثانياً**، تتسم العولمة المعاصرة بأنها نافعة للأغلبية، ومن هنا فإن هناك فوائد هائلة تترتب على الانخراط في الاقتصاد العالمي، ومع ذلك فإن الجماعات المهددة من قبلها قد تلجأ إلى اتخاذ إجراءات للعزلة والحماية يمكن أن تكون ذات آثار مدمرة. **ثالثاً**، تشجع الأسواق العولمة، بل إنها تلزم الحكومات بتبني سياسات اقتصادية مسئولة تتمثل في تخفيض حجم الحكومة وشبكة الأمان الاجتماعي بهدف موازنة الميزانية العامة للدولة، والحفاظ على مستوى منخفض من الأجور للحد من الضغوط التضخمية، وخصخصة كافة الأصول العامة، والحد من القيود على التجارة وتحريرها، واستبعاد الجمارك والحصص بما يسمح بالانتقال الحر للسلع عبر الحدود، ومنح

أولوية للإنتاج التصديري. والفشل في ذلك يشجع المستثمرين على سحب تمويلهم للمشروعات التنموية؛ الأمر الذي يحمل الاقتصاد أعباء هائلة. ويشير فريدمان إلى هذا الضغط للالتزام بالمعايير العالمية لصناعة السياسات بتعبير «القميص الذهبي ذي الأزرار الخلفية» "The Golden Straitijacket". أما المستثمرون الذين يقومون بتحويل كميات هائلة من رؤوس الأموال استجابة للسياسات الحكيمة أو الطائشة فهم القطيع الإلكتروني The Electronic Herd. ويميز فريدمان في إطار هذا القطيع ما بين «الأبقار ذات القرون القصيرة The Short Horn Cattle في إشارة إلى صغار المستثمرين وملاك الأسهم والسندات، وبين الأبقار طويلة القرون» The Long Horn Cattle، وهو التعبير الذي يستخدمه للإشارة إلى الشركات متعددة الجنسية. **رابعاً**، تكافئ الاقتصاديات الحرة التي أصبحت ممكنة بفضل العولمة أفضل المؤدين في كافة المجالات. ففي الرياضة والصناعة والموسيقا يصبح الأفضل أكثر غِنىً، في حين يعاني أصحاب المهارات والقدرات والجهد المتواضع. ويرجع ذلك إلى أن العولمة تؤسس سوقاً قاعدة التعامل فيه هي «الفائز يحصد كل شيء»، ويفضي ذلك إلى تعاظم اللا مساواة في توزيع الدخل، ولكن هذا لا ينبغي أن يكون مدعاة للقلق فهذه هي الرأسمالية في حالتها المثلى. **خامساً**، نادراً ما تدخل البلدان التي ينشأ بينها تبادل تجاري واستثمارات كثيفة والتي تزدهر اقتصادياً بسبب ذلك في حروب مع بعضها. فالتجارة والاستثمار وما يترتب عليهما من نمو اقتصادي يؤديان دوراً هاماً في الحد من التوترات الدولية. وهو يذهب في هذا الصدد إلى أنه لم يحدث أن دخلت بلدان بها فروع لمحلات ماكدونالدز في حرب ضد بعضها! **وسادساً** وأخيراً، أن الولايات المتحدة بحكم كونها القوة العظمى الوحيدة الباقية هي القائد الطبيعي للعولمة وأعظم المستفيدين منها. ولذلك فإنه يتعين عليها أن تقاوم بشدة الضغوط السياسية الداعية إلى العزلة وفرض الحماية الجمركية سواء تلك التي تنبع من الحركات العمالية أو من المحافظين ثقافياً من أنصار أغصان الزيتون.

ويفتح كتاب فريدمان الباب على مصراعيه لعديد من الانتقادات. منها ما يلي: **أولاً**: تتعلق أول الانتقادات بمصادر معلوماته. فالكتاب ينهض على مجموعة من المحادثات والملاحظات المنتقاة من المقابلات التي عقدها مع عدد من رموز الاقتصاد العالمي حول أحواض السباحة في فنادق خمسة نجوم في كافة أرجاء الأرض. ومن بين هؤلاء جون تشامبرز رئيس مجلس إدارة شركة سيسكو للأنظمة، ولورانس سمر مساعد وزير الخزانة، والرئيس الهندي لشركة سولومون براز،

وسميث بارني وغيرهم. وهو يعامل ملاحظاتهم كما لو كانت مقتطفات من حكمة سقراط، واستبصارات ثاقبة حول الكيفية التي يعمل بها الاقتصاد العالمي ومزايا العولمة، وفي إطار ذلك كله يتبدى لنا فريدمان برحلاته وفنادقه المفضلة ذات النجوم الخمسة وإجازاته في ولاية كلورادو حيث يلتقي هو وغيره من أثرياء عصر العولمة للتزلج على الجليد.

ويضيف أن العولمة ليست عن الأثرياء فقط، ففي الأحيان التي يغامر فيها فريدمان بالنزول إلى أماكن وجود عوام الناس، فإنه يلوى عنق الحقائق لكي تتوافق مع أطروحته حول روعة العولمة وأدائها الرشيق. فهو يقابل بائعة متجولة فلبينية ويعرف منها أنها تمتلك عدداً من الأسهم، كما يذكر أن هنود كيابو في البرازيل – على سبيل المثال – يراقبون أسعار الذهب في البورصة البرازيلية ليتأكدوا من أنهم لا يُنهبون من جانب شركات التنقيب عن الذهب. وهو يستخلص من ذلك أنه لا بد أن العولمة تفعل فعلها الإيجابي. ولكن الحقيقة ليست وردية إلى هذا الحد، فالواقع أن عنوان الكتاب ذاته قد قصد به الإشارة إلى الصراع الرئيس في عصرنا، فالسيارة لكزس وشجرة الزيتون ليستا دائماً على وفاق، فالتغير الاقتصادي السريع يمكن أن تكون له آثار مدمرة على المجتمعات التقليدية.

ثانياً: ترتكز معالجة فريدمان لرد الفعل تجاه العولمة على افتراضات خاطئة؛ فهو يذهب إلى القول بأن العولمة تتهدد من قبل الخاسرين (السلاحف)، ويقصد المجتمعات التي تخلفت بسبب عدم تطويرها للمهارات التي تتطلبها التكنولوجيا الحديثة والسوق. وتعكس وجهة نظره هنا التحيز الخاص للرؤية النابعة من العالم الأول. ففي البلدان الداخلة حديثاً في السوق العالمي، ينبع التهديد الأساس من أولئك الذين سقطوا من الحسبان كلياً، مثل سكان شرق الصين مثلاً، وليس من ملايين العمال الصينيين الذين فقدوا وظائفهم نتيجة لإصلاح الصين لصناعاتها المملوكة للدولة، وفي هذا الصدد يمثل أعضاء الطبقة الوسطى والوسطى الدنيا وبخاصة موظفو الدولة الذين فقدوا امتيازاتهم هدفاً مفضلاً لديه، حيث إنهم فقدوا الامتيازات التي كانت متاحة لهم في ظل النظام الاقتصادي القديم.

ثالثاً: تعتبر قضية دور الحكومات إحدى القضايا المحورية التي يدور حولها الحوار بين نقاد العولمة والمهللين لها. وأولئك الذين يتحيزون لفريدمان يذهبون إلى القول بأن مهمة الحكومات هي خدمة أهداف السوق، بل إن رؤية فريدمان

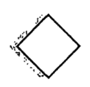
للديمقراطية تنهض على أنها تيسر عملية تكامل الدولة القومية مع السوق العالمي. والواقع أنه من الممكن النظر إلى دور الحكومات من اتجاه مختلف. فما أن تعيد الحكومات تأكيد سيطرتها على الفاعلين الاقتصاديين حتى يصبح في الإمكان تحجيم تأثير قوى السوق. فالحكومات يمكن أن تحدد الشروط الضرورية للنشاط الاقتصادي، بما في ذلك الحدود الدنيا للأجور، والمعايير المقبولة للتلوث. وبالنظر إلى أن ذلك سوف يؤدي إلى ارتفاع تكلفة الإنتاج داخل الدولة الواحدة، فإنه سوف يفضي إلى ضرورة فرض حماية كل دولة لمنتجاتها من احتمالات المنافسة مع السلع المنتجة في البلدان ذات المستويات الأدنى في الأجور والأمان، ومن ثم سيكون بإمكاننا أن نتحول من سوق كوكبي باتجاه اقتصاد دولي. ومن الواضح أن مثل هذا التحول الاقتصادي سوف يتطلب مجموعة جديدة من الاتفاقات الدولية ومنظمة أمم متحدة أكثر قوة تعين على طرح مستويات جديدة للتعاون بين الدول.

رابعاً: تفضي محاولة فريدمان وضع كل شيء في إطار المقابلة بين السيارة لكزس وغصن الزيتون إلى انزلاقه في أحيان كثيرة من عدم ملاءمة التحليل إلى الافتقار إلى الحساسية؛ فدولة مثل رواندا – على سبيل المثال – كانت كلها أشجار زيتون، ولا لكزس، كما كانت دولة تخنق بعض جذورها بعضها الآخر، ومن ثم فقد بقيت أغصانها بلا ثمار، حيث يقلص كل من الهوتو والتوتسي من وجود بعضهما بعضا. ولا يتسم استخدام مثل هذه التشبيهات اللغوية لوصف واحدة من أكبر تراجيديات القرن العشرين بالحمق فقط، ولكنه يفتقر أيضاً إلى الدقة. فكما يخبرنا فيليب جورفيتش في مؤلفه (نود أن نعلمكم بأننا سوف نُقتل وأسرنا غداً: قصص من رواندا، نيويورك، 1998) والمنشور عن دار النشر نفسها، فإن الانهيار الحاد لاقتصاد رواندا في أواخر الثمانينيات هو الذي أفضى إلى زيادة حدة التوتر بين الهوتو والتوتسي. فقد أضاف انهيار السوق العالمي لصادرات رواندا الرئيسة: الشاي والبن، وما تبع ذلك من فرض لبرامج التكيف الهيكلي من قِبَل البنك الدولي وصندوق النقد مزيداً من العسر على حياة الناس. ومن ثم فإن المسألة لم تكن كلها أشجار زيتون.

خامساً: أن نظرية فريدمان حول العلاقة بين مدى كثافة العلاقات التجارية والاقتصادية بين الدول وسيادة علاقات سلمية فيما بينها – والتي ذهب فيها إلى أنه لم يحدث أن دخلت دولتان بهما محلات ماكدونالد في حرب الواحدة ضد الأخرى – قد سقطت سقوطاً مزرياً باندلاع الحرب بين قوات الناتو ويوغسلافيا، فكل من واشنطن وبلجراد بهما فروع لمحلات السيد ماك.

سادساً: خلافاً لما يدعيه فريدمان بأنه ليس هناك بدائل أخرى، وأن نقاد العولمة لم يقدموا بديلاً لها، أجدني أتصور وجود بديلين على الأقل؛ الأول: هو الرأسمالية المنظمة التي سادت في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية والتي خلقت رفاهاً جماهيرياً واسعاً من خلال الموازنة بين قوة الاتحادات المهنية والنقابات العمالية، والحكومة الكبيرة، والشركات الكبرى. أما البديل الثاني، فهو البديل الأكثر جماهيرية؛ حيث إنه التوجه نحو المجتمع المحلي الذي وصفه ديفيد كورتن في كتابه (عالم ما بعد الشركات الكبرى: الحياة بعد الرأسمالية) والذي يطلق عليه اقتصاد السوق ذو المعنى والذي يزاوج فيه بين مبدأ الديمقراطية السياسية الليبرالي «صوت انتخابي واحد لكل فرد» من جهة، واقتصاد سوق منظم بصورة مناسبة ينطوي على الجمع بين مصالح السكان المحليين وشركات الاستثمار ذات البعد الإنساني من جهة أخرى، وثقافة أخلاقية من جهة ثالثة. وينهض هذا البديل على النموذج الليبرالي التقليدي للحكم الذاتي والمجتمعات المنظمة ذاتياً التي تستند إلى القيم والنظم التقليدية التي يجاهر أغلبنا بالولاء لها.

وعليه ففي المرة القادمة التي يشرع فيها واقعيٌّ من نمط فريدمان بالجعجعة في وجهك حول الحاجة إلى القبول بالواقع وشد أحزمة قميصك الذهبي، فإن عليك أن تقول له بأنك غير مهتم بما لديه من رؤية مظلمة لا روح فيها لعالم مشوه أثارت احتمالاته انتقادات من مصادر لم يكن من المتوقع لها أن تتخذ مثل هذا الموقف النقدي من أمثال رجل المال والأعمال جورج سورس في كتابيه الأخيرين «أزمة الرأسمالية العالمية»، (1998)، و«المجتمع المفتوح: إصلاح الرأسمالية العالمية» (2000). ناهيك عن الانتقادات الأكثر راديكالية التي ساقها عالم الاجتماع الأمريكي ريتشارد سنت في مؤلفه «تآكل الشخصية: الحياة والعمل في ظل الرأسمالية العالمية» (1998). حيث أصبح المجتمع الأمريكي يعرف في ضوء الاغتراب والعزلة والاعتبارات قصيرة الأجل للربحية. فهل هذا هو العالم الذي يريده لنا فريدمان؟



مداخلة

حرية التعبير والإعلام في لبنان:
الصحافة النوعية والصحافة الشعبية

إعداد: نبيل دجاني*

إذا كان القصد بالصحافة النوعية تلك التي تتوجه إلى النخبة، وتتصف بالمصداقية لدقة تحقيقاتها وموضوعية عرضها للأحداث، وتقوم بدور حارس للمواطن، تدافع عن حقوقه من سيطرة الدولة أو من تسلط الجماعات المسيطرة في المجتمع، فإن لبنان – للأسف – يفتقر إلى صحافة نوعية بهذا المعنى، وإن كانت هناك محاولات في هذا الاتجاه.

وإذا كان القصد بالصحافة الشعبية تلك التي تتوجه إلى عامة الشعب وتتبنى قضاياهم والموضوعات التي يعيشونها وتهمهم فتُحقق في أمرها وتثيرها باستمرار، فإن لبنان – كذلك – يفتقر إلى مثل هذه الصحافة.

أما إذا المقصود بالصحافة الشعبية صحافة الإثارة، والتي يطلق عليها في الغرب تعبير الـ Tabloid لصدورها عادة في حجم أصغر من حجم الصحف العادية، فإن في لبنان– للأسف – كثير من هذا النوع، وإن غلب عليها طابع الإثارة السياسية أكثر من الإثارة «العنفية» أو الجنسية، كما هو الحال غالباً في الغرب، وليس من المغالاة القول: إنه حتى الصحف الرئيسة في لبنان تزخر بمثل هذه الموضوعات التي هي أقرب إلى الإثارة السياسية منها إلى التحليل الدقيق وتقديم المعلومات الموثوقة. وتكاد هذه الصحف تحصر تغطيتها الإعلامية في الموضوعات السياسية كما تدل على ذلك دراسات عديدة قمت بها لمحتوى عينات من وسائل الإعلام اللبنانية. ويتصف ما تعرضه وسائل الإعلام من أنباء سياسية بعدم

* الجامعة اللبنانية الأميركية.

– ألقيت هذه المحاضرة في الندوة العالمية حول حرية التعبير والإعلام في لبنان – الجامعة اللبنانية الأمريكية. بيروت من 9 إلى 11 أيار (مايو) 2001.

الموضوعية وبالإثارة وعدم تبصُّر عواقب الأمور التي تنتج عن هذا العرض، وقد تجلت هذه الإثارة أثناء الحرب الأهلية الأخيرة، وما زلنا نرى آثارها في كثير من الصحف اللبنانية.

لا بد من الاعتراف بادئ ذي بدء بأن ازدهار الصحافة في لبنان عنوان لازدهار لبنان، ولبنان هو المُورّد الرئيس للكوادر المهنية عالية الكفاءة إلى مختلف أجهزة الإعلام العربية، الرسمية منها والخاصة. غير أن الصحافة في لبنان تعيش أزمة متعددة الوجوه أدت إلى ذبولها - إن لم نقل فشلها - في إنعاش مؤسساتها اقتصادياً ومهنياً، وفي إحياء دورها الريادي الذي كانت تحتله في العالم العربي في الخمسينيات والستينيات من القرن الماضي، ويعود ذلك - في نظري - إلى أنها أعطت الأولوية لتطوير التقنيات الصحفية دون أن تعطي الاهتمام الكافي لتطوير مناخ حقيقي للتواصل بين المواطن والحاكم، وبين المواطنين بعضهم مع بعض، وكذلك أعطت هذه الصحف أولوية لتغيرات بنيوية على حساب المناقبية والمهنية، مما أدى إلى انتشار ثقافة بعيدة عن المسؤولية الاجتماعية تهيمن عليها عقلية السوق، فكانت النتيجة الخلط بين حرية الصحافة في إعلام المواطن وحريتها في السعي وراء الربح المادي.

إن أُفول دور الصحافة في لبنان يعود في الدرجة الأولى إلى فشلها في القيام بدورها في الرقابة المسؤولة على المؤسسات السياسية والمصالح العامة والخاصة، وفي الدفاع عن حقوق المواطن الذي انصرف عنها، بل كفر بها، ولم يعد يرى فيها إلا أبواقاً سياسية متنافرة؛ تفرق ولا توحِّد في مجتمع مزقته الحرب. وبتعبير آخر، فإن السبب الأساسي لأفول الصحافة في لبنان وانصراف جمهورها عنها هو فشلها في أن تكون موصِّلا - وحافزاً في الوقت نفسه - لتحسين أوضاع الناس، والمساهمة في الدعوة إلى تطوير مجتمع مدني واعٍ، يستطيع إعادة بناء الدولة العادلة والمواطن الصالح. لقد فشلت الصحافة في إعادة النظر في دورها في مجتمع متغير وظروف الحياة المتغيرة نتيجة لحرب أهلية مدمرة طال أمدها، ولا نزال نراها مشتعلة في الرسائل التي تصدر عن الوسائل الإعلامية.

إن مشكلة الصحافة في لبنان لا تكمن في الرقابة أو في عدم وجود مناخ كاف للحرية، بل إنها تكمن في رؤية خاطئة للحرية، تُغلِّب المنفعة الخاصة على المسؤولية الاجتماعية، فمشكلة الرقابة لم تعد المدخل الصالح للنظر في موضوع حرية التعبير عن

الرأي. إن المدخل الصالح هو حقوق الإنسان، وبشكل خاص حق المواطن في التواصل الذي يُمكِّنه من تحسين نوعية حياته ومن وعي بالديمقراطية الصحيحة وممارستها.

الديمقراطية تتطلب الانفتاح على المواطنين من قبل السلطة أوَّلاً، ومن ثم المشاركة الفعالة من قبل المواطن في النقاش وفي اتخاذ القرارات التي تتعلق بأموره، وحرية التعبير لوسائل الإعلام لا تحقق هذا الهدف إلا عندما تتوفر تعددية الآراء التي تكفل تعبير كافة الجماعات عن رأيها في هذه الوسائل.

والقول الذي شاع مؤخراً بأن «الإعلام هو مرآة للواقع وليس مُسبباً له، وبأن المسؤولية عن أي مناخ سلبي إنما تقع على السياسيين وحدهم» هو قول غير دقيق. فمع أن الصحافة تستمد محتوى رسائلها من الشعب والحكومة إلا أن لها دوراً فاعلاً في صقل هذا المحتوى وفي تقرير الأولويات في عرض الأحداث (Agenda setting)، وبالتالي في تقرير ما تتداوله الجماهير وتناقشه.

إن التطور التقني في مجال الإعلام وزيادة الضوابط لفرض الشفافية في مختلف المجالات العامة سهّلا التمكن من الوصول إلى مصادر المعلومات، مشكلة وسائل الإعلام اليوم تكمن في تحاشي هذه الوسائل للمعلومات والآراء التي لا تتوافق مع اتجاهات حراس أبوابها (gatekeepers) واعتقاداتها. وفي هذا خطر إمكانية انقسام المجتمع إلى جماعات مُستقطبة ومُتعصبة، كما حدث أثناء الحرب الأهلية في لبنان، وكذلك الاتجاه نحو مجتمعات مغلقة يتجه أعضاؤها نحو تعزيز الآراء التي يقبلون بها فقط، كما أرى مثلا ذات الاتجاه في المجتمع الأمريكي حالياً.

الخطر اليوم هو في أن وسائل الإعلام تصرف وقتاً أكبر في محاولة تحاشي المعلومات التي لا تتوافق مع اتجاهات حراس أبوابها أو آرائهم، بل السعي للحصول على معلومات حول القضايا العامة وعرضها بموضوعية، مهما كان موقف حراس أبواب وسائل الإعلام وجماهيرها من هذه القضايا العامة.

لم يعد مقبولا استعمال الصحافة مبدأ حرية التعبير لتبرير إعطائها وضعاً خاصاً تكون فيه فوق الأنظمة الاجتماعية وفوق المؤسسات، وربما يكون تعبير «حرية الإعلام» من أكثر التعابير العربية التي يُساء استعمالها. إن ميثاق حقوق الإنسان وجميع الأنظمة الديمقراطية تتطلب من الصحافة أن تكون وسيلة لخدمة المواطن لا العكس. لقد أصبح المواطن هدفاً للتأثير بينما يجب أن يكون هو – نظرياً وأخلاقياً – مصدر الاهتمام، ومصلحته هي المؤثر الأساسي على اختيار الرسائل الإعلامية.

ولتحقيق الديمقراطية يتوجب على الصحافة أن تكون قريبة من المواطن؛ فمهمة الصحافة الأساسية هي خدمة الشعب لأصحاب النفوذ، سياسيين كانوا أم رجال مال، ولا بد من إيجاد علاقة تأثير متبادلة بين المواطن والصحافة؛ إذ ليس مفيداً لقضية الديمقراطية أن تنتقل الصحافة من معسكر السياسيين إلى معسكر رجال المال، وتصير وسيلة بيد المتنفذين بينما المواطن العادي لا يُسمح له الا بدور المتفرج والمستهلك.

وبسبب المناخ الحر نسبياً في لبنان فقد نجحت الصحافة اللبنانية في الحصول على نسبة عالية من حرية التعبير، فاختارت أن تركز على إبراز الآراء المتنافرة لمختلف التيارات السياسية والإثنية والطائفية، غير أنها فشلت في أن تكون منبراً مسؤولاً لحوار بناء بين هذه التيارات، لقد فشلت في مدِّ الجسور بين المواطنين، كما فشلت في إيجاد التوافق الوطني الذي بدونه لا يمكن للمجتمع أن يبدأ مرحلة النمو الحقيقي.

لا تفتقر الصحافة في لبنان إلى الحرية بقدر ما تفتقر إلى البنى المهنية والمناقبية الصالحة لإيجاد مناخ تحاوري صحيح بين فئات الشعب المختلفة، وكذلك بين هذه الفئات والحكام. وأرى أن السبب الرئيس لهذا التخلف المهني والمناقبي يعود إلى عدم تركيز الصحافة على تطوير مقدراتها المادية المستقلة وبالتالي قدرتها المادية على الاستمرار الذاتي (financial viability).

في مجال الموضوع الواسع المطروح تحت عنوان حرية الصحافة في لبنان لا بد أن يتقدم الحق العام على الحقوق الخاصة للصحافيين والصحافة. ولا بد للدولة من أن تُشرّع وتقدم التسهيلات المادية والمعنوية اللازمة لإيجاد وسائل إعلام تكون قدوة لوسائل الإعلام الخاصة.

إن حماية الصحافة لم تعد تعني تلقائياً حماية المواطن أو المجتمع. لا بد أن يكون المواطن هو محور الاهتمام وليس الصحافة أو الصحفي. ولا بد من ضوابط تكفل حق التعبير عن آراء الذين لا صحف لديهم. ومن هنا فإن حرية الصحافة تصبح حقاً مشروعاً بمقدار ما تضمن هذه الحرية حق المواطن والمصلحة العامة في الحصول على المعلومات الصحيحة عن القضايا العامة؛ فلا يجوز لوسائل الإعلام أن تطالب بحرية الممارسة إذا تخطت هذه الممارسة المصلحة العامة، وحق المواطن في الحصول على المعلومات الصحيحة التي تمكنه من المساهمة الفاعلة في بناء مجتمع مدني صحيح وواعٍ يمارس من خلاله مواطنيته.

على وسائل الإعلام أن تقدم حساباً للمجتمع عن دورها في المحافظة على حقوق المواطنين، وحقوق أصحاب الرأي الذين لا وسائل إعلام لديهم. وفي ظل ما نراه اليوم في المجال الصحفي لا يمكن للصحافة أن تضمن حريتها في التعبير إلا بتقديم حساب عن مسؤوليتها. إن حقها الأخلاقي في حرية التعبير لا بد أن يرتبط بقبولها المحاسبة، ويجب ألا يُمس حقها القانوني في حرية التعبير ما دامت مستمرة في القيام بواجبها الأخلاقي تجاه مجتمعها.

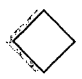
في دراسة ميدانية قمت بها عن محتوى صحيفتين من كبريات صحف لبنان في فترة زمنية تميزت بانقطاع التيار الكهربائي ومياه الشرب عن بيروت وضواحيها (من 20 حتى 30 حزيران (يونيو) العام 1990) لم تتعرض هاتان الصحيفتان لمشكلتي الكهرباء والماء في 12 عددا من 20 عدداً جرى إصدارها خلال تلك الفترة. لقد تعرضت إحدى الصحيفتين ثلاث مرات لمشكلة الكهرباء (ما مجموعه 265 سم/ عمود) ومرتين لمشكلة المياه (110/ سم/ عمود). أما الصحيفة الثانية فقد تعرضت لمشكلة المياه مرة واحدة (42سم/ عمود) ومرتين لمشكلة الكهرباء (55سم/ عمود). أما لو حدث – لا سمح الله – أن اعتلت صحة أحد السياسيين فإن وسائل الإعلام كانت ستتحفنا بالأخبار الكثيرة عن الصحة الغالية لهذا السياسي، وتتحفنا أيضاً بأسماء من اتصل به أو زاره متمنياً له الشفاء والعمر المديد. هل أحتاج للتذكير بالتغطية الصحفية الهائلة لصفعة مسؤول كبير لصحفي، وبالتغطية الهزيلة لحدث معيشي هام حدث في الأسبوع نفسه (الإعلان عن تقنين الكهرباء في ثلث لبنان)؟

إن المواطن اللبناني تهمه أموره المعيشية أكثر من أخبار السياسة ورجالها أو نسائها، وأعتقد أن أحد الأسباب الرئيسة لانصراف المواطن اللبناني عن أخبار وسائل الإعلام في لبنان هو أنه لا يجد في هذه الوسائل ما يُعْلمه عن أموره المعيشية. إن المواطن في لبنان سئم السياسة والسياسيين، ومهما حاولت وسائل الإعلام اللبنانية إثارة اهتمامه بهذا الموضوع فلن تجد فيه إلا الاهتمام المحدود الذي لا يتعدى الاستماع إلى نشرات التلفزيون أو الراديو (لأنها تأتيه مجاناً) والدليل على ذلك هو الانخفاض الكبير في عدد قراء الصحف اللبنانية.

وختاماً، في مجتمع كلبنان تسيطر عليه العقلية التجارية والنموذج الطائفي (العشائري) بامتياز تصبح مصلحة السوق ومصلحة السياسيين الطائفيين أو

العشائريين بأهمية المصلحة العامة، وبالتالي لا يعود هنالك من قيمة لوسائل الإعلام ولا حتى للمواطن.

إن إنعاش الصحافة في لبنان يكون بإعادة النظر في دورها في مجتمعها، وبرفض الهيمنة التجارية، وبالتخلي عن اعتماد تحريض الفئات السياسة ذات التوجه الطائفي والعشائري، ونجاح الصحافة يكون بتحمل مسؤوليتها في خدمة الوطن والمواطن، لا السياسيين فقط. عندئذ - فقط - يمكن للبنان أن يحظى بصحافة شعبية صحيحة ويمكن بروز صحافة نوعية ذات مستوى متقدم[1].



(1) يمكن الإشارة إلى الدراسات المنشورة التالية للكاتب: «صورة العالم الخارجي في وسائل الإعلام اللبنانية» باحثات، الكتاب السادس ١٩٩٩ - ٢٠٠٠، ص ٦٤ - ٩٦.

"The analysis of the press in four Arab countries", in The Vigilant Press. UNESCO, Paris, 1989: 75-88, and Disoriented media in a fragmented society: The Lebanese experience, American University Press, Beirut, 1992.

Political Sciences

The West and Human Rights within a Changing International Discourse

*Ghanim Al-Najjar**

The present study explores the western relationship with human rights both as a concept and practice during the period of last 50 years. It concentrates on the western approach to and treatment of human rights especially with its rise as a major issue in the international arena, and the end of the bi-polar international system which, as a result, emphasized a trend for democratic governance and respect for human rights. The study attempts to examine a hypothesis, which concludes that human rights are basically western creation. The study also is an attempt to explain the observable contradiction between the western foreign policy practices which do not necessarily abide by human rights, norms and the announced policy that claims full commitment to human rights. The study concludes that even with the original theoretical contribution to human rights, the practices are not reflected in such contributions. This could be seen for example through the hesitant and opposing role of the US and the UK against the Universal Declaration of Human rights.

Keywords: Western Thoughts, Human Rights, UN, International Organization, Civil Society - Non Governmental Organizations.

* Dept. of Political Sciences, Faculty of Social Sciences, Kuwait University.

Journal of the Social Sciences
Vol. 29, No. 4, 2001, pp. 7 - 41.

Economics

Economic Rent for Government Emplyees in Kuwait Economy

*Issa Al Quisi**

This study used data from a labor force study (1988) to answer a central question whether or not government sector employees are earning economic rent. Separate wages equations were estimated for government and private sector employees, males and females, and the overall average wages differential was decomposed into two parts: one due to different endowments of productivity related characteristics, and another due to a pure surplus or economic rent. The results show that females working in the government sector earn more economic rent compared to males working in the government sector. Females earn 17% of females wages in the private sector as economic rent compared to 10% of males wages in private sector for males.

Keywords: Government Sector, Private Sector, Overall Wages Differential, Economic Rent, Human Capital Investment, Wages Structure, Employees Endowments.

* Dept. of Economics, Faculty of Administrative Sciences, Kuwait University.

Journal of the Social Sciences
Vol. 29, No. 4, 2001, pp. 43 - 61.

Psychology

Cognitive Levels and Bannatyne Categorization of IQ Subscores among Special Needs Children

Salah Morad*

Aman Mahmoud*

This study aims to find: (1) the relationships between Cognitive Level Scores and Bannatyne Categorization of IQ subscores for three groups of special needs children (mentally retarded, slow learner, and emotional disordered). (2) the differences between males and females, older and younger children, and among the three groups of special needs in Cognitive Levels and IQ subscores. A sample of 142 children (60 mentally retarded, 22 slow learner, and 60 emotional disordered) aged 9 to 12 years administered the Cognitive Level and WISC tests. The study results were: a) Cognitive Levels and IQ subscores were positively correlated (0.40 to 0.94), b) the groups of special needs were different in IQ subscores and Cognitive Levels, but no gender differences were detected, c) older children were higher than younger in IQ subscores and Cognitive Levels, and d) the Congnitive Levels scores combined with IQ subscores were best discriminated the three groups.

Keywords: Cognitive Level, Bannatyne Categorization for IQ, Special Needs Children.

* Dept. of Educational Psychology, Faculty of Education, Kuwait University.

Journal of the Social Sciences
Vol. 29, No. 4, 2001, pp. 63 - 86.

Psychology

Democratic Upbringing as Perceived by Parents and Children within the Kuwaiti Family: A Field Study

Fatma Nazar*

The objective of this field study was to identify some of the socialization styles as perceived by parents and their children through their social practices within the Kuwaiti family. A purposive sample was used to fit the objective of this study. It consisted of families who have children in the intermediate and secondary schools. Research tools were administered to brothers and sisters in the same family at a given educational level, as well as to heir fathers and mothers. The sample comprised 130 families with 520 subjects of which 260 were fathers and mothers (parents), and 260 were sons and daughters (children) equally divided by sex. A questionnaire of 28 items was designed for both parents and children. It measures three main domains: a) Rights and duties. b) Equality. c) Freedom of expression. The Main results of the study were as follows:

a) there was a general agreement on the issue of freedom of expression, and no substantial differences were found between the items of this issue, b) the responses of both parents and children were consistent in most of the items of the questionnaire, c) there was an agreement on the points of view of mothers and fathers on the socialization styles, d) girls feel less discrimination than boys within the family, e) sexual stereotyping and male roles were evident in the socialization process, and f) the Kuwaiti family seems to adopt democratic strategies in the socialization process.

Keywords: Social Upbringing, Democracy, Rights and Duties, Equality, Freedom of Expression, Democratic Values.

* Faculty of Education, Kuwait University.

Journal of the Social Sciences
Vol. 29, No. 4, 2001, pp. 87 - 113.

Geography

Contraceptive Use among Saudi Women: A Study of Levels and Determinants, Based on the Data of a Demographic Survey

*Rshood M. Khraif**

Due to the lack of studies on the area of family planning in Saudi Arabia, this study sought to examine the prevalence of family planning practices in the country, in addition to presenting the characteristics of users and the determinants of contraceptive use among married women, who are still in their reproductive ages. It utilizes the data from the comprehensive Demographic Survey that was conducted in 1999. It is shown that the level of use is low (19.5%) in the country, but it increases a little more in the urban areas. The use of contraceptives is found to be higher among the more educated, and among those who had many children. Women who live in high standard of living families also have higher use than those in families with low standard of living. By using logistic analysis, it is found that husband education, wife's education, age of first marriage, number of living children, number of dead children, place of residence, and family standard of living are significant determinants of contraceptive use. It becomes clear that the contraceptive use is mainly for child spacing rather than limiting fertility. Some differences in the determinants of contraceptive use between rural and urban areas are also found.

Keywords: Family Planning, Reproductive Behavior, Fertility, Logistic Regression, Saudi Arabia, Contraceptives.

* Geography Dept., Faculty of Arts, King Saud University, Riyadh, Saudi Arabia.

Journal of the Social Sciences
Vol. 29, No. 4, 2001, pp. 115 - 144.

قواعد النشر

تنشر مجلة العلوم الاجتماعية البحوث الأصيلة التي تمثل إضافة إلى مجال الدراسة. وترحب المجلة بالدراسات النظرية ذات الطابع الشمولي التي تغطي بتعمق أحد حقول المعرفة من نوع مراجعة الدراسات الصادرة بلغة ما، مثل النزاعات أو الاجتماع السياسي أو نظرية الخصخصة أو علم النفس أو علم الاجتماع أو حالة حقل العلوم السياسية أو الاقتصاد أو الأنثروبولوجيا أو الجغرافيا السياسية في البلاد العربية... وهكذا، مع توضيح اتجاهات البحث في هذا الحقل وآفاق تطوره في المرحلة القادمة.

أما بالنسبة للأبحاث ذات الطابع العملي (الإمبيريقي) والتي تعبر عن بعض تخصصات العلوم الاجتماعية ومنها علم النفس، فإن المجلة تلتزم بالأسلوب المتعارف عليه من حيث: وجود مقدمة مختصرة تحتوي على مشكلة البحث وفروضه وأهدافه والدراسات السابقة، يليها قسم عن المنهج يشمل العينة وأدوات الدراسة وإجراءات البحث، ثم النتائج فالمناقشة. كما يجب طباعة كل جدول على صفحة مستقلة ووضعه في آخر البحث وتوضيح موقعه في المتن.

وترحب المجلة بالتعقيب على الأبحاث والتعليق على الدراسات المنشورة فيها. كما تستقبل المجلة تقارير عن المؤتمرات والنشاطات العلمية في مجالات العلوم الاجتماعية (3-5 صفحات)، فضلاً عن مراجعات الكتب الحديثة الخاصة بحقول المجلة من (2-4 صفحات).

ويشترط في البحوث التي تقدم للنشر في مجلة العلوم الاجتماعية ما يلي:

1 – إقرار من المؤلف بأن بحثه لم يسبق نشره، وأنه ليس مقدما للنشر في مجلة أخرى.

2 – لا يزيد البحث مع المصادر والهوامش والجداول عن 30 صفحة مطبوعة مسافتين على ورق A4، مع الترقيم المتسلسل لصفحات البحث كله بما فيه الجداول والملاحق.

3 – تشتمل الصفحة الأولى من البحث على عنوان البحث كاملا، واسم الباحث أو الباحثين، وأماكن عملهم، وعنوان المراسلة بالتفصيل، فضلا عن العنوان المختصر للبحث: Running Head.

4 – يقدم مع البحث ملخص باللغة العربية في حدود 100-150 كلمة، على صفحة مستقلة تضم اسم البحث وملخصه.

5 – يقدم مع البحث ملخص Abstract باللغة الإنجليزية (ترجمة للملخص العربي وبالشروط ذاتها).

6 – توضع المصطلحات الأساسية Keywords أسفل الملخصين، كل بلغته، والمصطلحات الأساسية كلمات دالة أو جوانب بارزة، تُختار من الدراسة أو البحث لتمثل رؤوس الموضوعات أو أهم جوانب المعلومات الواردة في الدراسة ذاتها، وتفيد في تلخيص البحث والاستدلال على أهم جوانبه، فضلاً عن تيسير عملية تصنيف البحث واسترجاعه في حالة استخدام الوسائط التقنية والمعلوماتية كالأقراص المدمجة وغيرها.

7 – يقدم مع البحث سيرة علمية مختصرة عن الباحث أو الباحثين.

المصادر داخل متن البحث

يشار إلى جميع المصادر في متن البحث على أساس اسم المؤلف الأول والأخير وسنة النشر وتوضع بين قوسين مثلاً: (شفيق الغبرا، 1999) و(عبدالعزيز القوصي، وسيد عثمان، 1980) و (Smith, 1998) و (Pervin & Jones, 1995). أما إذا كان هناك أكثر من مؤلفين للمصدر الواحد فيشار إليهم هكذا: (مصطفى سويف وآخرون، 1996) و (Jones *et al.*, 1999). أما إذا كان هناك مصدران لكاتبين مختلفين فيرتبان أبجديا ويشار إليهما هكذا: (أحمد أبو زيد، 1997؛ محمد الصبوة، 1993) و (Roger, 1991; Smith 1994). وفي حالة وجود مصدرين لكاتب في سنة واحدة فيشار إليهما هكذا: (فهد الثاقب، 1994أ، 1994ب) و (Smith, 1991a, 1991b). وفي حالة الاقتباس من الكتب يشار بدقة ووضوح إلى الصفحة المقتبس منها في متن البحث هكذا: (عبدالرحمن بن خلدون، 1992: 164) و(Jones, 1997: 59)، وفي حالة طبعة جديدة لعمل قديم يجب ذكر التاريخين بالطريقة التالية: (Piaget [1924] 1969: 75). وفي حالة كتاب أو نشرة لا تحتوي على اسم مؤلف وقامت بنشرها جهة حكومية أو خاصة تكتب هكذا: (مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، 1999)، وعندما يُضمِّن الباحث جزءاً من المصدر أو كله في النص فإنه يحذف بعض المعلومات بين القوسين، مثلاً: تبعاً لدراسة محمد العلي وعلي سمحان (1993: 52) فإن نتائج هذه التجارب...

قائمة المصادر (نماذج):

محمد أبو زهرة (1974). **الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي: العقوبة**. القاهرة: دار الفكر العربي.

مصطفى سويف (1996). **المخدرات والمجتمع: نظرة تكاملية**. الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب: عالم المعرفة.

عمر الخطيب (1985). الإنماء السياسي في إطار مجلس التعاون لدول الخليج العربي. **مجلة العلوم الاجتماعية**، 13 (4)، 169 - 223.

Hirshi, T. (1983). Crime and the family. In J. Wilson (Ed.). *Crime and public policy*, (pp. 53-69). San Francisco: Institute for Contempoıary Studies.

Kalmuss, D. (1984). The intergenerational transmission of marital aggression. *Journal of Marriage & the Family*, 46 (2), 11-19.

Pervin, L.A.,&John, O.P. (1997). *Personality: Theory and research*. New York: John Wiley, 7th ed.

- يوضع في قائمة المراجع كل المراجع التي أشير إليها في المتن، وترتب أبجديا، وتوضع في صفحات مستقلة، مع البدء بالمراجع العربية يليها الأجنبية.
- يجب فصل قائمة المراجع في نهاية البحث عن هوامشه.

الهوامش:

يجب اختصار الهوامش (Footnotes) إلى أقصى حد، ويشار إليها بأرقام متسلسلة ضمن البحث، وتوضع مرقمة حسب التسلسل في صفحة مستقلة في نهايته. أما هوامش الجداول فيجب أن تكون تابعة لها، ويشار بكلمة ملاحظة إذا كان هناك تعليق عام، وتوضع (*) أو أكثر إذا كان التعليق خاصاً بإحصائيات معينة.

إجازة النشر:

تقوم المجلة بإخطار أصحاب الأبحاث بإجازة أبحاثهم للنشر بعد عرضها على اثنين أو أكثر من المحكمين تختارهم المجلة على نحو سري. وللمجلة أن تطلب إجراء تعديلات على البحث قبل إجازته للنشر، كما أن للمجلة الحق في إدخال قدر من «التحرير» على البحوث المجازة. وتؤول حقوق النشر لمجلة العلوم الاجتماعية، بجامعة الكويت. وتقدم للباحث أو الباحثين نسخة من العدد الذي نشر فيه البحث وعشرين مستلة منه.



- مجلة فصلية أكاديمية
- محكَّمة تعنى بنشر البحوث
- والدراسات القانونية والشرعية
- تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

رئيس التحرير

الأستاذ الدكتور / إبراهيم الدسوقي أبو الليل

صدر العدد الأول في
يناير ١٩٧٧

الاشتراكات

في الكويت : ٣ دنانير للأفراد، ١٥ ديناراً للمؤسسات
في الدول العربية : ٤ دنانير للأفراد، ١٥ ديناراً للمؤسسات
في الدول الأجنبية : ١٥ دولاراً للأفراد، ٦٠ دولاراً للمؤسسات

المراسلات
توجه جميع المراسلات إلى رئيس
التحرير على العنوان التالي :

مجلة الحقوق . جامعة الكويت

ص.ب : ٥٤٧٦ الصفاة 13055 الكويت
تلفون : ٤٨٣٥٧٨٩ . فاكس : ٤٨٣١١٤٣



مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية

مجلة فصلية محكمة

تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

صدر العدد الأول في يناير ١٩٧٥

ترحب المجلة بنشر البحوث والدراسات العلمية المتعلقة بشؤون منطقة الخليج والجزيرة العربية في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعلمية.. إلخ (باللغتين العربية والإنجليزية).

الأبواب الثابتة

- البحوث (باللغتين العربية والإنجليزية).
- عرض الكتب ومراجعاتها.
- التقارير: مؤتمرات - ندوات.
- البيبلوجرافيا العربية والإنجليزية.
- ملخصات الرسائل الجامعية (الماجستير - الدكتوراه).
- ملخصات باللغة الإنجليزية للبحوث المنشورة باللغة العربية وبالعكس.

الاشتراكات

دولة الكويت: ٣ دنانير للأفراد، ١٥ ديناراً للمؤسسات.

الدول العربية: ٤ دنانير للأفراد، ١٥ ديناراً للمؤسسات.

الدول الأجنبية: ١٥ دولار للأفراد، ٦٠ دولار للمؤسسات.

المراسلات

توجه جميع المراسلات باسم رئيس التحرير:

ص.ب: 17073 - الخالدية الكويت - الرمز البريدي 72451

تليفون: 4833215 - 4833705 - فاكس: 4833705

E-MAIL:JOTGAAPS@KUC01.KUNIV.EDU.kW

Http://Pubcouncil.Kuniv.Edu.Kw/JGAPS



فصلية علمية محكّمة تصدر عن مجلس النشر العلمي بجامعة الكويت
تُعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية

رئيس التحرير الأستاذ الدكتور: عجيل جاسم النشمي

صدر العدد الأول في رجب ١٤٠٤هـ - أبريل ١٩٨٤م

* تهدف إلى معالجة المشكلات المعاصرة والقضايا المستجدة من وجهة نظر الشريعة الإسلامية.
* تشمل موضوعاتها معظم علوم الشريعة الإسلامية: من تفسير، وحديث، وفقه، واقتصاد وتربية إسلامية، إلى غير ذلك من تقارير عن المؤتمرات، ومراجعة كتب شرعية معاصرة، وفتاوي شرعية، وتعليقات على قضايا علمية.
* تنوع الباحثون فيها، فكانوا من أعضاء هيئة التدريس في مختلف الجامعات والكليات الإسلامية على رقعة العالمين: العربي والإسلامي.
* تخضع البحوث المقدمة للمجلة إلى عملية فحص وتحكيم حسب الضوابط التي التزمت بها المجلة، ويقوم بها كبار العلماء والمختصين في الشريعة الإسلامية، بهدف الارتقاء بالبحث العلمي الإسلامي الذي يخدم الأمة، ويعمل على رفعة شأنها، نسأل المولى عز وجل مزيداً من التقدم والازدهار.

جميع المراسلات توجه باسم رئيس التحرير

ص.ب ١٧٤٣٣ - الرمز البريدي: 72455 الخالدية - الكويت هاتف: ٤٨١٢٥٠٤ - فاكس: ٤٨١٠٤٣٤

بدالة: ٤٨٤٦٨٤٣ - ٤٨٤٢٢٤٣ - داخلي: ٤٧٢٣

العنوان الإلكتروني: E-mail - JOSAIS@KUC01.KUNIV.EDU.KW

issn: 1029 - 8908

عنوان المجلة على شبكة الإنترنت: http://pubcouncil.kuniv.edu.kw/JSIS

اعتماد المجلة في قاعدة بيانات اليونسكو Social and Human Sciences Documentation Center

في شبكة الإنترنت تحت الموقع www.unesco.org/general/eng/infoserv/db/dare.html

المجلة العربية للعلوم الاداريـة



تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت - دولة الكويت

علمية محكمة تعني بنشر الأبحاث الأصيلة في مجال العلوم الإدارية

- صدر العدد الأول في نوفمبر 1993
- تصدر كل أربعة أشهر ابتداء من يناير 1999م
- تهدف المجلة إلى المساهمة في تطوير ونشر الفكر الاداري والممارسات الادارية على مستوى الوطن العربي.
- تقبل المجلة الأبحاث الأصيلة والمبتكرة في مجالات الادارة، المحاسبة، التمويل والاستثمار، التسويق، نظم المعلومات الادارية، الأساليب الكمية في الادارة، الادارة الصناعية، الادارة العامة، الاقتصاد الاداري، وغيرها من المجالات المرتبطة بتطوير المعرفة والممارسات الادارية.

يسر المجلة دعوتكم للمساهمة في أحد أبوابها التالية:

- الأبحاث
- مراجعات الكتب
- ملخصات الرسائل الجامعية
- الحالات الادارية العملية
- تقارير عن الندوات والمؤتمرات العلمية.

الاشتراكات

الكويت 3 دينار للأفراد
15 دينار للمؤسسات
الدول العربية 4 دينار للأفراد
15 دينار للمؤسسات
الدول الأجنبية 15 دولارا للأفراد
60 دولارا للمؤسسات

توجه جميع المراسلات باسم رئيس التحرير على العنوان التالي:

المجلة العربية للعلوم الادارية
جامعة الكويت
ص.ب: 28558 الصفاة
دولة الكويت

هاتف/فاكس: 4817028 أو 4846843
داخلي 4415، 4416



علمية . أكاديمية . فصلية . محكمة

تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

صدر العدد الأول في يناير ١٩٨١

رئيس التحرير: أ. د. عبدالمالك خلف التميمي



الكويت: 3 دنانير - ديناران للطلاب - 15 ديناراً للمؤسسات.

الدول العربية: 4 دنانير للأفراد - 15 دينارا للمؤسسات.

الدول الأجنبية: 15 دولاراً للأفراد 60 دولاراً للمؤسسات.

بحوث باللغة العربية والإنجليزية

ندوات - مناقشات - عروض كتب - تقارير

توجه المراسلات إلى رئيس التحرير:

ص.ب: 26585 الصفاة - رمز بريدي 13126 الكويت

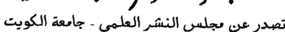
هاتف: 4817689 - 4815453 - فاكس: 4812514

e-mail: ajh@kucø1.kuniv.edu.kw

يمكنك الاطلاع على المجلة باللغتين العربية والإنجليزية مع الفهرس على شبكة الانترنت:

http://kucø1.kuniv.edu.kw/~ajh



دوريّة علميّة محكّمة تتضمّن مجموعة من الرّسائل وتعني بنشر الموضوعات التي تدخل في مجالات اهتمام الأقسام العلميّة لكليتي الآداب والعلوم الاجتماعية

- تنشر الأبحاث والدراسات الأجنبية باللغتين العربية والإنجليزية شريطة أن لا يقل حجم البحث عن ٦٠ صفحة وأن لا يزيد على ٢٠٠ صفحة مطبوعة من ثلاث نسخ.
- لا يقتصر النشر في الحوليات على أعضاء هيئة التدريس لكليتي الآداب والعلوم الاجتماعية فحسب بل يشمل ما يعادل هذه التخصصات في الجامعات والمعاهد الأخرى داخل الكويت، وخارجها.
- يرفق بكل بحث ملخص له باللغة العربية وآخر بالإنجليزية لا يتجاوز ٢٠٠ كلمة.
- يمنح المؤلف ٣٠ نسخة مجاناً.

الاشتراكات

	للأفراد	للمؤسسات
داخل الكويت	٧ د.ك	٣٧ د.ك
الدول الأجنبية	٣٧ دولاراً أمريكياً	١٥٠ دولاراً أمريكياً
الدول العربية	١٠ د.ك	٣٧ د.ك

ثمن الرسالة : للأفراد ٥٠٠ فلس
ثمن المجلد السنوي: للأفراد ١٠ د.ك

توجه المراسلات إلى:

رئيسة هيئة تحرير حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية

ص.ب: ١٧٣٧٠ – الخالدية – رمز بريدي 72454: هاتف/فاكس: ٤٨١٠٣١٩

ISSN 1560-5248 Key title: Hawliyyat Kulliyyat al-adab

http://Pubcouncil.kuniv.edu.kw/AFA/

E-mail:aotfoa@kuc01.kuniv.edu.kw



المجلـة التربـوية

تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت مجلة فصلية، تخصصية، محكّمة

تنشر

البحوث التربوية المحكّمة

مراجعات الكتب التربوية الحديثة

محاضر الحوار التربوي

والتقارير عن المؤتمرات التربوية

- تقبل البحوث باللغتين العربية والإنجليزية.
- تنشر لأساتذة التربية والمختصين بها من مختلف الأقطار العربية والدول الأجنبية.

الاشتراكات:

في الكويت:	ثلاثة دنانير للأفراد، وخمسة عشر ديناراً للمؤسسات
في الدول العربية:	أربعة دنانير للأفراد، وخمسة عشر ديناراً للمؤسسات
في الدول الأجنبية:	خمسة عشر دولاراً للأفراد، وستون دولاراً للمؤسسات.

توجه جميع المراسلات إلى:

رئيس تحرير المجلة التربوية – مجلس النشر العلمي ص.ب: ١٣٤١١ كيفان – الرمز البريدي 71955
الكويت هاتف: ٤٨٤٦٨٤٣ (داخلي ٤٤٠٣ -٤٤٠٩) – مباشر: ٤٨٤٧٩٦١ – فاكس: ٤٨٣٧٧٩٤

E-mail: TEJ@kuc01.kuniv.edu.kw.

JOURNAL OF THE SOCIAL SCIENCES

The Journal Of the Social Sciences is a refereed quarterly published by Kuwait University since 1973. The Journal encourages submission of manuscripts in Arabic in the fields of Economics, Political Science, Political and Human Geography, Psychology, Social Anthropology, and Sociology. Submissions should be based on original research and analysis. The material published must be sound informative and of theoretical significance.

Articles appearing in this Journal are abstracted and indexed in: Econlit, e-JEL, and JEL on CD; Elesevier GEO Abstracts; Historical Abstracts and America: History and Life; IBZ International Bibliography of Periodical Literature (Journal, online, CD-ROM); International Political Science Abstracts; Psychological Abstracts; and Sociological Abstracts.

2001 Kuwait University, Council of Academic Publication   ISSN - 0253-1097.

Subscriptions:

Kuwait/ Arab States

Individuals: One year 3 K.D, two years 5 K.D, three years 7 K.D.

For mail in the Arab States, add one K.D. per year.

Institutions: One year 15 K.D., two years 25 K.D., three years 35 K.D.

International Subscribers

Individuals: One year $15.

Institutions: One year $60, two years $100 , three years $140.

Payment should be made in advance by cheque drawn on a Kuwaiti bank to Journal of the Social Sciences, Or by bank transfer to the Journal, account No. 07101685, Gulf Bank (Adelia Branch).

Address

Journal of the Social Sciences

Kuwait University, P.O. Box 27780 Safat, Code No. 13055 Kuwait

Tel.: (00965) - 4810436, 4846843 Ext. (4477, 4347, 4296, 8112),

Fax: (00965) - 4836026

E-mail: jss@kuc01. kuniv. edu. kw

Visit our web site

http://kuc01. kuniv. edu. kw/~jss





JOURNAL OF THE SOCIAL SCIENCES

Vol. 29 No.4 Winter 2001

The Academic Publication Council

Kuwait University

Established in 1986

Faculty of Arts & Education Bulletin (1972-1979), Journal of the Social Sciences 1973, Kuwait Journal of Science and Engineering 1974, Journal of the Gulf and Arabian Peninsula Studies 1975, Authorship of Translation and Publication Committee 1976, Journal of Law 1977, Annals of the Faculty of Arts 1980, Arab Journal for the Humanities 1981, The Educational Journal 1983, Journal of Sharia and Islamic Studies 1983, Medical Principles and Practices 1988, Arab Journal of Administrative Sciences 1991.